النُّكَتُ

على نزهة النظر

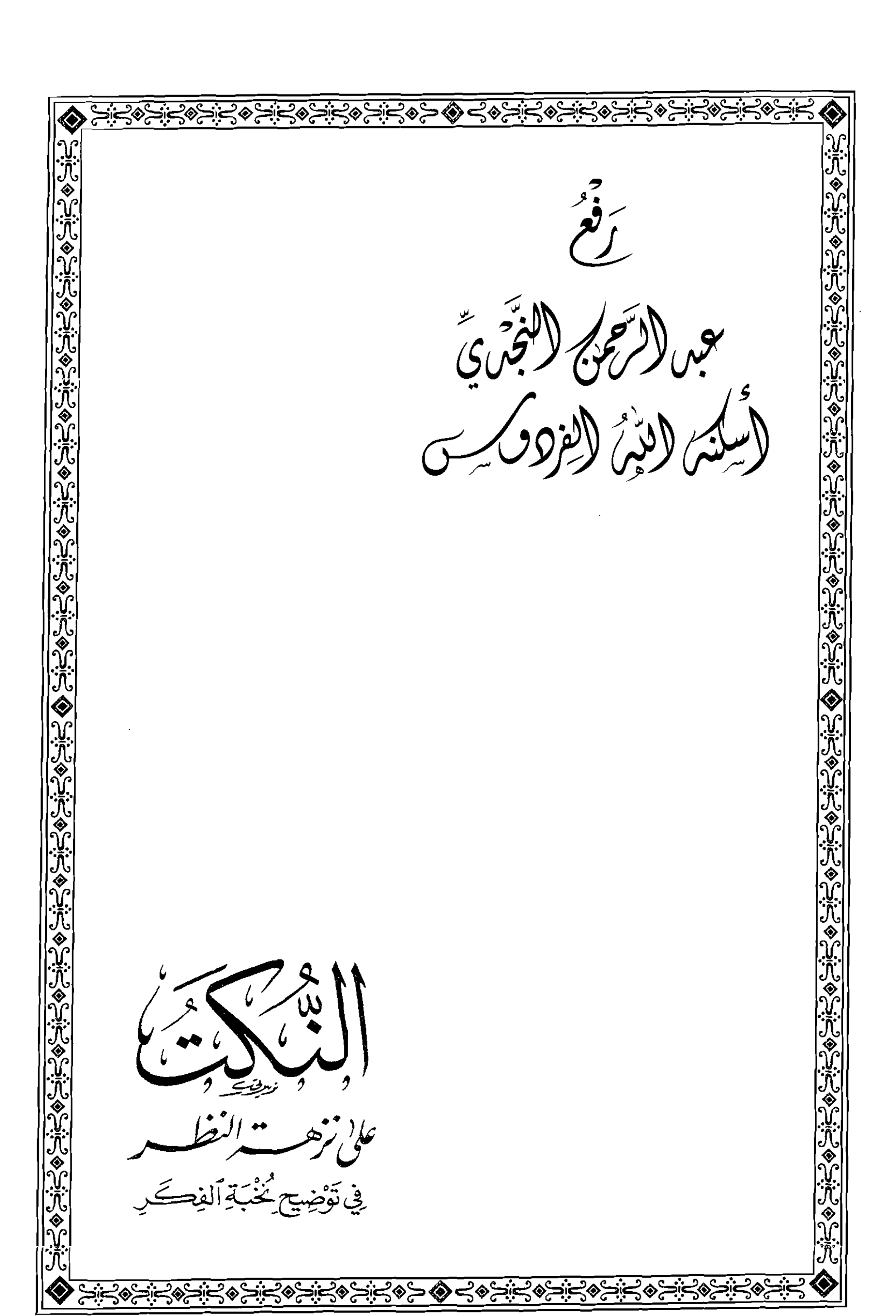
في توضيح نُخْبَةِ الفِكَرِ

للحافظ ابن حجر العسقلاني
المتوفى سنة ٨٥٢هـ رحمه الله

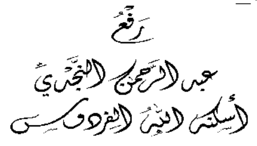
مع تضمين «الموجود» من حواشي الإمام الألباني رحمه الله على «النزهة»

بقلم
علي حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري

دار ابن الجوزي



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
النكت
على نزهة النظر
في توضيح نخبة الفكر

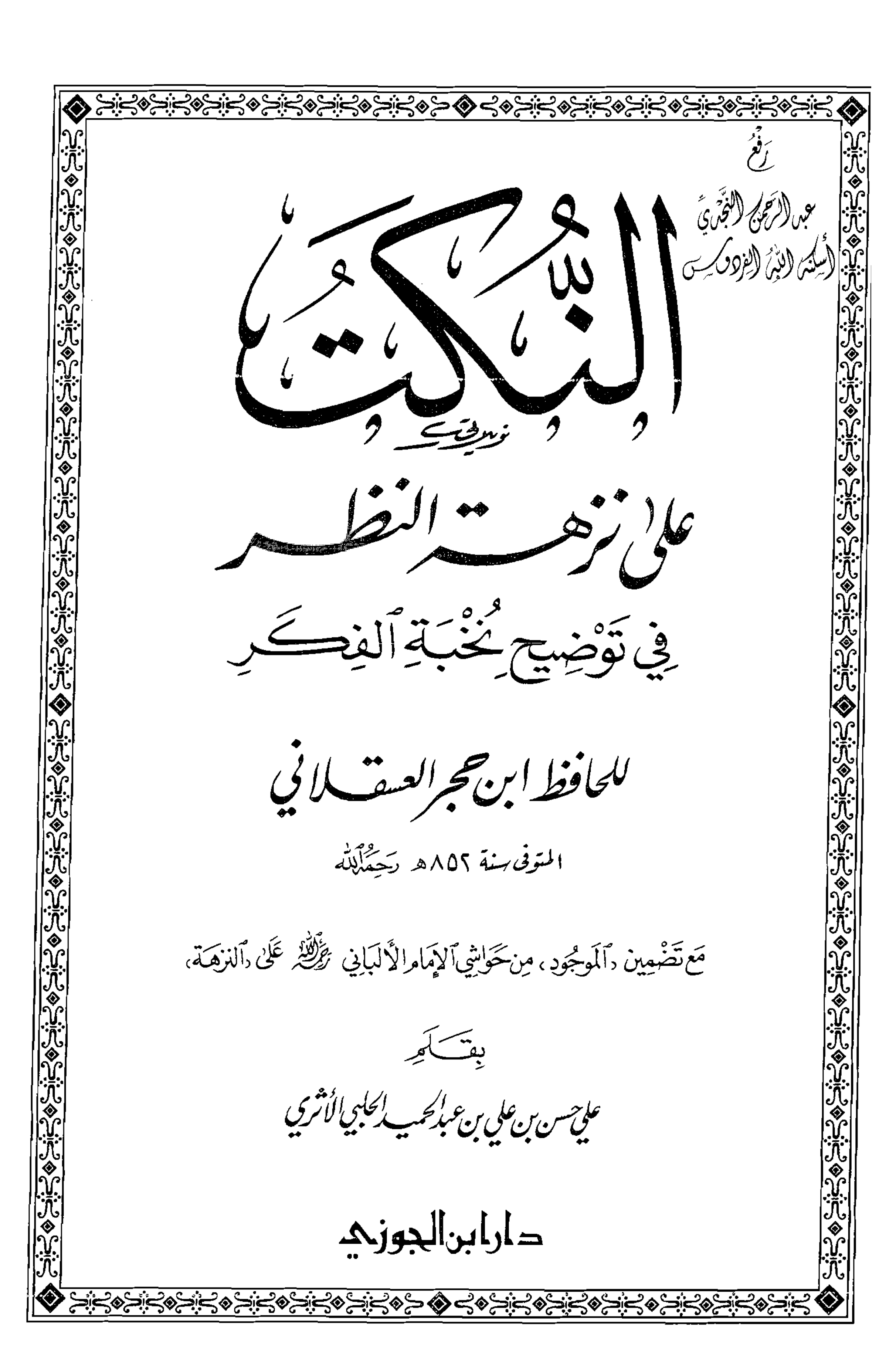


الإصدار الثاني
الطبعة الأولى
١٤٣١هـ



دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢ - الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨ الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - **بيروت** - هاتف: ٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - **القاهرة** - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠
البريد الإلكتروني: **aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com**



النكت

على نزهة النظر

في توضيح نخبة الفكر

للحافظ ابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة ٨٥٢هـ رحمه الله

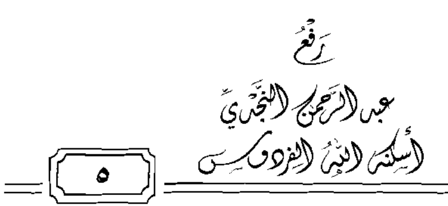
مع تضمين «الموجود» من حواشي الإمام الألباني رحمه الله على «النزهة»

بقلم

علي حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري

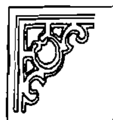
دار ابن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم





مقدمة الطبعة الثانية



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله حقَّ حمدِه، والصلاةُ والسلامُ على نبيِّه وعبدِه، وعلى آلِهِ وصحبِهِ، وَوَفْدِه، وجُنْدِه.

أما بعد:

فهذه هي الطبعةُ السادسةُ ـ بحمد الله ـ وحده ـ مِن كتابي «النُّكت على (نزهة النَّظر)..» ـ بعد قريبٍ من عشرين عاماً مَضَتْ على طبعتِهِ الأولى[١]؛ والتي توالَتْ طبعاتُهُ اللاحقةُ نُسْخَةً عنها بدون تعديل، أو مُراجعة! ـ.

وليس بخفيٍّ ـ بعد هذا الزمنِ كُلِّه ـ أنَّ جَهْلَ الكاتب ـ أيِّ كاتبٍ! ـ بحقائق العلوم، وأطراف المسائلِ يَقِلُّ، وأنَّ سُبُلَ تيسير العلوم[٢]، وتسهيل المعارف تكثُرُ!

وما أجملَ ما قيل:

كُلَّما أدَّبَني العلمُ ... أراني نقصَ عقلي
وإذا ما ازْدَدْتُ علماً ... زادني علماً بجهلي

واليومَ ـ بعد مُضِيِّ كُلِّ هذه السِّنين ـ: رَغِبَ إليَّ الأستاذُ الفاضلُ،

---

(١) وقد نَقَلَ شيخنا الإمامُ الألباني رَحِمَهُ اللهُ عن تلك الطبعة في كتابه «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/٢/٤٧٨) ـ عازياً إليه ـ.
فجزاه اللهُ ـ تعالى ـ خيرَ ما يجزي شيخاً عن تلميذه.

(٢) وبخاصة في عصر الكومبيوتر، والإنترنت، وبرامج البحث، والفهرسة، وحَوْسَبة المخطوطات، والمكتبات، و... و...!

والصديق العزيز أبو فوّاز سعد بن فوّاز الصُّمَيل ـ زاده اللهُ مِن فَضلِهِ ـ أن أنظُرَ في هذا الكتاب، وأُراجِعَهُ؛ لرغبتهِ بطبعهِ طبعةً (جديدةً) مُمَيَّزةً ـ كسائر إنتاجه العلميِّ ـ جزاه اللهُ خيراً ـ.

ولقد أجبتُه إلى ذلك ـ ولله الحمدُ ـ؛ فنظرتُ نَظَراتٍ جديدةً، وأصلحتُ منها مواضعَ تحتاجُ إلى إصلاحٍ، وعلّقتُ تعليقاتٍ إضافيَّةً كثيرةً ـ مهمّة ـ، وصَوَّبتُ ما وَقَعَ لي مِن وَهْمٍ، أو وَهَمٍ[1]، أو قُصور، أو شَكٍّ ـ فيما كنتُ علَّقْتُهُ عليها قديماً ـ.

وسيرى أخي القارئ ـ المنصفُ ـ قيمةَ الجُهدِ المبذولِ ـ ونحتسِبُ ذلك عند ربِّ العالمينِ ـ؛ لعلّه يَعْذُرُ كاتبَه ومُقَيِّدَهُ فيما قَصَّر فيه من قبل، أو فيما (قد) يقصّر فيه من بعد!

وإنّي إذ أقولُ هذا ـ هنا ـ؛ فإنِّي أتذكَّرُ ـ وأذكُرُ ـ بعضَ مَن تعقَّب «تعليقاتي» ـ هذه ـ بملاحظاتٍ بعضها جيّد، وبعضُها عكسُ ذلك ـ كما سيراه المُدَقِّقُ ـ إشارةً ـ في عددٍ من تعليقاتي الجديدةِ ـ هنا ـ.

وكنتُ أتمنّى أن تكون تعقُّبات (المنْتقِد) حاملةً معاني الرحمةِ والشفقةِ في النقدِ ـ وبخاصَّةٍ في مسائلَ علميّة حديثيّة اصطلاحيّة؛ لا عقيدةً ولا منهجاً[2]!

«ولقد قلتُ ـ مِن قبلُ ـ كلمةً؛ ولم أَسْتَحْيِ منها، ولم أتوانَ فيها، ولم أتترَّس بأَحدٍ وراءَها؛ وإني ـ الآن ـ أقولها؛ وسأظلّ أقولها:

لقد استفدتُ ـ في عددٍ ليسَ بالقليلِ ـ من مسائل العلمِ ـ من خصومي وأعدائي(!) بما (قد) يكونُ أكثرَ ـ كثيراً ـ مِن استفادتي مِن أَحبابي وأوليائي؛ ذلكم أنَّ المحبَّ يُحسِّنُ الظنّ، و(يلتمس) العُذْرَ، ويقبلُ القول؛ فما قد يراه مِن خطإٍ ـ أو يحصل مِن خلافٍ للأَوْلى ـ: فإنَّه يُمشِّيه ويُسَلِّكُهُ:

وعينُ الرضا عن كل عيبٍ كليلةٌ ....

أمَّا (الخَصْمُ) ـ ولو أنَّه لم يَرَكَ! ـ، ولم يعرفْك، ولم يسمعْك، ولم يقرأْ

---

(١) انظر ما سيأتي (ص١٠٨) من بيان الفرق بينهما.

(٢) انظر كتابي «منهج السلف الصالح في ترجيح (المصالح)، وتطويح (المفاسد) والقبائح، في أصول (النقد)، و(الجرح)، و(النصائح)»، (ص١٣١).

لك(!) ـ فضلاً عن أنْ يُجالِسَك! ـ؛ إلّا أنّه خاصمك عبرَ الهاتف! أو من خلال الإنترنت! أو من طريقِ الأوامر الحزبيَّة، أو الإشارات الطُّرُقِيَّة! فإنَّه يتربَّص بك، ويبحثُ ـ لا بين السطور ـ بل بينَ الحروف وجوفَ الصّدُور! ـ عن خطإٍ ـ ما ـ؛ ليهوِّلَه ـ لا ليهوِّنه! ـ، ويفتِّشُ تَفْتِيشَ الوالِهِ(!) عن ثغرةٍ ـ ما ـ ينفُذُ منها، ويَلِجُ خلالَها؛ (يتلمّس) الفَلَتَاتِ والأغلاطَ؛ ليُشِيعَها، ويُشَنِّعَ بها:

. . . . ولكنَّ عينَ السُّخْط تُبدي المَسَاوِيَا!

فماذا كان موقفي من (هؤلاء) و(أولئك)؟!

لم يكن منِّي ـ حقيقةً ـ إلَّا النَّظَرُ المتأنِّي، والفَتْشُ الهادئ، والبحثُ الدقيق؛ مُراقباً ربِّي ـ سبحانه ـ؛ مستحضراً قولَه ـ جلَّ في علاه ـ: ﴿بَلِ ٱلْإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴿١٥﴾﴾ [القيامة]..

فلم أُجاوز في ذلك الحُبِّ والوُدِّ إطارَه..

ولم أُغادر في ذيّاك الخِصام الهادِرِ مقدارَه..

ولكنَّ ربِّي ﷻ لم يَخْذُلْني، وظنِّي الحسَنُ به ـ عزَّ شأنُهُ ـ أنّه لن يَخْذُلَنِي ـ؛ فلا يزالُ سَتْرُهُ عليَّ ـ سبحانه ـ مُسْدَلاً، ولا يزالُ عفوُهُ ـ تعالى ـ عنّي ـ فيَّ ـ كبيراً...

فما لمستُهُ مِن إفراطِ المحبِّ: رَفَضْتُهُ...

وما لَحَظْتُه من تفريطِ الشانئ: نقضتُهُ...

ثم كانت العِبرةُ ـ والفائدةُ ـ بين هذا وذاك ـ بلا غُلُوٍّ ولا تَقْصير ـ؛ فالحقُّ ـ دائماً ـ وَسَطٌ بين نقيضَيْنِ؛ على حدِّ قول مَن قال:

. . . . كِلا طَرَفَيْ قَصْدِ الأمور ذميمُ

وأجلُّ منه قولُ ربِّ العالمين: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، و«**الوسط: العَدْل**»[١].

(١) كما صحّ ذلك عن النّبيّ ﷺ فيما رواه البخاري (٣٣٣٩) عن أبي سعيد الخُدرِي رضي الله عنه.

فواللهِ ـ الذي لا معبُودَ ـ بِحَقٍّ ـ سواه؛ إنّي لأنظرُ إلى الردّ ـ أو النقد ـ مِنْ أَيٍّ كان! ـ أينما كان ـ نظرةَ إنصافٍ صادقةً واعيةً؛ لأعرفَ من خلالها ما أَنا عليه ـ أَو فيه ـ مِن دَرَجاتِ الحقِّ والصواب، أو ما (قد) أقعُ فيه مِن دَرَكاتِ الخطإِ أَو الارتياب:

فإنْ وجدتُه: فرحتُ بهِ، وسارعتُ إلى إصلاحه.

وإلّا: كان منّي ردٌّ على النقد، أو نقدٌ على الردّ..

ومِن مشهور كلامِ العُلماءِ؛ ما قيل ـ قديماً ـ: (مَن ألّف فقد استُهدِف؛ فإنْ أحسن فقد استُشرف، وإنْ أساء فقد استُقْذِف)[١]...

ولقد كنتُ أَرى ـ في (بعضِ) ما أُطالعُ، وأقرأُ، وأنظرُ ـ مِن ذلك ـ تنبيهاتٍ جيِّدة، وأنابيشَ قويَّة؛ تدفعُني حثيثاً للبحث؛ فأبحثُ، وأبحثُ؛ فإذا بصاحبِ ذاك التنبيهِ ـ أو هذا التنبيشِ! ـ قد وُفِّقَ في قَدْحِ الذهن بنقده، لكنّه لم يُسَدَّد ـ لِسُوءِ فهمِه، أَو قِلَّةِ عِلمِه! ـ في نتيجةِ هذا النقد أو ثمرتِه...

فأُراني مُمْسِكاً بطرَف خيطِهِ؛ ليقودَني بحثي ودَرْسِي إلى نتيجةٍ غيرِ نتيجتهِ، ونهايةٍ لن تكون ـ إن شاء الله ـ كنهايتِه!

نعم؛ له فضلٌ لا أجحدُه؛ ولكنْ بِقَدْرٍ له حَدُّه..

وما أجملَ ما ذكره الإمامُ الشاطبيُّ في كتابه اللطيف «الإفادات والإنشادات» (ص١٤٩) ـ فيما (يُشْبِه) ما نَحن فيه ـ:

عُداتي لهم فَضْلٌ عَلَيَّ ومِنّةٌ فلا أبعدَ الرحمنُ عنّي الأعاديا
هُمُ بحثوا عن زَلَّتي فاجتنبتُها وهمْ نافسوني فاكتسبتُ المعاليا» ا.هـ[٢]

... فَشَكَر الله لكلِّ مَن ينتقدني؛ فإن أَخلَصَ في نقده، ـ صادقاً مع ربِّهِ ـ: فشُكري له مُضاعفٌ...

---

(١) «فتح المُغيث بشرح ألفيّة الحديث» (٣/ ٣٤٣) ـ للسَّخاويِّ ـ.
(٢) مِن أول القوس إلى آخره ـ هنا ـ مُلَخَّصُ ما كتبتُهُ في مقدمة كتابي «الردّ البرهاني» (ص١٢ ـ ١٥، سنة ١٤٢٣هـ).

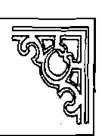
وإن كانت له مآربُ(!)، وأهدافٌ، ومقاصدُ: فإنّي مستفيدٌ منه ما معه مِن حقٍّ ، وأَكِلُ سريرتَه إلى ربِّهِ..

إلى الدَّيَّانِ يومَ الحقِّ نَمضِي وعند اللَّه تجتمعُ الخصومُ

.. هذا آخِرُ ما عندي ـ الساعةَ ـ مِن إضافاتٍ، وتصحيحات، وتعليقات ـ ستأْتي بَعْدُ ـ على كتابي «النكت على نزهة النظر»؛ سائلاً اللهَ ـ جلَّ وعلا ـ، أن يجعلَها خالصةً لوجههِ الكريم، وأن يتقبَّلها ـ سبحانه ـ بقَبُولٍ حَسَن؛ إنه ﷻ سميعٌ مجيبٌ.

وآخِرُ دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين

وكتب
علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد
أبو الحارث الحلبيّ الأثريّ
عصر يوم الاثنين ٧ جمادى الآخرة ١٤٣٠هـ
عمّان ـ الأردن
مدينة طارق (حي الشهيد)



مقدمة الطبعة الأولى

إنَّ الحمد لله؛ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا، وسيِّئات أعمالِنا، مَن يهده الله فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضْلِل فلا هادي له.

وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله ـ وحده لا شريك له ـ.

وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه.

أمَّا بعد:

«فإنَّ شرفَ العلومِ يتفاوَتُ بشَرَفِ مدلولِها، وقدْرَها يعظُمُ بعِظَمِ محصولِها، ولا خِلافَ عند ذوي البصائرِ: أنَّ أجلَّها ما كانت الفائدةُ فيه أعمَّ، والنفعُ فيه أتمَّ، والسعادةُ باقتنائهِ أدْوَمَ، والإنسانُ بتحصيلِهِ ألزمَ؛ كعِلْمِ الشَّريعةِ الذي هو طريقُ السعادةِ إلى دار البقاء؛ ما سَلَكَهُ أحدٌ إلَّا اهتدى، ولا استَمْسَكَ بهِ مَن خابَ، ولا تجنَّبَهُ مَن رَشَدَ، فما أمنعَ جنابَ مَن احتمى بحِماه! وأرغَدَ مآبَ مَن ازدانَ بحُلاه!»[1].

ومن أهمِّ ذٰلك وأعلاه: علمُ سُنَّةِ رسولِ الله ـ صلَّى الله عليه وعلى آلهِ وصحبهِ ومَن والاهُ ـ.

«ومعرفتُها أمرٌ شريفٌ، وشأنٌ جليلٌ: لا يحيطُ به إلَّا مَن هَذَّبَ نفسَه بمُتابعةِ أوامرِ الشَّرْعِ ونواهيهِ، وأزالَ الزَّيغَ عن قلبِه ولسانِه.

وله أصولٌ، وأحكامٌ، وقواعدُ، وأوضاعٌ، واصطلاحاتٌ، ذكرَها العلماء، وشرَحَها المحدِّثونَ والفقهاء؛ يحتاجُ طالبُه إلى معرفتِها،

---

(١) من مقدمة الإمام ابن الأثير لكتابه «جامع الأصول» (١/ ٣٦).

والوقوفِ عليها»[١].

وقد اخْتَلَفَتْ تصانيفُ أصحابِ الحديثِ في هٰذا البابِ وتنوَّعتْ، وكَثُرَتْ مؤلَّفاتُهم فيه وتعدَّدتْ، فمنها ما هو في صفحاتٍ يسيرة، ومنها ما هو في أوراقٍ كثيرة.

ولا زالَ هٰؤلاءِ الكبراءُ؛ يؤلِّفونَ ويصنِّفون، ويهذِّبونَ ويرتِّبون، ويحقِّقونَ ويُنقِّحون؛ استمراراً لمسيرةِ الأئمة الماضين، وامتداداً لنهج العلماءِ السَّالفين.

ومن أجود هٰذه التصانيفِ وأمتعِها، ومن أحسنِها وأنفعِها: كتابُ الحافظِ ابنِ حجر: «نُخبةُ الفِكَر...»، وشرحُه النافعُ المُعْتَبَر: «نُزهة النَّظر...»؛ فهما ـ على اختصارِهما ـ حَوَيا أصولَ مباحثِ هٰذا العلمِ وعيونَه، وقواعِدَه وفنونَه.

فلمَّا نظرتُ في هٰذا الكتابِ[٢] وعاينتُه، وتفحَّصْتُه وتأمَّلتُه؛ رأيتُ أنَّ حاجةَ طلَّابِ الحديثِ إليهِ شديدة، وفوائدَه لهم عديدة؛ إذ أبحاثُ مؤلِّفهِ رحمه الله فائقةٌ سديدة...

ومع هٰذا كلِّه؛ فإنِّي لم أجِدْ نسخةً منه ـ فوا أسفاه ـ تسُرُّ الناظرين، وتفيدُ الطَّالبينَ، وتذكِّر العارِفين العالِمين؛ إذْ سائرُ طبعاتِه يلُفُّها التحريفُ، ويحوطُها التَّصحيفُ، فضلاً عن التَّقصيرِ في التَّحقيق، والتَّشغيبِ[٣] في التَّعليق!! وأمَّا شروحُها: فمطوَّلةٌ مسهَبَة، آخذُ الفائدةِ منها تنالُه مسغَبة!!

... مِن أجلِ هٰذا وذاك؛ جدَّ العزمُ منِّي على تحقيقِ «النُّزهة» وتنقيحِها، وضبطِ نصِّها وتجويدِها، حتى تتبوَّأ الموضعَ اللائقَ بمؤلِّفها رحمه الله ومكانتِه

---

(١) من مقدمة ابن الأثير لكتابه «جامع الأصول» (١/ ٣٦) ـ أيضاً ـ.
(٢) أعني «النزهة» الذي هو متضمِّن لـ«النخبة».
(٣) انظر ما سيأتي (ص٣٤ ـ ٤٠).

العلميَّةِ العليَّةِ، مِن خلال هذه «النكت»[١] التي أودعتُها حواشيَها.

فإنْ وافقتُ من هٰذا المطلوبِ نَصيباً حَسناً؛ فذٰلك مِن منَّةِ الله وفضلِه، وإنْ صاحَبَني النَّقْصُ والتَّقصير؛ فعفوُ الله كَبير، وهو ـ سبحانَه ـ على كلِّ شيء قدير.

وكتب

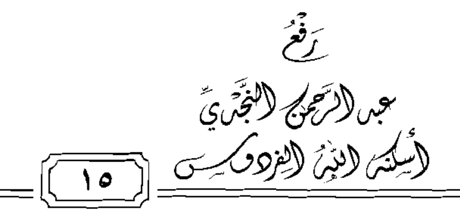
أبو الحارث الحلبيّ الأثريّ

غروب الحادي عشر من شهر رجب

سنة ثنتي عشرة وأربع مئة وألف من هجرة النبي ﷺ

الزرقاء ـ الأردن

(١) مفردُها: (نُكتة)، وهي المسألة العلمية الدقيقةُ؛ يُتَوَصَّل إليها بدقَّةٍ وإنعامِ فِكْرٍ.
وانظر: «التعريفات» (ص٢٤٦) للجُرْجاني، و«تاج العروس» (٥/١٢٨) للزَّبيدي، و«المعجم الوجيز» (ص٦٣٣).





نُبْذَةٌ من ترجمة المصنِّف

* هو شهابُ الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن حَجَر، الكِنانيُّ، العَسقلانيُّ، الشافعيُّ.

* وُلِد في شهر شعبان[١] سنة ثلاثٍ وسبعين وسبع مئة، على شاطئ نيلِ مصرَ القديمة.

* نشأ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتيماً، حيث مات أبوه وله من العمر أربع سنوات، وكانت أمُّه قد ماتت قبلَ ذٰلك.

* دَخَلَ الكُتَّاب وهو ابنُ خمس سنين، وأكملَ حفظَ القرآن وهو في التاسعةِ من عُمرِه، وصلَّى بالناس التراويحَ في الحرمِ المكِّيِّ سنة خمسٍ وثمانين وسبع مئة، وله من العُمر اثنا عشر عاماً، وكان ـ حينذاك ـ مع وصيِّه[٢] زكيِّ الدين الخَرُّوبيِّ.

* وكان له مِن النَّهَمة العلميَّة الشيءُ الكثير، فبعد حفظِه القرآنَ؛ كتبَ شيئاً من مُختصراتِ العلوم، وسمع بعض كُتُب السُّنَّة؛ كـ«صحيح البُخاري» وغيره.

فلمَّا قاربَ العشرين؛ فاقَ أقرانَه فِي فُنون الأدب، ونظمَ الشعْرَ الرائقَ، وكتبَ النَّثْرَ الفائق، واهتمَّ بالتاريخِ وعلومِه.

* ولمَّا بلغَ مِن العمر عشرين عاماً: حبَّبَ اللهُ ـ سبحانه ـ إليه علومَ السُّنَّة النبويَّة، فأقبلَ عليها إقبالاً عظيماً؛ سماعاً، وقراءةً، ومشاركةً.

(١) وقد اختُلِف في تحديد اليوم على أربعة أقوال، فالله أعلم.
(٢) إذ لما مات أبوه؛ أوصى به اثنين من محبِّيه: أولهما: هٰذا الخرُّوبي، والثاني: شمس الدين ابن القَطَّان المصري.

* وقد رحلَ رَحِمَهُ اللهُ ـ تحصيلاً للعلم، وتطلُّباً للشُّيوخ ـ إلى كثيرٍ من البُلدان؛ غيرَ مكتفٍ بمصرَ وعلمائِها، فسافرَ إلى اليمنِ، والشَّامِ، والحجازِ، وأخذَ العلمَ عن مشاهير علمائِها.

* بلغَ عددُ شيوخِه ـ سماعاً وإجازةً وإفادةً ـ نحوَ الخمسِ مئة شيخ، في سائر العلوم والفنون، وبخاصَّة الفقهَ والحديثَ.

ومن أهمِّهم[١]:

١ ـ عفيف الدِّين النَّشاوَريّ، المتوفى سنة تسعين وسبع مئة.

٢ ـ محمد بن عبد الله بن ظَهيرةَ المكِّي، المتوفى سنة سبع عشرة وثمان مئة.

٣ ـ أبو الحَسَن الهَيْثَمِي[٢]، المتوفَّى سنة سبعٍ وثمان مئة.

٤ ـ ابنُ المُلَقِّن، المتوفى سنة أربعٍ وثمان مئة.

٥ ـ سِراج الدِّين البُلْقِيْنِيُّ، المتوفَّى سنة خمسٍ وثمان مئة، وهو أوَّل مَن أذِنَ له بالتدريس والإفتاء.

٦ ـ أبو الفضل العِراقي، المتوفى سنة ست وثمان مئة، وهو الذي لقَّبه بـ (الحافظ)، وعظَّم شأنَه، وفخَّمَ أمرَه، وشهِد له بأنه أعلمُ أصحابِه بالحديث[٣].

وغيرهم كثير.

* أما تلاميذُه؛ فقد توافَدوا على مجالسِهِ مِن كلِّ حَدَبٍ وصوبٍ، «وكَثُرَت طلبتُه، حتى كان رؤوسُ العلماء من كلِّ مذهبٍ من تلامذتِه»[٤]، حتَّى ضاقَتْ بهم مجالسُهُ، وامتلأتْ بجموعِهم مدارِسُه.

---

(١) وليست الأهميةُ مُتعلِّقةً بالشُّهرة ـ فقط ـ كما توهَّمه بعضهم!

(٢) وقد شهد له بالتقدُّم في الفنِّ؛ بل صرَّح بالاستفادة منه.

(٣) ومن عجيب الأقدار أنَّ هٰؤلاء الثلاثة ـ رحمهم الله ـ أعني: ابن الملقِّن، والبُلقيني، والعراقي ـ وُلِد كلٌّ واحد منهم قبل الآخر بسنة، ومات قبلَه بسنة.

(٤) «الضوء اللامع» (٢/ ٣٩).

ومن أبرزِهم وأشهرِهم:

١ ـ خِرِّيجُه، وخَصيصُه، وناشرُ علمِه، الإمامُ السخاويُّ، المتوفَّى في السنة الثانية بعد التسع مئة.

٢ ـ البِقاعيُّ، المتوفى سنة خمس وثمانين وثمان مئة.

٣ ـ زكريَّا الأنصاريُّ، المتوفى سنة ستٍّ وعشرين وتسع مئة.

٤ ـ ابن قاضي شُهْبة، المتوفى سنة أربع وسبعين وثمان مئة.

٥ ـ ابن تَغْري بَرْدي، المتوفى سنة أربع وسبعين وثمان مئة.

٦ ـ ابن فَهْد المكِّي، المتوفَّى سنة إحدى وسبعين وثمان مئة.

وغيرُهم كثير.

* وقد ابتَدَأ رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّصنيف في الثالثة والعشرين من عُمره، واستمرَّ في ذلك حتى قُبَيل وفاته.

وقد ذكر السخاويُّ[١] أنَّ مصنَّفاتِه تزيدُ على السَّبعين ومئتي مصنَّف.

واستَقْصاها بعضُ الباحثينَ المعاصِرين[٢]، فوصلتْ إلى اثنين وثمانين ومئتي كتابٍ.

ومن أهمِّ كتبِهِ[٣]:

١ ـ «فَتْح الباري بشرح صحيح البُخاري».

٢ ـ «تَهْذيب التَّهذيب».

٣ ـ «لسان الميزان».

٤ ـ «التَّلخيص الحبير».

٥ ـ «الدُّرر الكامنة».

---

(١) «الجواهر والدرر» (ق١٥٠).

(٢) انظر: «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٨٢ ـ ٦٦١) للدكتور شاكر عبد المنعم.

(٣) من المطبوع ـ فقط ـ.

٦ ـ «تَغْليق التَّعليق».

٧ ـ «إنباء الغُمْر بأبناء العُمْر».

* درَّس رَحِمَهُ اللهُ في مدارِسَ عدَّة ـ بلغت العشرين مدرسةً[١] ـ: التفسيرَ، والحديثَ، والفقهَ.

وشَرَعَ بالإملاء سنة ثمانٍ وثمان مئة، واستمرَّ إلى أنْ مات، فكانَ محصِّلة ذٰلك ما يزيد على ألف مجلس.

وتولَّى القضاء ـ بعد إلحاحٍ وَلَأْيٍ[٢] ـ سنةَ سبع وعشرين وثمان مئة، ومكثَ في ذٰلك واحداً وعشرين عاماً[٣].

وكذٰلك خطبَ في الجامع الأزهر، وجامع عمرو بن العاص.

وتولَّى منصِبَ الإفتاء أكثرَ من ثلاثين سنة.

* وبعد هٰذا كلّه؛ فإنه ـ عفا الله عنه ـ كانَ ذا عقيدةٍ يشوبُها التَّمَشْعُر[٤]، فكان من الخائضينَ ـ مثلاً ـ في تأويل صفات الباري ـ جلَّ وعزَّ ـ، مع اضطرابٍ في ذٰلك أحياناً.

وفي تعليقات أستاذنا الشيخ العلَّامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ على الأجزاء الأولى من «فتح الباري» يُعرف ذٰلك بجلاء، فانظر: (١/ ١٠٢ و١٧٤ و٢٢١ و٢٢٧ و٣٨٩ و٥٠٨) ـ منه ـ؛ لا على سبيل التتبُّع.

---

(١) «الضوء اللامع» (٢/ ٣٩).

(٢) لا ككثير من أبناء العصر المتماوتين على أبواب السلاطين؛ رغبةً في المناصب، وطمعاً في الجاه!

(٣) انظر: «الجواهر والدُّرَر» (٢/ ٦٣٣) للسخاوي.

(٤) نسبةً إلى المنتسبين في العقيدة إلى أبي الحسن الأشعري، مع مخالفة له ـ أعني: أبا الحسن ـ فيما استقرَّ عليه قراره قبل موته!
مع التنبيهِ على أنّ مجرَّد موافقةِ الحافظِ رَحِمَهُ اللهُ للأشاعرة في (بعض) ما يذهبون إليه(!) لا تجعلُه منهم، فضلاً عن أن يكون مِن أئمَّتهم ـ كما يدَّعيه بعضُهم(!) ـ؛ سيّما أنَّه ذكرهم ـ في معرض الردِّ والنقد ـ باسمهم الصريح: (الأشاعرة!) في مواضعَ مِن «فتح الباري»، واعتبرهم مِن أهل الكلام؛ بل نبّه على تأثّرهم بالمعتزلة!!
وانظر: كتاب «منهج ابن حجر في العقيدة» للأستاذ محمد إسحاق كندو؛ ففيه فوائد.

* ثم توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد حياةٍ حافلةٍ بالعلم النافع، والعمل الصالح ـ فيما نَحْسَبُ ـ في أواخر شهر ذي الحجَّة سنة اثنتين وخمسين وثمان مئة.

فرحمه الله ـ تعالى ـ، وعفا عنه بمنِّه وكرمه.

* ترجمته في عدد من «الكتب والمُصَنَّفات، انظر منها:

١ ـ «الضوء اللامع» (٢/ ٣٦ ـ ٤٠) للسَّخاوي.

٢ ـ «التِّبر المَسْبوك» (٢٣٠) للسَّخاوي ـ أيضاً ـ.

٣ ـ «نَظْم العِقْيان» (٤٥ ـ ٥٣) للسُّيوطي.

٤ ـ «حُسن المحاضَرة» (١/ ٢٠٦) للسُّيوطي ـ أيضاً ـ.

٥ ـ «شذرات الذهب» (٧/ ٢٧٠ ـ ٢٧٣) لابن العماد.

٦ ـ «القلائد الجوهريَّة» (٣٣١ ـ ٣٣٣) لابن طولون.

٧ ـ «لَحْظ الألحاظ» (٣٢٦) لابن فَهْد.

٨ ـ «رَفْع الإِصْر» (١/ ٨٥ ـ ٨٦) له رَحِمَهُ ٱللَّهُ مترجِماً نفسَه.

٩ ـ «البدر الطالع» (١/ ٨٧ ـ ٩٢) للشوكاني.

١٠ ـ «فِهْرِس الفهارس» (١/ ٢٣٦ ـ ٢٥٠) للكَتَّاني.

وغيرها كثير.

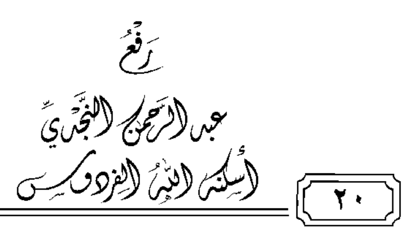
ومن أوعَبِ ما تَرْجَمَ به أحدٌ لأحدٍ كتابُ «الجواهر والدُّرر في ترجمة شيخ الإِسلام ابن حجر»(١) للحافظ السَّخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد طُبع ـ كاملاً ـ في ثلاث مجلَّدات.

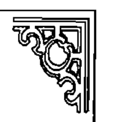
وفي كتاب «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنَّفاته» ـ للدكتور شاكر عبد المنعم ـ استيعابٌ جيِّد لحياتِه وعلومِه ومصنَّفاته.

❒ ❒ ❒

---

(١) وله مختصرٌ بعنوان «جُمان الدُّرر» لابن خليل الدمشقي، وهو مخطوط، منه نسخة في دار الكتب المصرية برقم (٧٢٦).





كَلِمة حول «نُخْبَة الفِكَر»

* يُعدُّ هٰذا الكتاب اختصاراً لـ«التَّصانيف في اصطلاح أهل الحديث»[١] التي «كَثُرَت، وبُسطت، واختُصِرت»[١].

وكان مقصِد الاختصار الأوَّل تلخيصَ «المهمّ من ذٰلك»[١] ـ كلِّه ـ «في أوراقٍ لطيفة»[٢]، «مع فرائدَ ضُمَّت إليه، وفوائدَ زِيدَت عليه»[٣]، «فصارتْ جديرةً ـ إذ صغُرت حجماً، وتراءتْ نَجْماً ـ لكلِّ أثريٍّ[٤] بقولِ مَن قال:

والنَّجْمُ تَسْتَصْغِرُ الأبصارُ صورَتَه والذَّنْبُ للطَّرْفِ لا للنَّجم في الصِّغَر»[٣]

حتى قال في «النُّخبة» مَن قال:

عِلْمُ الحَديثِ غَدا في نُخبةِ الفِكَرِ ناراً عَلى عَلَمٍ يدعو أُولي الأثَرِ[٥]

من أجلِ ذا اهتمَّ به العلماءُ والطُّلَّابُ؛ حفظاً، ودراسةً، وتعليماً، وشرحاً، ونظماً، وتَحْشيةً.

* **فممَّن شرَحَها:**

١ ـ مؤلِّفُها، في كتابِه «نُزهة النَّظر في توضيحِ نُخبة الفِكَر».

وسيأتي الكلام عليه مفرَداً.

---

(١) «النُّخبة» (ص٤٥ و٤٩ ـ مما يأتي).

(٢) «النُّزهة» (ص٥٠ ـ مما يأتي).

(٣) «قفو الأثر» (ص٤٢)، وانظر ما سيأتي تعليقاً (ص٤١).

(٤) انظر: خاتمة كتابي «صيحة نذير بخطر التكفير» في سرد شيءٍ من التسلسل التاريخي لهذِهِ النسبة (**الأثري**)، وما هنا يُضاف إلى هُنالك.

(٥) «فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية» (١/٣١٦).

٢ ـ كمال الدِّين[1] الشُّمُنِّي، المتوفَّى سنة (٨٢١هـ)، في كتابه «نتيجة النَّظر».

٣ ـ أبو الفضل أحمد بن صَدَقة القاهِري، المتوفَّى سنة (٩٠٥هـ)، في كتابه «عنوان معاني نُخبة الفِكَر».

٤ ـ ولابن موسى المَرَّاكُشِيِّ، المتوفَّى سنة (٨٢٣هـ)، في كتابه «شرح نُخْبة الفِكَر»[2].

٥ ـ محمد عبد الرؤوف المُناوي، المتوفى سنة (١٠٣١هـ)، في كتابه «نتيجة الفِكَر»، وله شرحٌ آخرُ مُختصر[3].

٦ ـ عبد العزيز بن عبد السلام العُثماني، في كتابِهِ «استجلاء البَصَر من شرح نُخبة الفِكَر»[4].

٧ ـ وشرَحَها ابنُ هِمَّات الدِّمشقي، المتوفى سنة (١١٧٥هـ)، في كتابه «نتيجة النَّظر»، ومنه نسخة مخطوطة في جامعة الإمام محمد بن سعود؛ كما في «فهرسها» (٢/ ٨٥٦).

٨ ـ وشرَحَها إسماعيل حَقِّي، المتوفَّى سنة (١١٣٧هـ).

٩ ـ محمد بن عبد الله الخَرَشيّ المالكيّ، المتوفَّى سنة (١١٠١هـ)، في كتابه «مُنتهى الرَّغبة في حَلِّ ألفاظ النُّخبة»[5].

وغيرَهم.

---

(١) وفي «هدية العارفين» (٢/ ٢١٧) و«الرسالة المستطرفة» (ص٢١٦): إشارة إلى شرح لابن الحافظ ابن حجر على «نخبة» والده!
وهو وهمٌ بيِّن؛ كما شرحه الدكتور شاكر عبد المنعم في «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٩٤).
وقد اغترَّ الشيخ إسماعيل الأنصاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الوهم فقلَّده!! وذلك في تقديمه لـ«شرح قصب السكَّر» (ص٨) لعبد الكريم مراد!
ووقع مثله لعمر رضا كحَّالة في «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٩٥)!!
(٢) «الضوء اللامع» (١٠/ ٥٧).
(٣) «خلاصة الأثر» (٢/ ٤١٣) للمحبِّي، وانظر ما سيأتي (ص٢٧).
(٤) «الثقافة الإسلامية في الهند» (ص١٥٩).
(٥) «فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية» (١/ ٣٠٦).

* ومِمَّن نظَمَها:

١ ـ كمال الدِّين محمد بن محمد الشُّمُنِّي[1]، المتوفى سنة (٨٢١هـ).

٢ ـ وشِهاب الدِّين الطُّوفيُّ، المتوفَّى سنة (٨٩٣هـ)، وهو تلميذُ الشُّمُنِّي.

٣ ـ وبُرهان الدين محمد بن إبراهيم المقدسي، المتوفى سنة (٩٠٠هـ).

٤ ـ ونظَمها شهاب الدِّين بن صَدَقة، المتقدِّم ذكرُه (رقم ٣) ـ ضمن الشُّرَّاح ـ.

٥ ـ ونظَمها رضيُّ الدين الغَزِّي، المتوفَّى سنة (٩٣٥هـ).

٦ ـ ونظَمها منصور الطَّبْلاوي، المتوفَّى سنة (١٠١٤هـ).

٧ ـ ونظَمها محمد بن إسماعيل الأمير الصَّنعاني، المتوفَّى سنة (١١٨٢هـ)، وسمَّاه: «قَصَب السُّكّر في نظم نخبة الفكر».

٨ ـ ونظَمها عبد الله بن عُمر اليماني، المتوفَّى سنة (١١٩٦هـ).

٩ ـ ونظَمها كمال الدِّين الأدهمي[2].

١٠ ـ ونظَمها عثمان بن سَند البقَري، المتوفَّى بعد سنة (١٢٣٦هـ)، وسمَّى نظمَه: «بهجة البصر لنثر نُخبة الفكر».

* ومِمَّن شرح النَّظْم:

١ ـ تقيُّ الدين أحمد بن محمد الشُّمُنِّي، المتوفى سنة (٨٧٧هـ)، في كتابه «العالي الرُّتبة شرح نظم النُّخبة»[3]، والنَّظم لأبيه، وقد تقدَّم.

---

(١) ومنه نسخة فيما كان يُعرف بِ(دار صدَّام للمخطوطات)!! كما في (ص٢٩٣) من «فهرسها».

(٢) وعندي نسخة مخطوطة منه.
ولعلَّ المؤلِّفَ المذكورَ هو الأدهميُّ المُتوفّى سنة (١٣٧٢هـ)، كما في «مُعجم البابْطين لشعراء العربية»، و«الأعلام» (٧/ ٨٠، ٨١) للزِّركلي.

(٣) ثم طُبع بعد ذلك منه نسخة في دار صدَّام!! كما في «فهرسها» (ص٢٠٠).

٢ ـ شهاب الدِّين أحمد بن عبد الكريم الغَزِّي، المتوفَّى سنة (١١٤٣هـ)، والنّظم لجدِّه، وقد تقدَّم.

٣ ـ عثمان بن سَنَد البصري؛ فقد شرحَ نَظْمَه بكتابٍ وسَمَه بـ«الغُرر شرح بهجة البصر»، ومنه نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية؛ كما في «فهرسها» (١/ ٢٦٤).

٤ ـ وللصَّنعاني شرحٌ على نظمه، سمَّاه: «إسبال المطر على قصب السُّكّر»، مطبوع في الهند.

٥ ـ ولبعض المعاصرين[١] شرحٌ على «قصب السُّكر»، مطبوع في مكتبة الدار في المدينة النبويّة سنة (١٤٠٥هـ)، سمَّاه: «سَحّ المطر».

* وممَّن اختصَرَ «النُّخبة»:

١ ـ المُرتضى الزَّبيدي، المتوفى سنة (١٢٠٥هـ)، في «بُلْغة الأريب»[٢].

٢ ـ عبد الوهّاب بن أحمد بن بركات الأحمدي، المتوفى بعد سنة (١١٥٠هـ)[٣]، في كتابه «المختصر من نخبة الفِكر»[٤].

٣ ـ محمد بن مصطفى الآقِكْرَماني، المتوفى سنة (١١٦٠هـ)، في كتابه «مختصر النُّخبة»[٥].

٤ ـ محمد بن إبراهيم الوزير، المتوفى سنة (٨٤٠هـ) في كتابه «مختصر علوم الحديث»[٦].

---

(١) عبد الكريم بن مُراد الأثريّ.

(٢) طُبع بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبي غُدَّة!

(٣) «معجم المؤلفين» (٦/ ٢٢١).

(٤) منه نسخة في دار صدّام!! كما في «فهرسها» (ص٢٥٢).

(٥) «فهرس مخطوطات دار الكتب» (١/ ٢٨٨).

(٦) «فهرس دار الكتب» (١/ ٢٨٧).
ثم بلغني أن بعض طلبة العلم حقّقه على تسعِ نسخٍ خطيّة، ويسعى في نشره ـ جزاه الله خيراً ـ.

* **وممَّن شرح «مختصر» النّخبة:**

١ ـ محمود شُكري الألوسي، المتوفى سنة (١٣٤٢هـ)، في كتابه «عِقْد الدُّرر في شرح مختصر نخبة الفكر»[١]، وهو شرحٌ على «مختصر الأحمدي» المتقدِّم في (المختصرات: رقم ٢).

٢ ـ ابن هِمَّات الدِّمشقي، في كتابه «شرح خُلاصة النُّخبة»[٢]، ولم يتبيَّن لي مؤلِّف الكتاب الأصل ـ «الخلاصة» ـ، وإنْ كان يقعُ في القلب ـ واللهُ أعلمُ ـ أنَّه للشارح نفسِه!

٣ ـ عبد العزيز بن محمد الأبْهَري، المتوفَّى سنة (٨٩٥هـ)[٣]، في كتابه «شرح مختصر نُخبة الفِكَر»[٤].

* هٰذا ما تيسَّر لي ـ السَّاعةَ[٥] ـ الوقوفُ عليه من كتب ومؤلَّفات حول «نُخبة الفِكَر»؛ شرحاً، ونظماً، واختصاراً؛ ممَّا يدلُّ على قَبول العلماء لها، وتهافُتِ الطُّلَّاب عليها.

وليس يخفى أنَّه «مِن الصُّعوبة بمكانٍ الإحاطةُ بكلِّ الشُّروح على «نُخبة الفكر» أو نظمها، أو الحواشي عليها، أو الدراسات حولَها، أو نُسَخها المتوفِّرة؛ لأنَّ ذٰلك شيءٌ كثيرٌ جدّاً»[٦].

* **بقي أن نقول:**

لقد ألَّف الحافظُ ابنُ حجر «نُخبته» وهو مسافرٌ: كما قاله ابنُ الوزير اليماني، ونقلَه عنه الإمام الصَّنعاني في «إسبال المطر» (ص٩).

---

(١) منه نسخة في دار صدَّام! كما في «فهرسها» (ص٢٠٥).
(٢) منه نسخة في دار الكتب؛ كما في «فهرسها» (١/ ٢٤٧).
(٣) قارن بـ«معجم المؤلفين» (٥/ ٢٥٩).
(٤) «فهرس مخطوطات دار الكتب» (١/ ٢٥٢).
(٥) ثم رأيتُ ـ بَعْدُ ـ إضافاتٍ كثيرةً على هذا المَسْرَد؛ لم أجد الوقتَ لإثباتها ـ هنا ـ، والله المستعان.
(٦) «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٩٥).

قال الصَّنعاني في «نظمِه»:

«وبَـعْدُ فـالـنُّـخْـبَـةُ فـي عِـلْـمِ الأثَـرْ   مُـخْـتَـصَـرٌ يـا حَـبَّـذا مِـنْ مُـخْـتَـصَـرْ

أَلَّـفَـهـا الـحَـافِـظُ فـي حـالِ الـسَّـفَـرْ   وهْـوَ الـشِّـهـابُ بـنُ عَـلِـيٍّ بـنِ حَـجَـرْ»

* وقد ذكر السَّخاوي في «الجواهر والدُّرر» (ق١٣٧/أ) أنَّ الحافظَ فرغَ من تأليفها سنة اثنتي عشرة وثمان مئة[1].

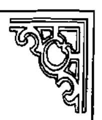
* ثم إنَّ أولى طبعات «النُّخبة» ـ فيما نعلم ـ في الهند سنة (١٢٧٢هـ) مطبعة الجمارلي.

والله أعلم.

❑ ❑ ❑

---

(١) بقيت فائدةٌ لطيفةٌ متعلِّقةٌ بتسمية الكتاب، حيث قال السخاوي ـ في ذلك ـ: «وقد سبقه ابن واصل، فسمَّى: «نخبة الفِكَر في علم النظر»، لكنَّ الظنَّ أن صاحب الترجمة [يعني: ابن حجر] ما استحضره حين التسمية»؛ كما في «الجواهر» (ق١٥٥/ب).
وانظر: «كشف الظنون» (٢/١٩٣٦).



كلمةٌ حولَ «نُزهة النَّظر»

* قال السَّخاوي في «الجواهر والدُّرر» (ق١٣٧/أ): «وهو شرحٌ لكتاب «نُخبة الفِكَر» السابق، يقعُ في مجلَّد لطيف، دَمَجها[١] فيه، وقد كان عظيم الفائدة، حيثُ تنافَسَ الفضلاءُ من أبناء الإسلام ـ عرباً وعجماً ـ في تحصيلِه والاعتناءِ بهِ، ونَسَخَهُ الكثيرُ من الشُّيوخ وطلَّاب العلم».

وقد جاء تأليفُ «النُّزهة» بناءً على طلب جماعةٍ[٢] من المؤلِّف وَضْعَ شَرْحٍ على «النخبة»؛ «يحُلُّ رموزها، ويفتح كنوزها، ويوضحُ ما خَفِي على المبتدي من ذٰلك»[٣].

* قال المؤلِّف رَحِمَهُ اللهُ: «(فأجبْتُه إلى سؤالِه؛ رجاءَ الاندراجِ في تلك المسالك)[٤]، فبالَغْتُ في شَرْحها في الإيضاح والتَّوجيه، ونبَّهتُ على خبايا زواياها؛ لأنَّ صاحب البيت أدرى بما فيه».

وقد سمَّى السَّخاوي في «الجواهر» (ق١٥٥/ب) شمسَ الدين الزَّركشيَّ من أولٰئك الذين طلبوا من المؤلف شرحَ «النُّخبة».

* وقد فرغ المؤلف رَحِمَهُ اللهُ من «نُزهته» سنة ثمان عشرة وثمان مئة.

* وقولُ المصنِّف فيما نقلتُه عنه ـ آنفاً ـ: «لأنَّ صاحبَ البيت أدرى بما فيه»! تعريضٌ لطيفٌ بالعلَّامة كمال الدين الشُّمُنِّي ـ سابق الذكر ـ الذي كان قد

---

(١) أي: «النخبة».

(٢) «النزهة» (ص٥٠ مما يأتي).

(٣) «النزهة» (ص٥٠ مما يأتي).

(٤) من كلام المؤلف في «النخبة» (ص٥٠ ـ ٥١ مما يأتي)؛ مضمَّناً له شرحَه «النزهة».

شرح «النُّخبة» قبلَ مؤلِّفها وذٰلك سنة (٨١٧هـ)[١]!

* وقد اضطرب الكثيرُ في ضبط اسم «النُّزهة» تامّاً؛ هل هو: «نزهة النظر في شرح نُخبة الفكر»؟ أم: «. . . في توضيح نُخبة الفِكَر»؟

ولا شكَّ ـ عندي ـ أنَّ الصواب هو الثاني؛ فقد ذكرها بهٰذا الاسم جماعة؛ منهم: السَّخاويُّ في «الجواهر والدُّرر» (ق١٥٥/ب) و«فتح المغيث» (٢/٧٣)، والمُناوي في «اليواقيت والدُّرر» (ق٢٣/ب)، ـ وغيرهم ـ.

* وقد كتب عددٌ من أهل العلم على «النُّزهة» شروحاً وحواشيَ؛ منها:

أ ـ الشروح:

١ ـ «مُصطلحات أهل الأثر. . .»، لعليٍّ القاري، المتوفى سنة (١٠١٤هـ)، وهو مطبوع.

٢ ـ «اليواقيت والدُّرر. . .»، لعبد الرؤوف المُناوي، المتوفى سنة (١٠٣١هـ)، وقد وقفتُ على كتابه[٢] مطبوعاً بعد انتهائي من كَتْب هٰذه «النُّكت»، وقبل الانتهاءِ مِن مقدِّمتها.

٣ ـ «قَضاء الوَطَر. . .»، لبُرهان الدين اللَّقَّاني، المتوفى سنة (١٠٤١هـ).

٤ ـ «إمْعان النَّظر. . .»، لمحمد أكرم السِّنْدي، وهو مطبوع[٣].

٥ ـ «بهجة النظر»، لأبي الحسن السِّندي، المتوفى سنة (١١٣٨هـ)[٤].

٦ ـ «أعلى الرُّتبة. . .»، لفصيح الدين الحَيْدري؛ كما في «إيضاح المكنون» (١/١٠٥).

(١) «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٩٤).

(٢) وعندي منه نسخة مخطوطة.

(٣) انظر: «الثقافة الإسلامية في الهند» (ص١٥٩)، للحَسَنيّ؛ فقد ذكر عدَّة حواشٍ أخرى عليه، وانظر: «تاريخ الأدب العربي» (٦/٢٠٧) لبروكلمان.

(٤) مطبوع.

ب ـ ومن الحواشي:

١ ـ «القول المُبْتَكَر...»، للقاسم بن قُطْلوبُغا، المتوفى سنة (٨٧٩هـ)[١].

٢ ـ حاشية محمد بن أبي شريف، المتوفى سنة (٩٠٦هـ)[٢].

٣ ـ «مَنْح النُّغْبَة...»، لرضيِّ الدين ابن الحنبلي، المتوفى سنة (٩٧١هـ)[٣].

٤ ـ حاشية أبي الحسن الأجهوري، المتوفى سنة (١٠٦٦هـ).

٥ ـ حاشية إبراهيم الشَّهْرُزوري، المتوفى سنة (١١٠١هـ)[٤].

٦ ـ حاشية للشيخ إبراهيم الكُرْدي[٥].

٧ ـ «لَقْط الدُّرر»، للشيخ عبد الله بن حسين العَدَوي المالكي، وكتابه مطبوع في القاهرة سنة (١٣٤٢هـ).

٨ ـ حاشية لشيخنا العلَّامة المحدِّث محمد ناصر الدين الألباني، كتب منها إلى آخر بحث (الحديث الحسن)، ولم يتمَّها، ـ رحمه الله رحمة واسعة ـ[٦].

وقد وقفتُ عليها ـ بحمد الله ـ في مكتبتِهِ ـ بخطِّه ـ، واقتنيتُ منها صورةً، وفرَّغتُ في حواشيَّ ـ هنا ـ كلَّ ما كتبهُ هناك.

---

(١) مطبوع.
(٢) مطبوع.
(٣) انظر: «قفو الأثَرَ» (ص٤٥) لرضيِّ الدين الحلبي، وانظر: «الفهرس الشامل» (٢/ ١٠٨٩).
(٤) منه نسخة في الإسكندرية؛ كما في «فهرس الفنون المنوَّعة» (١٠٣).
(٥) «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٩٣).
(٦) انظر (ص٨٥) ممَّا يأتي.
وأمَّا مَن زعم أنَّ هذه (التعليقات) لم يُقصَد بها التأليفُ، وإنما هي تعليقات من باب التذكرة!! فقد رَجَمَ بالظنّ!!
وحتى لو كان الأمرُ كما زَعَمَ(!)، فلا فائدةَ مِن تفريقِهِ؛ إذ العلمُ هو العلمُ!!
وقد نقل عني(!) هذه (التعليقات) ـ بعد نَشْري لها هنا ـ غيرُ واحد ـ بغيرِ عَزوٍ! ـ، مع أنّي على يقينٍ تامٍّ أنّي أولُ ناقل لها ـ والحمد لله ـ.

وقد حوتْ تعليقاتُه[١] رَحِمَهُ اللهُ تنبيهاتٍ لطيفةً، وفوائدَ ظريفةً ـ على وجازَتِها واختصارِها[٢] ـ.

. . . هٰذا آخرُ ما وقفتُ[٣] عليه ـ الآنَ ـ من شروحٍ وحواشٍ[٤] على «نُزهة النظر»، حاشا ما غابَ عن الذِّهن، أو شردَ عن الخاطرِ والفِكَر. . .

والله الموفِّق.

---

(١) وقد عَزَا شيخُنا رَحِمَهُ اللهُ في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/ ٢/ ٤٧٨) إلى كتابي ـ هذا ـ مُشيراً إلى تعليقاتِهِ عليه ـ بقولِهِ ـ ردّاً على العلّامةِ الصَّنْعاني رَحِمَهُ اللهُ:
«وقد كنتُ ألزمتُهُ بذلك في تعليق لي ـ مُوْجَز ـ، كنتُ قد علّقتُهُ على «نُزهته»، نقله عنّي الأخ عليٍ الحلبيّ في «النكتِ عليه» (ص٨٨)؛ فليراجعه من شاء».

(٢) أقول: وقد وفّقني الله ـ سبحانه ـ لقراءة «نخبة الفكر» على شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللهُ ـ كاملةً ـ، مع مُنتخبات من «النُّزهة» في عدَّة مجالس من يومي الاثنين والثلاثاء ٢٨ و٢٩ من شهر ذي القعدة سنة ١٤١٠هـ في طريقنا ـ مع بعض إخوانِنا الأفاضل ـ إلى مدينة النبي ﷺ، ومن ثَمَّ لتأدية مناسك الحجّ، وكان ختامُها في قرية (العشاش)، قبل الوصول إلى المدينة النبويَّة بنحو مئتي كيلومتر، فالحمد لله على توفيقه.

(٣) وقد وقفتُ ـ بعد ـ على أسماءِ عددٍ منها، لعلّ اللهَ ـ تعالى ـ يُيَسِّرُ مناسبةً أخرى لإيرادها، وَتَبْيِيْنِها.

(٤) وفي مخطوطات المكتبة الوطنية في (حلب) رسالةٌ بعنوان: «حاشية علاء الدين مُغُلْطاي على النُّخبة»!
وهٰذا وَهَمٌ فاحشٌ، لم يتبيَّن لي سَبَبُهُ!! إذ توفِّي مُغُلْطاي سنة (٧٦٢هـ)؛ أي: قبل مولد المصنِّف بنحو عشر سنوات، فالله أعلم.
وقد تقدّم أنّي وقفتُ على أشياءَ أُخرى ـ كثيرة ـ؛ قد أذكرها في مقامٍ آخر.

النُّسخة المعتمدة في التَّحقيق

. . . النَّاظر في فهارس خزائن الكتب والمخطوطات يرى من شُروح «النُّخبة» و«النُّزهة» من النُّسخ عشرات. . .

ولم يكُنْ همِّي في كَتْب هٰذه «النُّكت» منصبّاً على مُقابلة النُّسَخ، وإثباتِ (كُلِّ) الفُروق[1]، على طريقة المستشرقين و(أشباههم!) مِنَ (المُستغرِبين!!)، وإنَّما كان وُكْدي كلُّه متَّجهاً إلى تَحْرير[2] نصِّ الكتاب، وضبطِه، والعنايةِ به ـ حَسْبُ ـ.

لذا؛ فإنِّي قابلتُ النصَّ على نسخةٍ جيِّدة متقَنةٍ، عليها حواشٍ نفيسةٌ، صوَّرتُها من بعض الصَّاعدين من طلبة العلم في مدينة النبيِّ ﷺ ـ وفَّقه الله لكلِّ خير ـ.

وأَصْلُ هٰذه النُّسخة محفوظٌ في مدينة (طَشْقَنْد) من مُدن جمهورية (أوزباكستان) في الاتِّحاد السوفياتي السابق؛ كما هو مكتوبٌ على طُرَّتها بالقلم الحديث.

ثمَّ راجَعْتُ المواضعَ التي أشكَلَتْ عليَّ على «اليواقيت والدُّرر»[3]، وقد حرَّرَ كاتبُها مواطن عديدةً من المزالقِ في كتابِه.

ثمَّ تتبَّعْتُ شيئاً من ذٰلك ـ أيضاً ـ في المطبوعات المتعدِّدة التي وقفتُ عليها.

---

(١) سوى نَزْر يسير رأيتُ في إثباتِه فائدة وجدوى.
ومَن لم يتنبَّه لِشَرْطي ـ هذا ـ؛ فقد خَطِئَ الصوابَ!

(٢) والناظرُ في مقدّمة «طَبَقات فُحول الشعراء» (١/ ١٢) ـ للأُستاذ محمود شاكر رَحِمَهُ اللهُ ـ: يَتيقَّنُ صوابَ ما ذكرتُ ـ مِمّا إليهِ قد ذهبتُ ـ.

(٣) وهي مخطوطة عندي، ثم طُبعت ـ كما أشرتُ ـ.

... وإنِّي لأشعُرُ أنَّ في ذٰلك كلِّه نوعَ قصورٍ[١]، لكنْ: عسى أنْ أكونَ قد مَهَّدْتُ الطريقَ لأهل العلم وطلَّابه للنَّهَلِ من هٰذا الكتاب، والاستفادة منه، والإِفادة به.

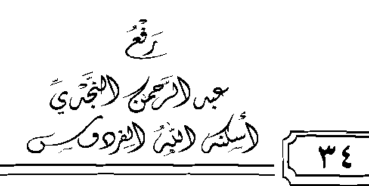
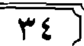
(١) ولم يَشْفَعْ لي هذا ـ كلُّه ـ عند بعض الناس(!)؛ فشغَّب على عملي ـ هنا ـ جدّاً ـ، وهو العَمَلُ الذي لم أدَّعِ فيه (تحقيقاً) ـ كما هو مُثْبَتٌ على طُرّة الكتاب ـ بما لا طائلَ تحت أكثره!
نعم؛ قد استفدتُ من (بعض) نقده الآخَر ـ وإن كان في شيءٍ منه بعضُ مُماحكات! وقد خالَفَهُ الصوابُ في مواضعَ عِدّةٍ مِنْ نقدِه؛ نبّهتُ على خطئِهِ ـ هنا ـ إشارةً تكفي اللَّبيبَ!

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً الحمد لله الذي لم يزل عالماً قديراً حياً قيوماً
سميعاً بصيراً وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأكبره تكبيراً وصلى الله على سيدنا محمد الذي
أرسله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً وعلى آل محمد وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً أما بعد فإن التصانيف في اصطلاح أهل الحديث
قد كثرت للأئمة في القديم والحديث فمن أول من صنف
في ذلك القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه المحدث الفاصل
لكنه لم يستوعب والحاكم أبو عبد الله النيسابوري لكنه
لم يهذب ولم يرتب وتلاه أبو نعيم الأصبهاني
فعمل على كتابه مستخرجاً وأبقى أشياء للمتعقب ثم جاء
بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادي فصنف في قوانين الرواية
كتاباً سماه الكفاية وفي آدابها كتاباً سماه الجامع لآداب
الشيخ والسامع وقل فن من فنون الحديث إلا وقد صنف
فيه كتاباً

صورة الورقة الأولى من النسخة الخطِّية

مسند كل صحابي على حدة فان شاء رتبه على سوابقهم وان شاء
رتبه على حروف المعجم وهو اسهل تناولا او تصنيفه على الابواب
الفقهية او غيرها بان يجمع في كل باب ما ورد فيه مما يدل على حكمه
اثباتا او نفيا والاولى ان يقتصر على ما صح او حسن فان جمع الجميع
فليبين علة الضعف او تصنيفه على العلل فيذكر المتن وطرقه
وبيان اختلاف نقلته والاحسن ان يرتبها على الابواب ليسهل
تناولها او يجمعها على الاطراف فيذكر طرف الحديث الدال
على بقيته ويجمع اسانيده اما مستوعبا واما متقيدا بكتب
مخصوصة ومن المهم معرفة سبب الحديث وقد صنف فيه
بعض شيوخ ابي يعلى الفراء الحنبلي وهو ابو حفص العكبري
وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد ان بعض اهل
عصره شرع في جمع ذلك فكانه ما راى تصنيف العكبري المذكور
وصنفوا في غالب هذه الانواع على ما اشرنا اليه غالبا وهي اي
هذه الانواع المذكورة في هذه الخاتمة نقل محض ظاهرة التعريف
مستغنية عن التمثيل فليراجع لها مبسوطاتها ليحصل

صورة الورقة الأخيرة من النسخة الخطية

حولَ مطبوعات «نُزهة النَّظر»

طُبع كتابُ «النُّزهة» ـ ومن قبلِه «النُّخبة» ـ مرَّات عديدة على صُور شتَّى[1].

ومن أكثر هذه الطَّبعات تداوُلاً بين الطَّلبة ـ فيما أظنُّ ـ الطبعةُ التي نَشَرَتْها المكتبة العلمية[2] في المدينة النبويَّة سنة (١٣٨٩هـ)، حيث قدَّم لها الشيخ إسحاق عزُّوز ـ مدير مدرسة الفلاح بمكَّة ـ، وعلَّق على مواطنَ منها الدكتور نور الدين عِتْر؛ كما قال الناشر في مقدِّمته (ص٣)!

وللدُّكتور العِتْر في تعليقاتِه القليلةِ أخطاءٌ علميَّةٌ عدَّة، تُنبئ عن الخطر العلميِّ العظيم الناتج عن الهُوَّة الواسعة بين (العلم النَّظري) و(العلم التَّطبيقي)!!

فكثيرٌ من هٰؤلاء الدَّكاترة ـ مِن أمثال العِتْر ورَبْعِه ـ؛ إذا كَتَبوا في المُصْطَلَح وعلوم الحديث؛ حَسِبَهم الناظر إليهم أبناءَ حَجَر(!) هٰذا الزَّمان!

ولكنَّهم ـ وفَّقهم الله للخَيْر ودَفْع الضَّيْر ـ إذا ما وُوجِهوا بأسانيدَ يدرُسونَها،

---

(١) انظر: «ذخائر التراث العربي الإسلامي» (١/ ٩١) لعبد الجبار عبد الرحمٰن.

(٢) وقد أَخَذَتْ هٰذه الطبعةَ مكتبةُ الخافِقين في دمشق، وأعادت تنضيد «النُّزهة» منها ـ أما «النُّخبة»؛ فكما هي ـ مع حذف تعليقات الدكتور العتر التي فيها عددٌ مِن الأخطاء والأغلاط؛ ـ كما سيأتي ـ.
فكلُّ خطأ نبَّهتُ عليه ـ في تعليقي ـ في مطبوعة العِتْر هو نفسُه متكرِّر في مطبوعة الخافِقين! وما تفرَّدت به مطبوعة الخافِقين من أخطاء ـ ممَّا نبَّهت عليه ـ هو من جديد أخطائها!
علماً أنِّي لم أستقصِ لا في هٰذه ولا في تلك، وإنَّما نبَّهتُ على ما سنحَ في البال، وجرى به القلم في الحال.

أو أحاديثَ يتكلَّمون عليها؛ وَجَموا وُجُوماً شديداً، وخَبَطوا خَبْطَ عَشْواءَ!!

فهٰذه ـ وللأسف ـ حقيقةٌ واقعةٌ ينبغي على الطُّلَّاب أن يتنبَّهوا إليها، ويجبُ على أهلِ العلم أن يُنبِّهوا عليها.

ولكي لا أُخليَ المقامَ من ضربِ أمثلةٍ يستفيدُ منها أفاضلُ القرَّاء؛ أقولُ:

* أوَّلاً: في (ص١٦) وَصْفٌ للخطيب البغداديِّ الحافظ رَحِمَهُ اللهُ أنَّه «من مُتعصِّبة الشافعيَّة»! هٰكذا!! من غير سببٍ (ظاهر)!! وإنَّما هو إقحامٌ واضحٌ!!

وانظر ـ حولَ انتسابِ الخطيبِ البغداديِّ إلى المذهبِ الشافعيِّ، ودفعِ تُهمةِ التعصُّبِ عنه ـ كلامَ العلَّامةِ المُعلِّميِّ في «التنكيل» (١/ ١٢٧ ـ فما بعدها)؛ ففيه بيانٌ وكفايةٌ ـ إن شاء الله ـ.

* ثانياً: في (ص٣٣) تكلَّم على الحديث الحسن لغيرِه، ثم قال:

«وبسببِ الغفلةِ عن ذٰلك؛ تهجَّم البعضُ، فضعَّف كثيراً[1] مِن الأحاديثِ؛ اغتراراً بما وُجِد من النَّقْد لبعضِ رواتِها.

وقد كَثُرَ وقوعُ ذٰلك في تخريج أحاديث «المِشْكاة»؛ فإنَّ المعلِّق على هٰذا الكتاب تهوَّك[1] في تضعيفِ الأحاديثِ؛ وخَبَطَ في ذٰلك مِن غير تمييزٍ[1]!!

ومِن أمثلة ذٰلك[2]: حديث أبي ذَرٍّ ـ مرفوعاً ـ: «**لا يزالُ الله عَزَّ وَجَلَّ مُقبلاً على العبد وهو في صلاتِه؛ ما لم يلتفتْ، فإذا التفتَ؛ انصرفَ عنه**»، رواه أحمد وأبو داود والنَّسائي والدَّارمي.

ضعَّفه المعلِّق على «المشكاة»، فقال (١/ ٣١٥): «إسناده ضعيفٌ، فيه أبو الأحوص شيخ الزُّهري فيه، وهو مجهولٌ؛ لم يروِ عنه غيرُه...»[3].

---

(١) كذا!!

(٢) والكلام لا زال للدكتور العِتر!!

(٣) كذا النُّقَط عنده!!! وهي مقصودةٌ ـ وللأسف ـ؛ إذ فيها نقلُ (المعلِّق على المشكاة) عن الإمام المنذري تضعيفَ الحديث نفسه!

فحتَّى يكون كلام العِتْر موجَّهاً لـ(المعلِّق على المشكاة) ـ فقط ـ دون مَن وافَقَهم من العلماء في نقدِه؛ حذف تمام الكلام؛ تعميةً على القرَّاء!! وهٰذا عين البلاء! =

وهٰذا القولُ سقيمٌ ضعيفٌ[1]؛ لأنَّ للحديث شاهداً رواه الإمام [أحمد] في «المسند» (٤/ ٢٠٢): «حدثنا عفَّان: ثنا أبو خَلَف موسى بن خَلَف ـ كان يُعَدُّ من البُدلاء ـ؛ قال: ثنا يحيى بن أبي كثير: عن زيد بن سلَّام، عن جدِّه ممطور، عن الحارث الأشعري: أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «**إنَّ الله أمر يحيى بن زكريَّا بخمس كلماتٍ أن يعملَ بهنَّ...**»، وفيه قولُه: «**وأمرَكم بالصَّلاة: فإنَّ الله ﷻ ينصبُ وجْهَه لوجهِ عبدِه: ما لم يلتَفِتْ، فإذا صلَّيتُم: فلا تلتَفِتوا**».

وهٰذا إسنادٌ صحيحٌ؛ إلَّا ما يُخشى من تدليس يحيى بن أبي كثير ـ على ثقتِه وجلالتِه ـ، وإلَّا ما يُخشى من وَهَم أبي خَلَف؛ فإنَّه رُغم عبادتِه وورعِه ـ حتى قال عفَّان: يعدُّ من البُدلاء ـ؛ فإنه كانت له أوهامٌ، لكنَّ هٰذا ينجبرُ هنا، وكونه من رواية عفَّان عنه؛ إذ[2] كان عفَّان لا يروي الحديثَ عن شيخٍ إلَّا بعد أن يعرِضَه عليه.

فهٰذا الحديثُ شاهدٌ يقوِّي حديث أبي ذرٍّ، ويجعَلهُ مندرجاً في نوعِ الحسنِ لغيرِه، لكنَّ المعلِّق لم يُراعِ ذٰلك»!!

قلتُ: هٰذا كلامُه حولَ هٰذا الحديثِ بطولِه، نقلتُه بتمامِه، حتى يكونَ بينَ يدي القرَّاء الأفاضل؛ ليحكموا بأنفُسِهم على هٰذا (النَّقْد) من أيِّ درجة هو!!

فأقول ـ وبالله التوفيقُ ـ:

١ ـ قال شيخُنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقِه على كتابِه النافع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (رقم ١٧٢٤) معلِّقاً على الشاهد الذي أورده الدُّكتور(!) ـ وهو فقرةٌ من حديثٍ طويلٍ ـ:

«... وخَفِي على هٰذا الدُّكتور المسكين أنَّها لا تصلُح شاهداً لوجهَيْنِ:

= أقول: وأضيفُ هنا أن الإمام النووي ضعَّف الحديث ـ أيضاً ـ؛ كما نقله عنه شيخُنا الألباني (المعلِّق على المشكاة) في «تمام المنة» (ص٣٠٩).

(١) ولا زال الكلام للدكتور العِتْر!!

(٢) في «الأصل»: أو!

الأوَّل: أنَّه ليس فيها: «**فإذا صرَفَ...**»، اللَّهمَّ إلَّا في روايةِ ابنِ خُزيمة[1].

والآخر: أنَّ الذي فيها إنَّما هو أنَّ يحيى قال ذٰلك لبني إسرائيل، والضَّعيف فيه أنَّ محمَّداً قال ذٰلك لأمَّتِه! فاختلَفَ الشاهدُ عن المشهود له.

وممَّا يؤكِّدُ ذٰلك أنَّ العلماء اختلفوا في شريعةِ مَن قبلَنا؛ هل هي شريعةٌ لنا أم لا؟ الراجحُ: لا[2]، ولا يتحمَّل هٰذا التعليقُ بسطَ ذٰلك.

وعليهِ؛ فلا يصحُّ ما في هٰذا الحديث الصحيح شاهداً للحديثِ الضَّعيف؛ لا مِن حيثُ الرِّواية، ولا من حيثُ الدِّراية؛ كما هو ظاهرٌ لمَن كان له قلبٌ...».

٢ ـ ثم قال شيخُنا:

«ومِن عجيبِ أمرِ هذا الدكتور الذي يَفيضُ قلمُه بـ... أنَّه بعد أن نقلَ عنِّي قولي في الحديث المشار إليه: «إسنادُه ضعيفٌ؛ فيه أبو الأحْوَص، وهو مجهولٌ»؛ عقَّبَ عليه بقولِه: «وهٰذا القولُ سقيمٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ للحديثِ شاهداً...»، ثم ذكر الفقرةَ المشار إليها.

وكان الحقُّ أن يقولَ[3]: وهٰذا القولُ صحيحٌ؛ إلَّا أنَّ للحديث شاهداً!! لأنَّ الجهالةَ فيه ظاهرةٌ؛ فهي علَّةٌ قادحةٌ، ولذا؛ لم يستطع الدكتورُ ردَّها؛ فكيف يجتمعُ هٰذا وقولَه: «وهٰذا القولُ سقيمٌ...»؛ لولا الحقدُ... و...؟! والله المستعان».

٣ ـ قولُ الدُّكتور في أَبي خَلَف: «... فإنَّه كانت له أوهام»؛ (مأخوذٌ) من قول الحافظ ابن حجر في «التقريب» فيه: «صدوقٌ، عابدٌ، له أوهام»!

---

(١) ولم يقف عليها الدكتور!

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٣٤٦ ـ ٣٥٣) للزركشي، و«البرهان» (١/ ٣٢١ ـ ٣٣٢) لأبي المعالي الجويني.

(٣) على فرض قبول شاهده!

«ومِن مذهبِ المعلِّق أنَّ مَن قيلَ فيه: «صدوقٌ»؛ فقط؛ فإنَّه لا يُحْتَجُّ بحديثِه؛ كما في تعليقِه [على «النُّزهة»] (ص٧٣ ـ ٧٤)!

فتأمَّل ما أشدَّ تناقضَه حين يقولُ هنا: «إسنادُه صحيح...»، وفيه موسى بن خَلَف، وهو قد قيل فيه: «صدوقٌ، له أوهامٌ»!»[1].

٤ ـ قولُه: «إلَّا ما يُخشى من تدليس يحيى بن أبي كثير ـ على ثقتِه وجلالتِه ـ»!

فهذا يدلُّ على قصورِه، وتلبُّسه بما يتَّهِم به الآخرين من العلماء والمحدِّثين، وبيان ذٰلك من وجهَيْن:

الأوَّل: أنَّه قد ورد تصريحُ يحيى بالتَّحديث في عددٍ من المصادر؛ فقد رواه: أبو يعلى في «مسنده» (١٥٧٢) وفي «المفاريد» (٨٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٣٣)، والآجُرِّي في «الشريعة» (ص٨)، والحاكم (١/ ١١٨)، وغيرهم؛ بسند صرَّح فيه يحيى بالتحديث.

الثاني: أنَّ يحيى قد تُوبِع؛ فرواه: ابن خُزيمة (٩٣٠)، والطَّبراني (٣٤٣٠)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (٥/ ٢١٧)؛ من طريقَيْن: عن الربيع بن نافع، عن مُعاوية بن سلَّام، عن زيد بن سلَّام، به.

٥ ـ تعليلُ الدُّكتور قَبولَ روايةِ خَلَف «كونه من رواية عفَّان عنه، إذ كان عفَّان لا يروي الحديث عن شيخ إلَّا بعد أن يعرِضَه عليه»! تعليلٌ لا يُسلَّم، إذ أصلُ الكلمة عن عفَّان: «ما سمعتُ من أحدٍ حديثاً؛ إلَّا عرضتُه عليه»[2]؛ فليس فيها أنَّ ذٰلك يلزمُ منه تصحيح حديثِ الآخذِ عنهم عفَّان!

ثمَّ؛ هل كلُّ من روى عنهم عفَّان ـ وقد يكون فيهم ضُعفاء ـ تُقْبَل رواياتُه عنهم لهذا السبب؟!

إنَّ هٰذا لشيءٌ عُجَاب!!

---

(١) من تعليقٍ لشيخنا أنقلُه من خطِّه على نسخته من «نزهة النظر».
(٢) «التهذيب» (٧/ ٢٣٣).

* ثالثاً: وقد أورد الدُّكتور العتر (ص٣٣ ـ ٣٤) متابعاً لراوٍ ضعَّف الشيخُ سندَ حديثِه في تعليقِه على «المشكاة»، ثم قال:

«لكنَّ الرجل لا يلتفتُ للعلم، ولا ينظرُ في الحديث وأسانيدِه، مهما ادَّعى من التَّحقيق، وإنَّما...»!

ثم ذكر كلاماً لا أقوى على نقلِه ـ لشناعتِه ـ! فالله حسيبُه!!

وقد كان قالَ قبلُ ـ (ص٣٢) ـ مُشيراً إلى مَن «يُثيرون الفِتن باسم الحديث والسُّنَّة»(!):

«لا تنفعُ معهم نصيحةٌ، ولا تنجعُ فيهم موعظةٌ»!

فلا حولَ ولا قوَّة إلا بالله!

علماً أنَّ شيخَنا رَحِمَهُ اللهُ قد صحَّح الحديثَ، وجزمَ بثبوتِه؛ مورِداً المتابَعة من مصادرَ لم يذكُرْها الدكتور(!)، ولم يقفْ عليها، فقال[1] رَحِمَهُ اللهُ بعد إشارتِه إلى مَن خَفِيَتْ عليهم تلك المتابعةُ مِن العلماءِ؛ كالتِّرمذيِّ والعراقيِّ والسُّيوطيِّ وغيرهم:

«... وكنتُ اغتررتُ بكلامِهم هٰذا لمَّا وضعتُ التعليق على «مشكاة المصابيح» ـ وكان تعليقاً سريعاً اقتضتْه ظروفٌ خاصَّة، لم تساعِدْنا في استقصاءِ طرقِ الحديث ـ كما هي عادتُنا ـ، ونسأل الله ـ تعالى ـ أنْ لا يؤاخِذَنا على تقصيرِنا».

قلتُ: فانظُرْ إليه ما أشدَّ إنصافَه رَحِمَهُ اللهُ ـ رُغمَ أنوفِ الشَّانئينَ المتعصِّبينَ!ـ.

أقولُ: هٰذه نُبذٌ تُنبئ اللَّبيبَ عن حال هٰذا الدُّكتور المذكور! وإلى الله تصيرُ الأمور.

وقد قال شيخُنا رَحِمَهُ اللهُ في آخرِ تعليقِه على «صحيح الجامع» (١/ ٣٥٥) المنقول ـ آنفاً ـ:

---

(١) «السلسلة الصحيحة» (رقم ٢٠١).

«... وله[١] مِن مثل هٰذا التعليق الجائر غيرُ قليلٍ على الرسالة المشارِ إليها[٢] وغيرِها، ولو تعقَّبْناه عليها: لجاءت كتاباً في مجلَّد، لكنَّنا نَضَنُّ بوقتنا أن نُكَرِّسَه للردِّ على مثلِه، ولكنَّ ما لا يُدرَك كلُّه لا يُتْرَك قُلُّه».

والله الهادي إلى سواء السَّبيلَ.

❒ ❒ ❒

---

(١) أي: للدكتور العتر.

(٢) يعني: «النُّزهة».



عملي في «النُّكت»

كان عَمَلي في هٰذا الكتاب قائماً على النِّقاط الآتية:

١ ـ مقابلةُ نصِّ الكتاب على الأصل المَخْطوط مقابلةً دقيقةً[١].

٢ ـ ضبْطُ النصِّ ضبطاً بالشَّكْل ـ أُراه ـ تامّاً ـ إن شاء الله ـ.

٣ ـ ترقيم فِقرات «النُّخبة» على ترتيب علوم الحديث الواردة فيها.

٤ ـ العِنايةُ بإثباتِ علاماتِ التَّرْقيم المعاصرةِ؛ تَسْهيلاً للقارئ، وتيسيراً عليه.

٥ ـ تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب.

٦ ـ التَّرجمة لـ(بعض) الأعلام الواردين في الكتاب، ممَّا وقعَ في قَلْبي أنَّه ينفعُ القرَّاء ويقرِّب الفائدة إليهم.

٧ ـ مناقشة (بعض) الاعتراضات[٢] المُوَجّهة للمصنِّف من بعض أصحاب الشُّروح أو الحواشي.

٨ ـ التعليق على (بعض) المسائل التي أوردها المؤلِّف؛ إمَّا نَقْداً، وإمَّا استدراكاً، وإمَّا تأييداً، وإمَّا شرحاً وبياناً.

---

(١) وعادتي(!) أن لا أُثبتَ إلّا الأصحّ منها، ولا أشير إلى ما دون ذلك ـ في الغالب ـ.

(٢) ثم وقفتُ ـ بعد كتابة المقدِّمة ـ على اعتراض كتَبَه رضيُّ الدين ابن الحنبلي الحنفيُّ في «قَفْو الأثَر» (ص٤٢) على أصل كتاب «النُّزهة» ـ مع أنَّه بنى «قَفْوَه» عليها!! ـ؛ حيث قالَ في وصفِ «النُّزهة»:
«... وإنْ لم يخلُ عن فواتِ تَحْرير، ورَكاكةِ تقرير، كما لم يخْلُ متنُه عن ضيقِ العِبارة...»!
قلتُ: وقد سكت عنه المعلِّق عليه ـ أبو غُدَّة ـ فلعلَّه لحنفيَّة رضيِّ الدين، وشافعيَّةِ شهاب الدين!! والله أعلمُ بالصَّادقين.
وهٰذا الاعتراض غيرُ ناهِضٍ بنفسه، فضلاً عن أنْ يسلَّم به لغيرِه!! ووهاؤهُ مُغْنٍ عن نقضِهِ!

٩ ـ كتابةُ مقدِّماتٍ للكتاب تكون كالمدخلِ له، تُوصِلُ القارئ إلى مُبتغاهُ ومقصودِه؛ كترجمةٍ للمؤلِّف، وتعريفٍ بـ«النُّخبة» و«النزهة»، وإيراد ما تيسّر إيرادُهُ مِن أسماء المُعتنين بهما؛ شرحاً، وتحشيةً، ونظماً، واختصاراً.

١٠ ـ صُنع فهارس علميَّة فنِّيَّة تُقرِّب تناوُل الكتاب لطالبيهِ، وتيسِّرُ مادَّته لراغبيهِ، وهي كالتالي:

١ ـ فهرس أنواع علوم الحديث.

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار.

٣ ـ فهرس الأعلام والرواة.

٤ ـ فهرس أسماء الكتب.

٥ ـ فهرس الأبحاث والمسائل.

٦ ـ فهرس فوائد التعليقات.

٧ ـ فهرس التعقُّبات.

٨ ـ فهرس المصادر والمراجع.

٩ ـ الفهرس الإجمالي.

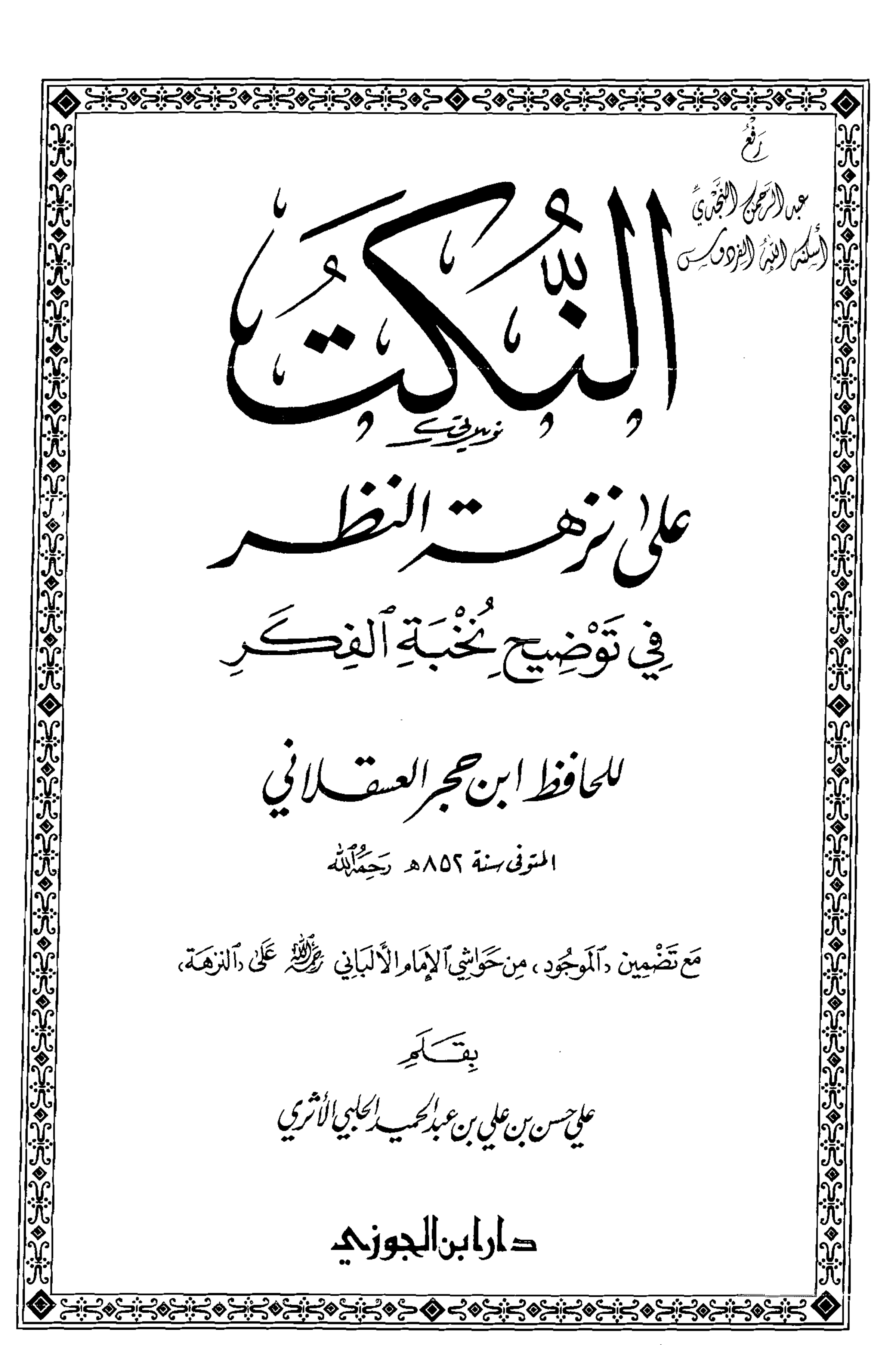
. . . وغير هٰذا كلِّه من فوائدَ زوائدَ؛ جهدتُ لها وبِها؛ سائلاً الله أنْ يتقبَّلها بقَبولٍ حسنٍ؛ إنَّه سميعٌ مجيبٌ.

«وأنا سائلٌ مَن اطَّلَعَ على هٰذه «النُّكَت» أنْ يُسْبِلَ عليها ثوبَ الإغماض، ويُحْجِمَ عنها خَيْلَ البحثِ والاعتراض، وينسبَ ما زلَّ فيهِ القدَم، إلى طُغْيان القَلَم»[1].

والله الموفِّق، لا ربَّ سواه.

❑ ❑ ❑

(١) كما قال ابنُ هِمَّات الدِّمشقي في «شرحه» على «النُّخبة»؛ كما في «فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية» (١/٢٤٧).



النكت

على نزهة النظر

في توضيح نخبة الفكر

للحافظ ابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة ٨٥٢هـ رحمه الله

مع تضمين «الموجود» من حواشي الإمام الألباني رحمه الله على «النزهة»

بقلم

علي حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري

دار ابن الجوزي



ربِّ يسِّر، وتمِّم بالخير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ الَّذي لَمْ يَزَلْ عَالِماً، قَديراً، حيّاً، قيّوماً، مُريداً، سميعاً، بصيراً[١]، وصلَّى الله عَلى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ الَّذي أَرْسَلَهُ إِلى النَّاسِ بَشيراً ونَذيراً، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ تَسْليماً كَثيراً.

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ التَّصانيفَ في اصْطِلاحِ أهلِ الحَديثِ قَدْ كَثُرَتْ،..........

(الحمدُ لله الَّذي لَم يَزَلْ عالِماً قديراً حيّاً قيُوماً مُريداً سَميعاً بَصيراً)، وأَشهدُ أَنْ لا إِلٰه إِلا الله ـ وحدَهُ لا شريكَ لهُ ـ، وأُكبِّرُه تكبيراً.

(وصلَّى الله عَلى سيِّدنا محمَّدٍ الَّذي أَرسَلَهُ إِلى النَّاسِ) كافَّةً **(بَشيراً ونَذيراً، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ تَسْليماً كَثيراً.**

أمَّا بعدُ؛ فإنَّ التصانيفَ في اصْطِلاحِ أهلِ الحَديثِ قَدْ كَثُرَتْ) للأئمَّةِ في القديمِ والحَديثِ:

---

(١) أخشى أن يكون ذِكْرُهُ رَحِمَهُ اللهُ لهذه الأسماءِ الحُسنى السَّبْع ـ فقط! ـ مبنيّاً على المذهب الأشعريِّ الذي أكثرُ أهله عَلَى إثبات صفاتٍ سبع!! سمَّوْها: (صفاتِ المعاني)!!
وانظر: «الرسالة التدمرية» (ص١١٩ ـ ١٢٣) لشيخ الإسلام ابن تيمية، و«الأسماء والصفات؛ نقلاً وعقلاً» (ص١٠) للعلَّامة محمد الأمين الشنقيطي.
وقارِن بما تقدّم في (المقدمة) (ص١٨).

. . . .

ـ فمِن[١] أوَّلِ مَن صَنَّفَ في ذٰلك: القاضي أبو محمَّدٍ الرَّامَهُرْمُزي[٢] في كتابه «المحدِّث الفاصل»[٣]، لكنَّه لم يَسْتَوْعِبْ[٤].

(١) وفي «تدريب الراوي» (١/ ٥٢) للسيوطي نقلاً عن المصنِّف: «أول من صنف...».
وفي «شرح شرح النخبة» (ص٩) لمُلا علي القاري: «فممَّن صنَّف...»، وقال: «وفي نسخة: فمِن أول ما صنف...».
وفي «قَفْو الأثر» ـ وهو يكاد يكون نسخة أخرى عن كتابنا! ـ (ص٣٥): «فمِن أوَّل من صنف...».
وفي «اليواقيت والدرر» (ق١٩/أ) للمُناوي: «فأول ما صَنَّف».
وانظر «المَجْمَع المؤسِّس» (١/ ١٨٦) للمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) ستأتي ترجمته في آخر الكتاب ـ إن شاء الله ـ (ص١٨٧).
قلت: وفي هٰذه الأوَّلية نظر؛ إلا إذا أخذنا بالاعتبار قول علي القاري في «شرحه»: «وفي الكلام إشعار بوجود تعدُّد التصنيف في قرن القاضي [أي: الرامهرمزي]، وعدم تحقُّق الأولية»، فيكون المراد: تدويناً مستقلاً».
فالناظر في سرد أسماء مؤلَّفات الحافظ علي بن المديني المتوفَّى سنة (٢٣٤هـ) يرى أن له من المصنَّفات الحديثية ـ التي قد يعدُّ كل منها باباً من أبواب علم اصطلاح الحديث ـ ما يؤكد أن له قصب السبق في التأليف الحديثي الاصطلاحي.
وانظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٧) للحاكم، و«تاريخ بغداد» (١١/ ٤٥٨ ـ ٤٦٤) للخطيب.
ومثلُه ـ بل قبلَه ـ الإمام الشافعي المتوفى سنة (٢٠٤هـ) رَحِمَهُ اللهُ، له مباحث حديثيَّة بديعة في كِتابَيْهِ «الرسالة»، و«جُمّاع العلم».
ومَن رأى مقدِّمة «الصحيح» للإمام مسلم بن الحجاج المتوفى سنة (٢٦١هـ)؛ يقفُ على تقريرات اصطلاحية علميَّة متينة، وفوائد حديثية رائعة.
وكتابه «التمييز» أصلٌ في هٰذا الباب ـ أيضاً ـ، وقد طبِعت قطعة منه.

(٣) واسمه بتمامه: «المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي»، طبع في مجلد ضخم، بتحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، في دمشق.

(٤) **وقال شيخنا العلَّامة الألباني في حواشٍ له على «النُّزهة»** ـ ومِن خطِّه أنقل ـ: «أي: لم يأت بالاصطلاحات كلِّها؛ لأنه من أول من صنَّف في هٰذا العلم، وأما أوَّل من صنَّف في علم الحديث؛ فالأكثر على أنه ابنُ جُرَيج، وقيل: مالك، وقيل: رَبيع بن صُبيح»، والمُراد: جَمْع روايات السنة والحديث.

. . . .

ـ والحاكِمُ أَبو عبدِ الله النَّيْسابوريُّ[١]، لكنَّه لم يُهَذِّبْ ولم يُرَتِّبْ.

ـ وتلاهُ أبو نُعَيْم الأصبهانِيُّ، فعَمِلَ على كتابهِ «مُسْتَخْرَجاً»[٢]، وأَبقى أشياءَ للمُتَعَقِّبِ.

ـ ثمَّ جاءَ بعدَهم الخطيبُ أَبو بكرٍ البغداديُّ، فصنَّفَ في قوانينِ الروايةِ كتاباً سمَّاه: «الكفايةَ»[٣]، وفي آدابِها كتاباً سمَّاه: «الجامعَ لآدابِ الشَّيخِ والسَّامِع»[٤].

وقلَّ فنٌّ مِن فُنونِ الحَديثِ إلَّا وقد صَنَّفَ فيهِ كتاباً مُفْرَداً، فكانَ كَما قالَ

---

(١) وكتابُه المشار إليه هو «معرفة علوم الحديث»، مطبوع في مجلد لطيف في الهند، ثم طبع طبعة علمية بتحقيق أحمد السلُّوم عن دار ابن حزم.

(٢) واسمه «معرفة علوم الحديث على كتاب الحاكم»؛ كما في «التحبير» (١/ ١٨١) لأبي سعد السمعاني.
وانظر: «الرسالة المستطرفة» (ص١٤٣)، وسمَّاه الذهبي في «السير» (١٧/ ٤٥٦): «علوم الحديث».
و(المستَخْرَج) هو: «كتابٌ يروي فيه صاحبُه أحاديثَ وآثارَ كتابٍ معيَّن بأسانيدَ لنفسه، فيلتقي في أثناء السند مع صاحب الكتاب الأصل».
انظر: «تدريب الراوي» (١/ ١١١)، و«مقدمة ابن الصلاح» (ص١٩).
فكتاب الحاكم ألَّفه بأسانيده، فاستخرج عليه أبو نُعيم بأسانيد لنفسه على المنهج الذي سبق بيانه.

(٣) هو «الكفاية في علم الرِّواية»، طُبع عدَّة طبعات يعوزُها التدقيق والتحقيق ـ على كثرة محقِّقيها!ـ، وقد بلغني أن أخانا الفاضل الأستاذ بدر البدر يعمل على تحقيقه ـ وفقه المولى ـ. ثم طبع في مجلَّدَيْن كبيرَيْن بتحقيق الأخ أبي إسحٰق الدمياطي.
وسمَّى ابن الجوزي في «المنتظم» (٨/ ٢٦٧) هٰذا الكتاب: «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية».

(٤) وقد طُبع طبعَتيْن، كل منهما في مجلَّدَيْن، واسمه فيهما: «... في آداب الراوي والسامع».
وبَلَغني أنَّ له طبعةً ثالثةً؛ ولم أقِف عليها.

. . . .

الحافظُ أَبو بكرِ بنُ نُقْطَةَ[١]: «كلُّ مَن أَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ المحَدِّثينَ بعدَ الخَطيبِ عِيالٌ على كُتُبِهِ»[٢].

ثُمَّ جاءَ بعدَهُم بعضُ مَن تَأَخَّرَ عنِ الخطيبِ، فأَخَذَ مِن هٰذا العلمِ بنَصيبٍ:

- فجمع القاضي عَياضٌ[٣] كتاباً لطيفاً سمَّاهُ: «الإِلْماع»[٤].
- وأَبو حفْصٍ المَيَّانِجيُّ[٥] جُزءاً سمَّاه: «ما لا يَسَعُ المُحَدِّثَ جَهْلُه»[٦].

---

(١) توفي سنة (٦٢٩هـ)، ترجمته في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤١٢).

(٢) قاله في «التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد» (١/ ١٧٠)، ولفظه فيه بعد قوله: «وله مصنَّفات في علوم الحديث لم يُسْبَق إلى مثلها».
قال: «ولا شُبهة عند كل لبيب، أن المتأخِّرين من أصحاب الحديث عيال على أبي بكر الخطيب».
وكذا قال في «تكملة الإكمال» (١/ ١٠٣).

(٣) توفي سنة (٥٤٤هـ)، ترجمتُه في «السير» (٢٠/ ٢١٢).
وللمقَّري كتاب مفرد في ترجمته، سمَّاه «أزهار الرياض...»، طُبع في المغرب في خمس مجلَّدات.

(٤) وتمام اسمه: «... إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع»، طبع في مصر بتحقيق السيد أحمد صقر رَحِمَهُ اللَّهُ، سنة (١٣٨٩هـ).

(٥) بكسر النون، وقيل: بفتحها.
وقد تُلْفَظُ الجيمُ شِيناً.
توفي سنة (٥٨١هـ)، ترجمته في: «العبر» (٤/ ٢٤٥)، و«تاريخ مكة» (٣/ ٢٣)، و«العقد الثمين» (٦/ ٣٣٤)، و«شذرات الذهب» (٤/ ٢٧٢)، و«إتحاف النُّبلاء» (١٣١)، وغيرها.
وإنما ذكرتُ عِدَّة مصادر لترجمته؛ لأن الدكتور نور الدين العتر ـ المعلِّق على طبعة المكتبة العلمية في المدينة النبويَّة من «النُّزهة» (ص١٧) ـ قال: «ولم أعثر على ترجمة من كنَّاه الحافظُ بأبي حفص الميَّانجي»!!
ومن عجب أنه شرَحَ نسبة «الميَّانجي» نقلاً عن «معجم البلدان»! وهو مذكورٌ فيه (٥/ ٢٣٩)، لكن بالاسم دون الكُنية، فتأمَّل!

(٦) وهو جزءٌ لطيف موجز؛ قال مؤلِّفه في آخره (ص٣٠): «وهٰذه نُبذةٌ يستفيد منها =

وبُسِطَتْ واخْتُصِرَتْ.

وأَمثالُ ذٰلك مِنَ التَّصانيفِ الَّتي اشتُهِرَتْ (وبُسِطَتْ) ليتوفَّرَ عِلْمُها، (واخْتُصِرَتْ) ليتيسَّرَ فهْمُها.

ـ إلى أَنْ جاءَ الحافِظُ الفقيهُ تقيُّ الدِّينِ أَبو عَمْرٍو عُثمانُ بنُ الصَّلاحِ بن عبدِ الرحمٰنِ الشَّهْرَزُوريُّ ـ نزيلُ دمشقَ ـ، فجَمَعَ ـ لمَّا وَلِيَ تدريسَ الحديثِ بالمدرَسَةِ الأَشرفيَّةِ[1] ـ كتابَه المَشهورَ[2]، فهَذَّبَ فنونَهُ، وأَملاهُ شيئاً بعدَ شيءٍ،

= المُبتدي، ويتذكَّر بها العالم المُنتَهي، وتدعو إلى الرَّغبة في التبحُّر في هٰذا العلم»؛ فهٰذا ردٌّ على من قلّل شأنَها!

وقد حقَّقتُ هٰذا الجزء ونشرتُه ـ قبل رُبع قرنٍ ـ ضمن كتابي «ثلاث رسائل في علوم الحديث» (ص١١ ـ ٤٠)، سنة (١٤٠٤هـ) ـ وهي تحت الطبع مرة أخرى ـ.

وأما طبعة الأستاذ الفاضل صبحي السامرَّائي ـ جزاه الله خيراً ـ سنة (١٩٦٧م)؛ ففيها من التصحيف والتحريف الشيء الكثير مما نبَّهتُ عليه في تعليقاتي ـ ثَمَّةَ ـ.

وقال شيخُنا الألباني في حواشيه على «النُّزهة»: «وفيها فوائد لا بأس بها؛ إلا أن فيها بعض الأحاديث الضعيفة والمنكرة».

وفي «نُكت» المصنِّف على «كتاب ابن الصلاح» (١/ ٢٤١) تعقُّب على كتابه هٰذا؛ قال فيه بعد نقله قولَه:

«فهٰذا الذي قاله الميَّانجيُّ مستغنٍ بحكايته عن الردِّ عليه».

ومثله في «تدريب الراوي» (١/ ٧١)؛ إلا أنه نقل عن ابن حجر قوله: «هٰذا كلام مَن لم يمارِس «الصحيحين» أدنى ممارسة».

(١) وهي الأولى المَبْنيَّة سنة (٦٢٨هـ)، وأما المدرسة الأشرفيَّة الثانية؛ فبُنِيَت سنة (٦٣٤هـ)؛ كما في «الدَّارس في تاريخ المدارس» (١/ ١٩ و٤٧) للنُّعيمي.

وفي تعليق الشيخ زهير الشاويش ـ وفقه الله ـ على «مُنادمةِ الأطلال» (ص٢٤) لعبد القادر بدران: «فيها الآن [مدرسة] إعدادية للعلوم الشرعية، يُنفق عليها جماعة من أهل الخير، وتُقام فيها الجُمعة».

(٢) واسمه «معرفة علوم الحديث»؛ كما سمَّاه مؤلِّفه في «صيانة صحيح مسلم» (ص٧٥ و٨٣ و٩٤)، وقد اشتهر باسم «مقدمة ابن الصلاح» أو «علوم الحديث».

وقال شيخنا في حواشيه على «النُّزهة»: «طُبع أكثر من طبعة، من أتقنِها طبعة حلب سنة (١٣٥٠هـ)؛ بتحقيق شيخي ـ إجازةً ـ الشيخ الفاضل محمد راغب الحلبي ـ رحمه الله تعالى ـ».

قلتُ: ثم طُبع ـ بعد ـ طبعاتٍ كثيرةً أحسنَ وأجودَ.

فسأَلَني بعْضُ الإخوانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُ المُهِمَّ مِنْ ذٰلك، فأَجَبْتُه إلى سُؤالِهِ؛ رجاءَ...

فلهٰذا لَمْ يَحْصُلْ ترتيبُهُ على الوضعِ المُتناسِبِ[1]، واعتنى بتصانيفِ الخَطيبِ[2] المُفرَّقةِ، فجمَعَ شَتاتَ مقاصِدِها، وضمَّ إليها مِن غَيْرِها نُخَبَ فوائِدِها، فاجتَمَعَ في كتابِهِ ما تفرَّقَ في غيرِهِ، فلهٰذا عَكَفَ النَّاسُ عليهِ، وساروا بسَيْرِهِ، فلا يُحْصى كَم ناظِمٍ لهُ ومُختَصِرٍ، ومستَدْرِكٍ عليهِ ومُقْتَصِرٍ، ومُعارِضٍ لهُ ومُنْتَصِرٍ[3]!

(فسَأَلَني بَعْضُ الإخوانِ أَنْ أُلَخِّصَ لهُ المهمَّ مِن ذٰلك)، فلخَّصْتُهُ في أوراقٍ لطيفةٍ سمَّيْتُها: «نُخْبَةَ الفِكَرِ في مُصْطَلَحِ أَهلِ الأثَر»[4] على ترتيبٍ ابتَكَرْتُهُ، وسبيلٍ انْتَهَجْتُهُ، معَ ما ضمَمْتُه إليهِ مِن شوارِدِ الفرائِدِ، وزَوائدِ الفوائِدِ.

فرَغِبَ إليَّ جماعةٌ[4] ـ ثانياً ـ أَنْ أَضعَ عليها شرحاً يَحُلُّ رموزَها، ويفتَحُ كنوزَها، ويوضِحُ ما خَفِيَ على المُبْتدئ من ذٰلك، (فأَجَبْتُهُ إلى سؤالِهِ، رجاءَ

---

(١) قال الحافظ البقاعي في «النُّكت الوفية»: «قيل: إن ابن الصلاح أملى كتابه إملاء، فكتبه في حال الإملاء جمعٌ جمٌّ، فلم يقع مرتَّباً على ما في نفسه، وصار إذا ظهر له أنَّ غير ما وقع له أحسن ترتيباً؛ يراعي ما كُتب على النُّسخ، ويحفظ قلوب أصحابها، فلا يغيِّرها، وربَّما غاب بعضهم، فلو غيَّر ترتيبَه؛ تخالفت النُّسخ، فتركها على أول حالها»؛ كذا في «كشف الظنون» (٢/ ١١٦٢).
وقد طُبع الموجودُ مِن كتاب البقاعي في مجلَّدَيْن.
قلت: وفي حواشي مطبوعة «محاسن الاصطلاح» للبُلقيني المطبوع مع «مقدمة ابن الصلاح» في مصر سنة (١٩٧٤م) إيراد لتعليقات مهمَّة واستدراكات جمَّة من ابن الصلاح نفسه على كتابه، كان قد أملاها ـ أو كتبها ـ، وعلَّق بعض أهل العلم أو النُّسَّاخ على نُسخة محفوظة في دار الكتب المصرية (رقم ١٥٥ ـ مصطلح حديث)، نُسخت سنة (٧١٣هـ).

(٢) وهو البَغدادي ـ المتقدِّم ذكرُه ـ.

(٣) كذا في بعض النسخ المخطوطة، وفي «اليواقيت والدُّرر» (ق٢٢/أ ـ ب)، ومثله في «قَفْو الأثر» (ص٤١)، وفي طبعة المكتبة العلمية اضطرابٌ!

(٤) انظر ما سبق في المقدمة (ص٢٠ و٢٦) حول ذٰلك.

الاندِراجِ في تلكَ المسالِكِ.

فأقولُ:

الخَبَرُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ.............................

الاندراجِ في تلكَ المسالِكِ).

فبالغتُ في شَرْحِها في الإِيضاحِ والتَّوجيهِ، ونَبَّهْتُ عَلى خَبايا زواياها؛ لأنَّ صاحِبَ البَيْتِ أَدْرَى بِما فيهِ، وظَهَرَ لي أنَّ إيرادَهُ على صُورةِ البَسْطِ[1] أَليقُ، ودَمْجَها ضِمْنَ تَوضيحِها أَوْفَقُ، فسلكْتُ هذهِ الطَّريقَةَ القَليلةَ الْمَسَالِك.

(فأقولُ) ـ طالِباً من الله التَّوفيقَ فيما هُنالِك ـ:

(الخَبَرُ) ـ عندَ عُلَماءِ هٰذا الفنِّ ـ مرادفٌ **للحَديثِ**.

وقيلَ: **الحَديثُ**: ما جاءُ عَنِ النَّبيِّ ـ صلَّى الله عليهِ وعلى آلهِ وسلَّمَ ـ.

والخَبَرُ: ما جاءَ عن غيرِه[2]، ومِنْ ثَمَّ قيلَ لمَن يشتغلُ بالتَّواريخِ وما شاكَلَها: (الأخبارِيُّ)[3]، ولمن يشتغلُ بالسُّنَّةِ النبويَّةِ: (المُحَدِّثُ)[4].

وقيلَ: بيْنَهما عُمومٌ وخُصوصٌ مُطلقٌ، فكلُّ حَديثٍ خَبرٌ ـ من غيرِ عَكْسٍ[5] ـ.

وعَبَّرْتُ ـ هنا ـ بـ (الخَبَر) لِيكونَ أشمَلَ.

فهو باعتبارِ وصولِهِ إِلينا:

(إِمَّا أَنْ يكونَ لَهُ طُرُقٌ)؛ أَي: أسانيدُ كثيرةٌ؛ لأنَّ (طُرُقاً) جمعُ (طريقٍ)،

---

(١) أي: مزج الشرح بالمتن، كأنما هما كتاب واحد بسياق واحد.

(٢) قال المناوي في «اليواقيت والدُّرر» (ق٢٤/أ): «فلا يُطْلَق الحديث على غير المرفوع؛ إلا بشرط التقييد، فيُقال: هٰذا حديث موقوف، أو مقطوع، وهٰذا ما عليه الأكثرون».

(٣) بفتح الهمزة؛ كما (نصَّ) على ذلك السمعانيُّ في «الأنساب» (١/ ١٥١)، وتَبِعه ابنُ الأثير في «اللُّباب» (١/ ٣٤) ـ وغيرهما ـ.

(٤) وفي «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٥٧٢) للمصنِّف قولُه: «والحديثيُّ: المبتدئ في طلب الحديث».

(٥) المراد أن كل حديث خبرٌ، وليس كل خبر حديثاً.

بِلا عَددٍ مُعَيَّنٍ.

و(فَعيلٌ) في الكثرةِ يُجْمَعُ على (فُعُلٍ) ـ بضمَّتينِ ـ، وفي القلَّةِ على (أَفْعِلَةٍ)(١).

والمرادُ **بالطُّرُقِ**: الأسانيدُ، و**الإسنادُ**: حكايةُ طريقِ المَتْنِ.

وتلكَ الكَثْرَةُ أَحدُ شُروطِ التَّواتُرِ إذا وَرَدَتْ (بِلا) حَصْرِ (عَدَدٍ مُعَيَّنٍ)، بل تكونُ العادةُ قد أحالَتْ تواطؤهم على الكَذِبِ، وكذا وقوعُه اتِّفاقاً مِن غيرِ قصدٍ.

فلا مَعْنى لِتَعْيينِ العَدَدِ ـ على الصَّحيحِ ـ(٢)، ومِنْهُم مَن عيَّنَهُ في الأربعةِ،

---

(١) انظر: «الأشباه والنظائر في النحو» (٣/ ٢٨٣) للسُّيوطي، و«الأصول في النحو» (٢/ ٤٤٩) للسرّاج، و«اللُّمَع في العربيّة» (ص١٧٥) لابن جِنّي.

(٢) **قال شيخنا العلامة الألباني في حواشيه على «النزهة»**: «وهٰذا هو المعتمد؛ قال السيوطي في «التدريب» (ص٣٧١): ولذٰلك يجب العلم به من غير بحث عن رجاله، ولا يُعتبر فيه عدد معيَّن في الأصح.

قلت [**شيخنا**]: ولعلَّه يعني بـ(البحث)؛ إنما هو البحث عن ضبطهم وإتقانهم، وإلا؛ فالبحث عن سلامتهم من الكذب والوضع أمر لا بدَّ منه؛ كما لا يخفى على أهل العلم: فإن مِن عمل بعض الكذابين أن يسرق الحديث من غيره من أمثاله، ولذٰلك كثيراً ما نقرأ في تراجم بعضهم: «يسرق الحديث»، وبطريق السرقة هٰذه تتعدَّد الطرق، وكلها في الحقيقة ترجع إلى طريق واحد، آفته ذٰلك الكذاب الأول؛ فتنبَّه لهٰذا؛ فإنه أمر دقيق.

وعليه؛ فالعمدة في معرفة المتواتر إنما هم أهل الحديث من الأئمة النقَّاد والحفاظ، وليس غيرهم من حملة الآثار، فضلاً عن غيرهم من الفقهاء والمؤرِّخين الذين قد يظنُّون الصحيح ضعيفاً، والضعيف صحيحاً، والآحاد متواتراً، والمتواتر آحاداً!

والأمثلة على ذٰلك كثيرة، لا مجال لذكرها الآن في هٰذا التعليق، فحسبي أن أقدم إلى القارئ الكريم واحداً منها:

فهٰذا هو الإمام البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ يقول في مطلع «جزء القراءة» (ص٤): «وتواتر الخبر عن رسول الله ﷺ: «**لا صلاة إلا بأم القرآن**»، والحنفيَّة يزعمون أنه خبر آحاد! ولذٰلك يأبَوْن الأخذ بظاهره الدالّ على بطلان صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب؛ لأنه مخالف لظاهر قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ [المزمل: ٢٠]، وتقييدها بالحديث لا يجوز ما دام آحاداً عندهم!! مع أنهم قيَّدوها بآرائهم، =

. . . .

وقيلَ: في الخمْسةِ، وقيلَ: في السَّبعةِ، وقيل: في العشَرةِ، وقيلَ: في الاثنَيْ عَشَر، وقيلَ: في الأربعينَ، وقيلَ: في السَّبعينَ، وقيلَ غيرُ ذٰلك[١].

وتَمَسَّكَ كُلُّ قائل بدليل جاءَ فيهِ ذِكرُ ذٰلكَ العَدَدِ[٢]، فأَفادَ العِلْمَ، وليسَ بلازِمٍ أَنْ يَطَّرِدَ[٣] في غَيْرِهِ لاحتمالِ الاخْتِصاص.

فإِذا وَرَدَ الخَبَرُ ـ كذٰلك ـ، وانْضافَ إِليهِ أَنْ يستويَ الأَمْرُ فيهِ في الكثرةِ المذكورةِ[٤] من ابتدائِهِ إِلى انتهائهِ[٥] ـ والمرادُ[٦] بالاستواءِ: أَنْ لَا تَنْقُصَ

= فقالوا: لا تصحُّ الصلاة إلا بآية طويلة أو ثلاث آيات قصار!!
على أن الآية ليس لها علاقة البتة في موضوع القراءة؛ فإنها على أسلوب إطلاق الجزء وإرادة الكل؛ أي: فصلُّوا ما تيسَّر من صلاة الليل؛ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨]؛ أي: صلاة الفجر!!».
وقال المصنِّف في «فتح الباري» (٨/ ٤٨٠): «لا يُشتَرَط فيه العدد المعيَّن».
وقال الكمال ابن الهُمَام في «التحرير» (٣/ ٢٤٤): «والحق عدم الحصر بعدد مخصوص».

(١) انظر نُبذة عن اختلافهم في ذٰلك في «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٥٠) لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٢) **قال شيخنا في «حواشيه»**: «أي: في نظر من عيَّن ذٰلك العدد، وإن كان الواقع أنه لا دليل على شيء من تلك الأعداد؛ كما أشار إلى ذٰلك بقوله المتقدِّم: **على الصَّحيح**».

(٣) **قال شيخُنا**: «أي: ذٰلك العدد في نظر القائل به».
وقوله: «لاحتمال الاختصاص»: «أي: اختصاص إفادة العلم في الأمر الذي ورد فيه عدد معيَّن لذٰلك الأمر دون غيره»؛ كذا في «حاشية لقط الدُّرر» (ص٢٦) للشيخ عبد الله العَدَوي المالكي.

(٤) **قال شيخُنا**: «أي: بلا حصر معيَّن. أفاده الحافظ ابن ناصر الدين الدِّمشقي».

(٥) في طبعة المكتبة العلمية: «إنهائه»!
والمراد: «من ابتداء السند إلى الانتهاء إلى مَن أخبرهم بالواقعة القوليَّة أو الفعليَّة؛ لأن خبرَ كلِّ طبقةٍ وعصرٍ مستقلٌّ بنفسه؛ فلا بدَّ فيه من ذٰلك». «اليواقيت والدرر» (ق٢٧/ ب).

(٦) جملة معترضة من المصنِّف، يشرح فيها قوله:
«. . . أن يستوي الأمر. . .».

. . . .

الكَثْرَةُ المَذكورةُ في بعضِ المَواضِعِ ـ لا أَنْ لا تَزيدَ[١] ـ؛ إذ الزِّيادَةُ مطلوبةٌ ـ هُنا ـ مِن بابِ أَوْلى ـ، وأَنْ يكونَ[٢] مُسْتَنَدُ انتهائِهِ الأمْرَ المُشاهَدَ أو المَسموعَ، لا مَا ثَبَتَ بِقَضِيَّةِ العَقْلِ الصِّرْفِ[٣]، كـ: الواحد نصف الاثنين؛ فهذا هو التواتُرُ.

فإِذا جَمَعَ[٤] هٰذه الشُّروطَ الأربعةَ، وهي:

أ ـ عَدَدٌ كثيرٌ أَحالَتِ العادةُ تواطُؤَهُمْ ـ أو توافُقَهُم[٥] ـ على الكَذِبِ.

ب ـ رَوَوْا ذٰلك عن مِثْلِهِم[٦] ـ من الابتداءِ إِلى الانتهاءِ ـ.

ج ـ وكانَ مُسْتَنَدُ انْتِهائِهِم الحِسَّ.

د ـ وانْضافَ إِلى ذٰلك أَنْ يَصْحَبَ خَبَرَهُمْ إِفادَةُ العِلْمِ لِسامِعِهِ.

فهٰذا هو المتواتِرُ.

---

(١) إجابة على إشكال قد يرد على الذهن حول معنى (الاستواء) المذكور.

(٢) معطوف على قوله ـ قبلُ ـ: «فإذا ورد الخبر كذٰلك، وانضاف إليه أن يستوي. . .» إلخ.

(٣) «أي: المحض: لإمكان الغلط فيه؛ كخبر الفلاسفة بقدم العالم، ولو قال: بالعقل فقط؛ بدل: الصِّرْف؛ كان أولى»؛ أفاده المناوي في «اليواقيت» (ق٢٧/ب).
وقال العدوي في «حاشية لقط الدُّرر» (ص٢٦) معلِّلاً: «لأن العقل الصِّرف يمكن أن يخطئ، فلا يفيد اليقين، ألا ترى أن الفلاسفة كثيرون لا يُحصَوْن، ويقولون بقدم العالم، مع أنه باطل».

(٤) أي: الخبر.

(٥) «نُقِل عن المصنِّف أنه قال ـ في الفرق بينهما ـ: إن التواطؤ هو أن يتَّفق قوم على اختراع معيَّن، بعد المُشاورة والتقرير، بأن لا يقول أحدٌ خلاف صاحبه.
والتوافق: حصول هٰذا الاختراع من غير مُشاورة بينهم ولا اتفاق؛ يعني: سواء كان عن سهو، أو غلط، أو عن قصد»؛ كما في «حاشية لقط الدُّرر» (ص٢٦).

(٦) المراد: المماثلة في إفادة العلم، لا في ذكر العدد.

أو مَعَ حَصْرٍ بِما فَوْقَ الاثنَيْنِ.

أَو بِهما.

أَو بواحِدٍ:

وما تَخَلَّفَتْ إِفادَةُ العِلْمِ عنهُ كانَ مَشْهوراً ـ فقَط ـ [(١)].

فكلُّ متواتِرٍ مشهورٌ، من غيرِ عَكْسٍ.

وقد يُقالُ: إِنَّ الشُّروطَ الأربعةَ إذا حَصَلَت اسْتَلْزَمَتْ حُصولَ العِلْمِ، وهُو كذٰلك في الغالِبِ، ولكنْ قد تَتَخَلَّفُ عنِ البَعْضِ لمانِعٍ [(٢)].

وقد وَضَحَ بهٰذا تَعْريفُ المُتواتِرِ.

وخِلافُهُ [(٣)] قدْ يَرِدُ بلا حَصْرٍ ـ أَيضاً [(٤)] ـ، لكنْ مَعَ فَقْدِ بعضِ الشُّروطِ، (**أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِما فَوْقَ الاثْنَيْنِ**)؛ أي: بثلاثةٍ فصاعِداً ما لَمْ تَجْمَعْ شُروطَ المُتواتِرِ [(٥)]، (**أَو بِهِما**)؛ أي: باثْنَيْنِ ـ فقطْ ـ، (**أَو بواحِدٍ**) ـ فقَطْ ـ.

والمرادُ بقولِنا: «**أَنْ يَرِدَ باثْنَيْنِ**»: أن لا يَرِدَ بأَقلَّ مِنهُما، فإِنْ وَرَدَ بأَكْثَرَ

---

(١) قال ابن القاسم: «لا بدَّ وأن يزيد: ممَّا رُوي بلا حصر عدد، وإلا؛ لصدق المشهور على جميع المتواتر».
«اليواقيت» (ق٢٨/ب)، و«حاشية لقط الدرر» (ص٢٧).
وهٰذا تنبيه جيد.

(٢) اعترض بعض أهل العلم على هٰذا بقولهم: «متى حصلت الشروط؛ حصل العلم، فكيف يتخلَّف حصوله؟! والعادة تُحيل الكذب! إلا أن يقال: إن الإحالة سبب للعلم، ولا بدَّ مع وجود سبب الشيء من انتفاء مانعه! وفيه ما فيه»!
«اليواقيت» (٢٩/أ).

(٣) أي: غير المتواتر.

(٤) «اعترضه البِقاعي بأن ما يرد بلا حصر هو المشهور، وإن لم يكن؛ فهو قسم آخر، فما اسمه؟!». «اليواقيت» (٢٩/ب).

(٥) أي: الشروط الأخرى له.

١ ـ فالأوَّلُ: المُتواتِرُ ـ المُفيدُ للعِلْمِ اليَقينِيِّ ـ؛ بِشروطِهِ.

في بعضِ المَواضِعِ من السَّنَدِ الواحِدِ لا يَضُرُّ؛ إذ الأقَلُّ في هٰذا العِلْمِ يَقْضي على الأكْثرِ[١].

(فالأوَّلُ)، وهو الذي وَرَدَ بلا حصرِ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، وهو: (المُتواتِرُ)، وهو: (المُفيدُ للعِلْمِ اليَقينِيِّ)، فأخرَجَ النَّظريَّ على ما يأْتي تقريرُه، (بِشُروطِهِ) التي تَقَدَّمَتْ.

واليَقينُ: هو الاعتقادُ الجازِمُ المُطابِقُ[٢]، وهٰذا هو المُعْتَمَدُ: أَنَّ الخَبَرَ المُتواتِرَ يُفيدُ العِلْمَ الضَّروريَّ، وهو الَّذي يُضْطَرُّ الإِنْسانُ إِليهِ بحيثُ لا يُمْكِنُهُ دَفْعُهُ[٣].

---

(١) «أي: فإذا رواه أربعة عن اثنين عن أربعة؛ فلا يُقال له: «مشهور»، بل: «عزيز»، وكذا إذا رواه عشرة عن واحد، فيقال له: «غريب»، ولا يُقال له: «عزيز»...». «حاشية لقط الدرر» (ص٢٨).

(٢) للواقع، وانظر: «إسبال المطر» (ص١٢) للصَّنعاني.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٢٥٨): «... ولهٰذا كان علماء الحديث الجهابذة المتبحِّرون في معرفته قد يحصل لهم اليقين التامُّ بأخبار، وإن كان غيرُهم من العلماء قد لا يظنُّ صدقها؛ فضلاً عن العلم بصدقها.
ومبنى هٰذا على أن الخبر المفيد للعلم يُفيده: من كثرة المُخْبِرين تارة، ومن صفات المُخبِرين أخرى، ومن نفس الإخبار به أخرى، ومن نفس إدراك المُخْبَر له أخرى، ومن الأمر المخبَر به أخرى.
فربَّ عدد قليل أفاد خبرُهم العلمَ لما هم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمَن معه كذبهم أو خطؤهم، وأضعاف ذٰلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم.
هٰذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول جمهور الفقهاء والمحدثين، وطوائف من المتكلمين».
وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في (١٨/ ٥٠) بعد ذكر الاختلاف في عدد التواتر: «والصحيح الذي عليه الجُمهور: أن التواتر ليس له عدد محصور، **والعلمُ الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة**؛ كما يحصل الشِّبعُ عَقيب الأكل، والرِّيُّ عند الشرب، وليس لما يُشبعُ كلَّ واحد ويرويه قدرٌ معيَّن، بل قد يكون الشبع لكثرة الطعام، وقد يكون =

. . . .

وقيلَ: لا يُفيدُ العلمَ إلَّا نَظَرِيّاً!

وليسَ بشيءٍ؛ لأنَّ العِلْمَ بالتَّواتُرِ حاصِلٌ لمَن ليسَ لهُ أَهليَّةُ النَّظرِ كالعامِّيِّ؛ إذ النَّظَرُ: ترتيبُ أُمورٍ معلومةٍ أَو مَظْنونةٍ يُتَوصَّلُ بها إلى عُلومٍ أَو ظنونٍ[1]، وليسَ في العامِّيِّ أَهلِيَّةُ ذٰلك، فلو كانَ نَظَرِيّاً؛ لما حَصَل لهُم[2].

ولاحَ بهٰذا التَّقريرِ الفَرْقُ بينَ العِلْمِ الضَّروريِّ والعِلْمِ النَّظَرِيِّ[3]؛ إذ

= لجودته؛ كاللحم، وقد يكون لاستغناء الآكل بقليله، وقد يكون لاشتغال نفسه بفرح أو غضب أو حزن أو نحو ذلك، كذٰلك العلم الحاصل عقيب الخبر: تارة يكون...».

ثم ذكر نحواً ممَّا سبق ـ قبلُ ـ عنه.

(١) «كقولك: ... الجدار مائل، وكل مائل طائح؛ فالجدار طائح» «حاشية لقط الدُّرر» (ص٢٨).

ولتقرير هٰذه المسألة انظر: «التلويح على التوضيح» (٣/ ٢٤٣)، و«إرشاد الفحول» (٤٦)، و«جمع الجوامع» (٢/ ١٥٠).

(٢) أي: العوامّ.

(٣) قال الشيخ أحمد شاكر في «الباعث الحثيث» (١/ ١٢٧ ـ بتحقيقي): «والحق الذي ترجِّحه الأدلَّة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله؛ من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعيَّ، سواء كان في أحد «الصحيحين»، أم في غيرهما.

وهٰذا العلم اليقينيُّ علمٌ نظريٌّ بُرهانيٌّ، لا يحصُل إلا للعالم المتبحِّر في الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل...

وهٰذا العلم اليقينيُّ النظريُّ يبدو ظاهراً لكل من تبحَّر في علم من العلوم، وتيقَّنت نفسه بنظريَّاته، واطمَأنَّ قلبه إليها.

ودع عنك تفريقَ المتكلِّمين في اصطلاحاتهم بين (العلم) و(الظنّ)؛ فإنما يُريدون بهما معنى آخر غير ما نُريد».

قلتُ: وهذا جوابٌ حاسمٌ منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الردّ على مَن اتَّكأ(!) كثيراً على مثل هذه الاصطلاحات الحادثةِ، وجَعَلَها سبيلَ محنةٍ وفتنةٍ بين دُعاة التوحيد والعقيدة وحُماةِ منهج أهل الحديث!

والصوابُ أن نقتصرَ على قولنا: كُلُّ حديثٍ ثبت إسنادُهُ ـ حُسْناً أو صِحَّةً ـ فهو حُجَّةٌ في العقيدة والأحكام ـ سواءً ـ دون النُّزوع إلى شِقشقاتِ أهل الكلام ومصطلحاتهم!!

....

الضَّروريُّ يُفيدُ العِلْمَ بلا اسْتِدلالٍ، والنَّظريُّ يُفيدُهُ لكنْ مَعَ الاستِدْلالِ على الإفادةِ، وأنَّ الضَّروريَّ يحْصُلُ لكُلِّ سامِعٍ، والنَّظَرِيَّ لا يَحْصُلُ إلَّا لِمَنْ فيهِ أَهليَّةُ النَّظَرِ[١].

وإنَّما أَبْهَمْتُ شُروطَ التواترِ في «الأصْلِ»[٢]؛ لأنَّهُ على هٰذه الكيفيَّةِ ليسَ مِن مباحِثِ عِلْمِ الإسْنادِ[٣]؛ إذ عِلمُ الإسْنادِ يُبحَثُ فيهِ عن صِحَّةِ الحديثِ أَو ضَعْفِهِ؛ لِيُعْمَلَ بهِ أَو يُتْرَكَ مِن حيثُ صفاتُ الرِّجالِ، وصِيَغُ الأداءِ، والمُتواتِرُ لا يُبْحَثُ عَنْ رجالِهِ، بل يجبُ العملُ بهِ مِن غيرِ بَحْثٍ.

فائدةٌ: ذَكَرَ ابنُ الصَّلاحِ[٤] أَنَّ مِثالَ المُتواتِرِ عَلى التَّفسيرِ المُتَقَدِّمِ يَعِزُّ وُجودُهُ[٥]؛ ....

(١) قال المُلا علي القاري في «شرحه» (ص٢٨): «وقد يكون الضروريُّ مفيداً للعلم بالاستدلال، وقد يكون النظريُّ مفيداً للعلم لا مع الاستدلال، والوجه أن يقال: معناه: أن كلَّ ضروريٍّ خاصٍّ يفيد علماً عامّاً في ضمنه بدون الاستدلال عليه، وأن كلَّ نظريٍّ يفيد علماً عامّاً في ضمنه مع استدلال عليه.
والحاصل أن الضروريَّ هو الحاصل بدون الاستدلال، والنظريَّ هو الحاصل بالاستدلال، والمراد من الاستدلال هو الكسب: لئلَّا يختصَّ بالتصديق».
«فالضَّروريُّ يحصل لكل سامع، والنظريُّ لا يحصل إلا لمن فيه أهليَّة النظر». «لقط الأزهار المتناثرة» (ص٢١) للمُرتضى الزَّبيدي.

(٢) أي: «نخبة الفِكر».

(٣) نقل كلامَ المصنِّفِ ابنُ أبي الدَّم الحَمَوي في كتابه «العناية»، وزاد: «... لإيجابه اليقين»، ثم قال:
«ومن رام من المحدِّثين وغيرهم ذكر حديث عن النبي ﷺ متواتر، وجدت فيه شروط التواتُر الآتي ذكرُها؛ فقد رام مُحالاً».
نقله المرتضى الزَّبيدي في «لقط الأزهار المتناثرة» (ص١٧).

(٤) في «علوم الحديث» (ص٢٤٢)، وفي مطبوعة العتر (ص٢٢): «ابن صلاح»!

(٥) قال المرتضى الزَّبيدي (ص١٨): «وفُسِّرت العزَّة بالقوّة؛ أي: لا يكاد يوجد، أو بمعنى العدم؛ إلا أن يُدَّعى أنه ممكن الوجود في بعض الأحاديث». =

. . . .

إِلَّا أَنْ يُدَّعى ذٰلك في حَديثِ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ**[١] **مُتَعَمِّداً؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[٢]!

وما ادَّعَاهُ مِن العِزَّةِ مَمْنوعٌ، وكذا مَا ادَّعاهُ غيرُهُ[٣] مِن العَدَمِ؛ لأنَّ ذٰلك نَشَأَ عَنْ قِلَّةِ الاطِّلاعِ[٤] على كَثْرَةِ الطُّرُقِ، وأَحْوالِ الرِّجالِ، وصفاتِهِم المُقْتَضِيَةِ لإبعادِ العادَةِ[٥] أَنْ يَتَواطَؤوا عَلى كَذِبٍ، أَو يَحْصُلَ منهُمُ اتِّفاقاً.

ومِن أَحْسَنِ مَا يُقَرَّرُ بهِ كونُ المُتواتِرِ مَوجوداً وُجودَ كَثْرَةٍ في الأحاديثِ: أَنَّ الكُتُبَ المشهورةَ المُتَداوَلَةَ بأَيدي أَهْلِ العِلْمِ شَرْقاً وغَرْباً المَقْطوعَ عِنْدَهُم بِصِحَّةِ نِسْبَتِها[٦] إلى مُصَنِّفيها إذا اجْتَمَعَتْ على إِخراجِ حَديثٍ، وتعدَّدَتْ طُرُقُه

= ثم نقل عن ابن أبي الدَّم قوله تعليلاً: «لأن من شرط التَّواتر أن ينقُلَه جمع لا يتصوَّر تواطؤهم على الكذب، ويحصل العلم الضروريُّ أو النظريُّ بصدقهم قطعاً عن رسول الله ﷺ؛ [سماعاً] من فيه، ثم يسمع من هٰؤلاء الجمع جمعٌ ثانٍ لا يُتَصَوَّرُ تواطؤهم على الكذب ويحصل العلم بصدقهم، ثم يسمع جمع ثالث من الجمع الثاني، وهلُمَّ جرّاً. . . إلى آخر الإسناد؛ فلا بدَّ من حصول هٰذا الشرط وتحقُّقه من الطَّرفين والوسط، ومثل هٰذا لا يقع في الأحاديث النبويَّة».

(١) في مطبوعة الخافقين (ص٢٢): «من كذب عامداً متعمداً. . .».

(٢) حديث مرويٌّ عن أكثرَ من مئة صحابي، وله عنهم مئات الطُّرق والأسانيد.
وللحافظ الطبراني «جزء» في تخريج طرقه وسياق رواياته، طُبع بتحقيقي في دار عمار، الأردن، وانظر: «فتح الباري» (٢٠٣/١) للمصنِّف.

(٣) «كابن حِبَّان والحازمي». «شرح القاري» (ص٢٩).

(٤) انْتَقَدَ البقاعيُّ المصنِّفَ قائلاً: «كلام المصنِّف فاسد من أصله؛ لأن قلة الاطلاع ليست علَّة لامتناع دَعْواهُم، وإنما هي علَّة لوقوعهم فيما ادَّعوه، وصواب العبارة أن يقول: وإنما صَدَرَت هٰذه الدَّعوى ممَّن صدرت منه؛ لأن ذٰلك نشأ. . . إلى آخره. . .» «اليواقيت» (ق٣٣/ ب ـ ٣٤/ أ).

(٥) «الأَوْلى: لإحالة العادة». «شرح القاري» (ص٢٩).

(٦) «إن سُلِّم القطع؛ فهو بنفس النسبة، لا بصحَّتها، على ما لا يخفى». «شرح القاري» (ص٣٠).

=

٢ ـ والثَّاني: المَشهورُ، وهو المُستفيضُ ـ عَلى رأْيٍ ـ.

تعدُّداً تُحيلُ العادةُ تواطُؤَهُمْ على الكَذِبِ. . . إلى آخرِ الشُّروطِ؛ أفادَ العِلْمَ اليَقينيَّ بصحَّتِهِ[١] إلى قائِلِهِ.

ومِثْلُ ذٰلكَ في الكُتُبِ المَشْهُورَةِ كَثيرٌ[٢].

(والثَّاني) ـ وهُو أَوَّلُ أَقسام الآحادِ ـ: ما لَهُ طُرُقٌ مَحْصورةٌ بأَكثرَ مِن اثْنَيْنِ، وهُو (المَشْهورُ) عندَ[٣] المُحَدِّثينَ[٤]؛ سُمِّيَ بذٰلك لوُضوحِهِ[٥]، (وهُوَ المُسْتَفيضُ عَلى رَأْيٍ) جماعةٍ مِن أَئمَّةِ الفُقهاءِ؛ سمِّيَ بذٰلك لانْتشارِهِ، ومِنْ: فاضَ[٦] الماءُ يَفيضُ فيضاً.

ومِنْهُم مَن غَايَرَ بينَ (المُسْتَفيضِ) و(المَشْهورِ)؛ بأنَّ (المُسْتَفيضَ) يكونُ في ابْتِدائِهِ وانْتِهائِهِ سَواءً، و(المَشْهورُ) أَعَمُّ مِنْ ذٰلك[٧].

ومنهُمْ مَن غايَرَ على كيفيَّةٍ أُخْرى[٨]، وليسَ مِن مَباحِثِ هٰذا الفَنِّ[٩].

= ثم «لا يلزم من القطع بصحَّة نسبة الكتب إلى مصنِّفيها كون ذٰلك القطع حاصلاً في التواتُر» «اليواقيت» (ق٣٤/ ب).

(١) **قال شيخنا في «حواشيه»**: «وهٰذا ممَّا يؤيِّده ما ذكرته سابقاً من أن العمدة في معرفة المتواتر إنما هم أهل الحديث من الأئمة النقَّاد والحفَّاظ. . . ويؤيِّده ـ أيضاً ـ قول الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» [(٢/ ٤٥٥ «الباعث» ـ بتحقيقي)]: والشُّهرة أمرٌ نسبيٌّ؛ فقد يشتهر عند أهل الحديث، أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكليَّة».

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٣٦ ـ ٣٧).

(٣) في طبعة العتر (ص٢٣): «عن»!

(٤) انظر: «علوم الحديث» (ص٢٣٨)، و«تدريب الراوي» (٢/ ١٨٣).

(٥) قال البقاعيُّ: «لو قال: «لظهوره»؛ كان أبلغ لأهل اللغة؛ فإنهم قالوا: المشهور: ظهور الشيء، والشَّهير: معروف». «اليواقيت» (ق٣٥/ أ).

(٦) «القاموس المحيط» (ص٨٣٩).

(٧) انظر: «قَفْو الأثر» (ص٤٦ ـ ٤٧).

(٨) «ففرَّق بأن المستفيض ما تلقَّته الأمة بالقبول دون اعتبار عدد». «اليواقيت»، كذا في (ق٣٥/ ب).

(٩) يريد أن مبحث التفريق بينهما هو بمباحث أصول الفقه أليق، وإلا لذكَرهُ.
وانظر: «إسبال المطر» (ص١٦) للصَّنعاني.

. . . .

ثمَّ المَشْهورُ يُطْلَقُ على مَا حُرِّرَ هُنا[١]، وعلى ما اشْتُهِرَ على الألْسِنَةِ[٢]، فيشْمَلُ ما لَهُ إِسنادٌ واحِدٌ فصاعِداً، بل ما لا يوجَدُ لهُ إِسنادٌ أَصْلاً[٣].

---

(١) بالمعنى الاصطلاحي.

(٢) ولو كان ضعيفاً أو موضوعاً، والأمثلة على ذٰلك تختلف باختلاف الأعصار والأمصار، ومن ملاحظة هٰذا المعنى بدأت منذ نحو سنتين بجمع كتاب اسمه «الكشف الحثيث عمَّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس في العصر الحديث»، يسَّر الله تمامه بمنِّه وكرمه.
ومنه ما اشتهر على ألسنة الوعَّاظ والكُتَّاب؛ أن النبي ﷺ قال: «الخير فيَّ وفي أمَّتي إلى يوم القيامة»!
وهو حديث لا يُعْرَف؛ كما قال الحافظ ابن حجر العسقلاني فيما نقله عنه تلميذه السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٢٠٨).
وقال الفقيه ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديثية» (٣٤):
«لم يرد بهٰذا اللفظ».
وقال شيخنا الألباني في «الضعيفة» (رقم ٣٠): «لا أصل له».
وانظر: «تذكرة الموضوعات» (٨٦)، و«الدرر المنتشرة» (٨٢)، و«ذيل الأحاديث الموضوعة» (١٢٢٠)، و«كشف الخفاء» (١/٤٧٦).
وقال شيخنا الألباني في حواشيه على «النُّزهة» ـ تعليقاً على هٰذا الموضع، وبياناً للكتب التي أُلِّفت في الأحاديث المشتهرة على الألسنة ـ: «والمشهور في الباب كتاب الحافظ السخاوي «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة»، وهو عمدة كل من جاء بعده وألَّف فيه، ولا نظير له في التحقيق والتدقيق، وكيف لا! وهو تلميذ الحافظ المؤلِّف ـ رحمهما الله تعالى ـ» اهـ.
قلت: وفيه فوتٌ يسير من حيث الصناعة الحديثيَّة، والكلام على بعض الشواهد تصحيحاً وتضعيفاً، أو نقد بعض الرجال جرحاً وتعديلاً، ممَّا دفعني لتتميمه حتى يكمُل نفعه وتزداد فائدته، وذٰلك في تعليقات سمَّيتُها: «النُّكت المستحسنة في تكميل المقاصد الحسنة»، يسَّر الله التمام.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٦/٤٠٩ ـ ٤١٠): «ولو فُرض أن بعض العامَّة الذين يسمعون الأحاديث من القصَّاص أو من النُّقَّال، أو بعض من يُطالع الأحاديث ولا يعتني بتمييزها، اشتهر عنده شيء من ذٰلك دون شيء؛ لم يكن بهٰذا عبرة أصلاً، فكم من أشياء مشهورة عند العامَّة؛ بل وعند كثير من الفقهاء والصُّوفية والمتكلِّمين أو أكثرهم، ثم عند حكَّام الحديث العارفين به لا أصل له! بل قد يقطعون بأنه موضوع!».

٣ ـ والثَّالِثُ: العَزيزُ، وليسَ شَرْطاً للصَّحيحِ؛ خلافاً لِمَنْ زَعَمَه.

(والثَّالِثُ: العَزيزُ): وهُو أَنْ لا يَرويَهُ أَقَلُّ مِن اثْنَيْنِ عنِ اثْنَيْنِ، وسُمِّي بذٰلك: إمَّا لِقِلَّةِ وُجودِهِ، وإمَّا لكونِهِ عَزَّ[1] ـ أي: قَوِيَ[2] ـ بمَجيئِهِ مِن طَريقٍ أُخْرى.

(ولَيْسَ شَرْطاً للصَّحيحِ؛ خِلافاً لِمَنْ زَعَمَهُ)، وهو أبو عَليٍّ الجُبَّائيُّ[3] ـ مِن المُعْتزلةِ ـ[4]، وإليهِ يُومِئُ كلامُ الحاكِمِ أبي عبدِ اللهِ في «علومِ الحَديثِ»[5]، حيثُ قالَ: «الصَّحيحُ أَنْ يَرْوِيَهُ الصَّحابيُّ الزَّائِلُ عنهُ اسمُ الجَهالَةِ[6]؛ بأَنْ يكونَ لهُ راوِيانِ، ثُمَّ يتداوَلَهُ أَهلُ الحَديثِ إلى وَقْتِنا كالشَّهادَةِ عَلى الشَّهادَةِ»[7].

(١) في مطبوعة العتر (ص٤٤): «عن»!
(٢) «القاموس» (ص٦٦٤)، وفي «المصباح» (ص٤٠٧): «وعَزَّ: ضعُف، فيكون من الأضداد».
(٣) توفي سنة (٣٠٣هـ)، ترجمته في «لسان الميزان» (٥/ ٢٧١) للمصنِّف.
وقد نقل قولَه أبو الحسين البصري في «المعتمد» (٢/ ٦٢٢).
(٤) وهي من فِرَق الضلال، فانظر كلام الإمام أبي الحسن الأشعري ـ الراجع من الاعتزال إلى السنة ـ فيهم في كتابه «مقالات الإسلاميين» (ص١٥٥ ـ فما بعد)؛ فإنه مهم.
(٥) (ص٦٢).
وفي كلام المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في «النُّكت على ابن الصلاح» (١/ ٢٣٨) تصريحٌ بأن كلام الحاكم هٰذا في «المدخل»!
ولم أره لا في «المدخل إلى الإكليل»، ولا «المدخل إلى الصحيح»!
وانظر: «شروط الأئمة الخمسة» (ص٢٤) للحازمي.
(٦) اعلم أن ثبوت الصحبة ينفي الجهالة من أصلها؛ إذ هم أمناء الشريعة وحفظة الدين بتوفيق الله لهم، والوحي لا يسكت عن باطل قد ينقلُه مجهول لا ثقة به، فتأمَّل.
(٧) قال الحافظ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في «النكت الصلاحية» (١/ ٢٤٠) بعد نقل كلام الحاكم: «وقد فهم الحافظ أبو بكر الحازميُّ من كلام الحاكم أنه ادَّعى أن الشيخين لا يخرِّجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة! فنقض عليه بغرائب «الصحيحين»! =

. . . .

وصَرَّحَ القاضي أبو بَكْرِ ابنُ العَرَبيِّ[١] في «شَرْحِ البُخاريّ»[٢] بأنَّ ذٰلك شَرْطُ البُخاريّ[٣]، وأَجابَ عَمَّا أُورِدَ عليهِ مِنْ ذٰلكَ بِجوابٍ فيهِ نَظَرٌ؛ لأنَّهُ قالَ:

فإِنْ قيلَ: حَديثُ: «**الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ**»[٤] فَرْدٌ؛ لم يَرْوِهِ عَنْ عُمرَ إِلَّا عَلْقَمَةُ[٥]!

= والظاهر أن الحاكم لم يُرد ذٰلك، وإنما أراد أن كلَّ راوٍ في «الكتابَيْن» ـ من الصحابة فمَن بعدهم ـ يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتَّفقا في رواية ذٰلك الحديث بعينه عنه.
إلا أن قوله في آخر الكلام: «ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على الشهادة»؛ إن أراد به تشبيه الرواية بالشهادة من كل وجه؛ فيقوى اعتراض الحازمي، وإن أراد به تشبيهها بها في الاتصال والمشافهة؛ فقد يُنْتَقَضُ عليه بالإجازة، والحاكم قائل بصحَّتها!
وأظنُّه إنما أراد بهٰذا التشبيه أصل الاتصال، والإجازة عند المحدِّثين لها حكم الاتِّصال، والله أعلم».
وللتفريق بين (الشهادة) و(الرواية) انظر كتابي «تلخيص الفِكرة» (ص٥٣)؛ ردّاً على بعضِ المعاصرين!! وما يأتي (ص١٥٠).

(١) توفي سنة (٥٤٣هـ)، ترجمته في «الصلة البشكوالية» (٢/ ٥٩٠).

(٢) نسبه إليه: البغدادي في «هدية العارفين» (٢/ ٩٠)، وصدِّيق حسن خان في «الحطة» (ص٣٤٥ ـ بتحقيقي).

(٣) ونص كلامه فيه: «مذهب البخاري أن الصحيح لا يثبت حتى يرويَه اثنان عن اثنين». نقله المناوي في «اليواقيت» (ق٣٨/أ)، ثم عقَّب عليه بقوله: «وهو باطل».

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» (رقم ١ و٢٥٢٩ و٣٨٩٨ و٥٠٧٠ و٦٦٨٩ و٦٩٥٣).
وهو في بقية الكتب الستة، فرواه ـ أيضاً ـ: مسلم (١٩٠٨)، والنسائي (١/ ٥٨)، وأبو داود (٢٢٠١)، والترمذي (١٦٤٧)، وابن ماجه (٤٢٢٧).
ولا يكاد يخلو كتاب من كتب السنة من ذكره.
ولمعرفة شيء من ذٰلك وبعض الفوائد المتعلِّقة به: انظر تعليقي على «الحطة» (ص٢٨٨ ـ ٢٩٠ و٣٠٩).

(٥) ولا عن علقمة؛ إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن التيمي؛ إلا يحيى بن سعيد الأنصاري؛ كما سيأتي.
قال الذهبي في «السير» (٥/ ٢٩٥) في ترجمة التَّيْمي: «من غرائبه المنفرد بها حديث =

. . . .

قالَ: قُلْنَا: قَدْ خَطَبَ بِهِ عُمَرُ ﷺ على المِنْبَرِ بِحَضْرَةِ الصَّحابَةِ، فلولا أَنَّهُمْ يَعْرِفونَهُ لأنْكروهُ!

كذا قال!

وتُعُقِّبَ بأَنَّهُ لا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِم سَكَتُوا عنهُ أَنْ يَكُونوا سَمِعوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وبأَنَّ هٰذا لو سُلِّمَ في عُمَرَ مُنِعَ في تَفَرُّدِ عَلْقَمَةَ[1] عنهُ، ثمَّ تفرُّدِ مُحَمَّدِ بنِ إبْراهيمَ[2] بِهِ عَنْ عَلْقَمَةَ، ثمَّ تَفَرُّدِ يَحْيى بنِ سَعيدٍ[3] بِهِ عَنْ مُحَمَّدٍ؛ عَلى ما هُو الصَّحيحُ المَعْروفُ عِنْدَ المُحَدِّثينَ[4].

= (الأعمال) عن علقمة عن عمر، وقد جاز القنطرة، واحتج به أهل الصحاح بلا مَثْنَوِيَّة»؛ أي: بلا استثناء.

وقال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص٥): «وعن يحيى انتشر، فرواه جمع من الأئمة؛ فهو غريب في أوله، مشهور في آخره».

وقال المصنِّف في «فتح الباري» (١/ ١١): «قد تواتر عن يحيى بن سعيد».

وقد نقل الذهبي في «السير» (٥/ ٤٧٦ ـ ٤٨١) عن ابن منده أسماء مَن رواه عن يحيى، فبلغ عددهم ثلاث مئة وأربعين نفساً.

ونقل المصنِّف في «فتح الباري» (١/ ١١) عن بعض مشايخ أبي موسى المديني عن إسماعيل الأنصاري الهروي؛ قال: «كتبتُه من حديث سبع مئة من أصحاب يحيى».

ثم عقَّب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: «وأنا أستبعد صحَّة هٰذا؛ فقد تتبَّعتُ طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنثورة منذ طلبتُ الحديث إلى وقت هٰذا، فما قدرتُ على تكميل المئة».

وفي «السير» (١٠/ ٦٢٠) ـ أيضاً ـ بعد روايته بالسَّند حديث: «**إنما الأعمال**»؛ قال: «هٰذا أول شيء افتتح به البخاري «صحيحه»، فصيَّره كالخطبة له، وعدل عن روايته افتتاحاً بحديث مالك الإمام إلى هٰذا الإسناد؛ لجلالة الحُميدي وتقدُّمه، ولأن إسناده هٰذا عزيز المثل جدّاً، وليس فيه عنعنة أبداً، بل كل واحد منهم صرَّح بالسماع له».

(١) علقمة: هو ابن وقَّاص الليثي. (٢) هو التَّيمي ـ كما سبق ـ.

(٣) هو الأنصاري.

(٤) قال الخطَّابي في «أعلام الحديث» (١/ ١١٠): «ولا أعلم خلافاً بين أهل الحديث في أن هٰذا الخبر لم يصحَّ مسنداً عن النبي ﷺ؛ إلا من رواية عُمر بن الخطاب، وقد غلط بعض الرواة فرواه. . .» إلخ. =

. . . .

وقَدْ وَرَدَتْ لهُمْ مُتابعاتٌ(١) لا يُعْتَبَرُ بِها لِضَعْفِها.

وكَذا لا يَسْلَمُ جَوابُهُ في غَيْرِ حَديثِ عُمَرَ ﷺ(٢).

قالَ ابنُ رُشَيْدٍ(٣): ولَقَدْ كانَ يَكْفي القَاضيَ في بُطْلانِ ما ادَّعَى أَنَّهُ شَرْطُ البُخاريِّ أَوَّلُ حَديثٍ مَذكورٍ فيهِ.

وادَّعى ابنُ حِبَّانَ(٤) نَقيضَ دَعْواهُ، فقالَ: «إِنَّ رِوايَةَ اثنَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ إِلى أَنْ يَنْتَهِيَ لا تُوجَدُ أَصْلاً»!

= ونقل المصنِّف في «الفتح» (١/ ١١) زبدة كلامه، ثم قال: «وهو كما قال، لكن بقيدَيْن:
أحدهما: الصحة؛ لأنه ورد من طرق معلولة، ذكرها الدارقطني وأبو القاسم ابن منده وغيرهما.
ثانيهما: السِّياق؛ لأنه ورد في معناه عدَّة أحاديث صحَّت في مطلق النيَّة؛ كحديث. . .».
قلت: وهو تعقُّب لا وجه له؛ إذ القيدان مذكوران كما هو ظاهر!

(١) منها رواية محمد بن عمرو عن التَّيمي به.
رواه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٩٩٦ ـ ٩٩٧)، وقال: «وهٰذا لا أصل له»؛ أي: من طريق محمد هٰذا.
ورواه بالسند الذهبيُّ في «السير» (١٤/ ٤٣٩) من طريق محمد بن عمرو به، ثم قال: «حديث غريب جدّاً».
وسيأتي ـ بعد ـ معنى (المتابعة).

(٢) إذ في «الصحيح» ممَّا هو على مثاله غيرُه.

(٣) هو الفِهري، توفي سنة (٧٢١هـ)، ترجمته في «الوافي بالوفيات» (٤/ ٢٨٤) للصفدي.
له كتاب على «صحيح البخاري» اسمه: «تُرجمان التراجم»؛ «أطال فيه النفس ولم يكمِلْه»؛ كما قال ابن فَهد في «لحظ الألحاظ» (ص٣٥٦).
وجزم المناوي في «اليواقيت» (ق٣٨/ب) أن كلامه هٰذا منه.
وانظر: «الحطَّة» (ص٣٣٨، و٣٩٩) وتعليقي عليه.

(٤) وهو الإمام المصنِّف صاحب «الصحيح»، وترى كلامَهُ في «الإحسان» (١/ ١١٨ ـ «التعليقات الحسان»).

٤ ـ والرَّابعُ: الغَريبُ.

قُلْتُ: إنْ أرادَ أَنَّ رِوايَةَ اثْنَيْنِ ـ فَقَطْ ـ عنِ اثْنَيْنِ ـ فَقَطْ ـ لا تُوجَدُ أَصْلاً؛ فيُمْكِنُ أَنْ يُسَلَّمَ، وأمَّا صُورةُ العَزيزِ الَّتي حَرَّرْناها[١] فمَوْجودَةٌ بأَنْ لا يَرْوِيَهُ أَقَلُّ مِن اثْنَيْنِ عَنْ أَقَلَّ مِنَ اثْنَيْنِ.

مثالُهُ: ما رَواهُ الشَّيْخانِ[٢] مِن حَديثِ أَنَسٍ، والبُخاريُّ[٣] مِن حَديثِ أَبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**لا يُؤمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِليهِ مِنْ والدِهِ ووَلَدِهِ...**» الحديث.

ورواهُ عَنْ أَنَسٍ: قَتادَةُ وعبدُ العزيزِ بنُ صُهَيْبٍ، ورواهُ عَنْ قتادَةَ: شُعْبَةُ وسعيدٌ[٤]، ورواهُ عَنْ عبدِ العزيزِ: إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ وعبدُ الوارِثِ، ورواهُ عن كُلٍّ جَماعةٌ.

(والرَّابِعُ: الغَريبُ): وهُو ما يَتَفَرَّدُ بروايَتِهِ شَخْصٌ واحِدٌ في أَيِّ مَوْضِعٍ وَقَعَ التَّفَرُّدُ بهِ مِنَ السَّنَدِ عَلى مَا سَيُقْسَمُ[٥] إليهِ (الغَريبُ المُطْلَقُ)، و(الغَريبُ النِّسبيُّ).

---

(١) أي: انتهينا من تعريفها وحدِّها.

(٢) «صحيح البخاري» (١٤)، و«صحيح مسلم» (٤٤).

(٣) «صحيح البخاري» (١٥).

(٤) هو ابن أبي عَروبة ـ فيما يظهر ـ.
وقد تعقَّب المصنِّفَ تلميذُه السخاويُّ في «فتح المغيث» (٤/ ٧): «بأن ما ذكره من رواية سعيد لم يقف عليه بعد التتبُّع والكشف».
ونقله المُناويُّ كما في «اليواقيت» (ق٣٩/ ب).
نعم؛ نبّه الشيخ عبد الكريم الخضير ـ وفقه الله ـ في تعليقه على «فتح المغيث» (٣/ ٣٨٩) أن روايته في «الترغيب والترهيب» (برقم: ٧٣) للأصبهاني.
قلتُ: وقد وقفتُ على رواية لـ(سعيد) ـ وهو: (ابن بشير) ـ عنه ـ رواها الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٨٨٥٩)، وابنُ أبي عَرُوبة أوثق من سعيد بن بشير.
وانظر: «إطراف المسنِد المعتلي بأطراف المسنَد الحنبلي» (١/ ٢٧٠) للمصنِّف.

(٥) في مطبوعة العتر (ص٢٥): «سنقسم»! والمراد هو التقسيم الآتي بَعْدُ.

وكلُّها ـ سوى الأوَّلِ ـ آحادٌ.

وفيها المَقبولُ، والمَرْدُودُ؛ لتوقُّفِ الاستدلالِ بها عَلى البَحْثِ عَنْ أَحوالِ رواتِها؛ دُونَ الأوَّلِ.

(وكُلُّها)؛ أي: الأقسامُ الأرْبَعَةُ المَذْكورةُ (سوى الأوَّل)، وهو المُتواتِرُ (آحادٌ)، ويُقالُ لكُلٍّ منها: خَبَرُ واحِدٍ.

وخَبَرُ الواحِدِ ـ في اللُّغَةِ ـ: ما يَرويهِ شَخْصٌ واحِدٌ.

وفي الاصطِلاحِ: ما لَمْ يَجْمَعْ شُروطَ المُتواتِرِ[١].

(وفيها)؛ أي: في الآحادِ: (المَقْبولُ): وهو ما يَجِبُ العَمَلُ بِهِ عِنْدَ الجُمْهورِ[٢].

(وَ) فيها (المَرْدُودُ)، وهُو الَّذي لَمْ يَترجَّح صِدْقُ المُخْبِر بهِ؛ (لِتَوَقُّفِ الاسْتِدْلالِ بها عَلى البَحْثِ عَنْ أَحوالِ رُواتِها[٣] دونَ الأوَّلِ)، وهو المُتواتِرُ.

---

(١) قال المناوي في «اليواقيت» (ق٤٠/أ ـ ب): «وتعقَّبه الشيخ قاسم بأن الذي تحصَّل من كلامه أن الخبر ينقسم إلى: متواتر، وآحاد، وأن الآحاد: مشهور، وعزيز، وغريب، وأن المشهور: ما روي مع حصر عدد بما فوق الاثنين، وأن الغريب: هو الذي ينفرد به شخصٌ واحد في أي موضع وقع التفرُّد به.
وقد تقدم أن خلاف المتواتر بلا حصر عدد؛ فهو خارج عن الأقسام، غير معروف الاسم».

(٢) قال المصنِّف في «النكت الصلاحية» (١/ ٢٤١ ـ ٢٤٢): «وعقد الشافعي في «الرسالة» [٣٦٩ ـ ٤٥٨] باباً مُحْكَماً لوجوب العمل بخبر الواحد، وخبر الواحد ـ عندهم ـ هو: ما لم يبلغ درجة المتواتر، سواء رواه شخص واحد أو أكثر».
ونحوه في «الفتح» (٩/ ١٥، ١٣/ ٢٣٣) للمصنِّف نفسه.
وقد اعترض البقاعيُّ كلامَ المصنِّف هنا بقوله: «تعريفُه المقبول بأنه: ما يجب العمل به؛ غير مستقيم؛ لأن وجوب العمل به حكمه؛ لا حدُّه، والصواب أن يقول: المقبول هو ما يرجَّح صدقُ المخبِر به»؛ كذا في «اليواقيت» (ق٤٠/ب).

(٣) جرحاً أو تعديلاً.

. . . .

فكُلُّهُ مَقْبولٌ؛ لإفادَتِهِ القَطْعَ بِصِدْقِ مُخْبِرِهِ؛ بِخلافِ غَيْرِهِ مِنْ أَخبارِ الآحادِ[١].

لكنْ؛ إنَّما وَجَبَ العَمَلُ بالمَقْبولِ مِنها، لأنَّها إمَّا أنْ يُوجَدَ فيها أَصلُ صِفَةِ القَبولِ ـ وهُو ثُبوتُ صِدْقِ النَّاقلِ[٢] ـ، أَو أَصلُ صِفَةِ الرَّدِّ ـ وهُو ثُبوتُ كَذِبِ النَّاقِلِ[٣] ـ، أَوْ لا:

فالأَوَّلُ: يغْلِبُ على الظَّنِّ[٤] ثُبوتُ صِدْقِ الخَبَرِ لِثُبوتِ صِدْقِ ناقِلِهِ؛ فيُؤْخَذُ بِهِ.

والثَّاني: يَغْلِبُ على الظَّنِّ كَذِبُ الخَبَرِ لِثُبوتِ كَذِبِ ناقِلِهِ؛ فيُطْرَحُ[٥].

والثَّالِثُ: إنْ وُجِدَتْ قَرينَةٌ تُلْحِقُهُ بأَحَدِ القِسْمَيْنِ الْتحقَ، وإلَّا فَيُتَوَقَّفُ

---

(١) والحق «أن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل ـ معاً ـ»؛ كما قال ابن حزم في «إحكام الأحكام» (١/ ١١٩)، ومن ادَّعى غير ذلك؛ فبلا دليل!
وللعلَّامة ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ بحثٌ موعب في «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» (٢/ ٢٣٢ ـ ٤٤٢) في تثبيت الحُجة في خبر الواحد، وإفادته العلم والعمل ـ معاً ـ، ووجوب الاحتجاج به في العقيدة.
ولشيخنا الألباني رَحِمَهُ اللهُ رسالتان مطبوعتان في هٰذه المسألة.

(٢) أي: ثُبوتاً مطلقاً في أصله، لا بمجرَّد صدقه في هٰذه الرواية بعينها.

(٣) أيضاً في أصله، على التفصيل السابق.
اعترض الشيخ قاسم على المصنِّف في قوله هٰذا؛ مدَّعياً مخالفة ما هنا «لما قدَّمه في تفسير المردود، فهو تناقضٌ»!! كذا قال؛ كما في «اليواقيت» (ق٤١/ب) للمناوي، وأقرَّه!
قلت: وهو اعتراضٌ مردودٌ، فينبغي أن يُحمل قوله في تفسير (المردود) أنه «الذي لم يترجَّح صدق المخبِر به» على أولى درجات الردِّ، وقوله هنا بـ«ثبوت كذب الناقل» على أشد درجات الردِّ؛ فلا تناقض.

(٤) في بعض النسخ: «يغلب على الظنّ به»، وكذا التي بعدها.

(٥) أي: فيُترَك ويردُّ.

وقد يقعُ فيها مَا يُفيدُ العِلْمَ النَّظريَّ بالقَرائِنِ ـ عَلى المُختارِ ـ.

فيهِ، وإذا تُوُقِّفَ عَنِ العَمَلِ بهِ؛ صارَ كالمَرْدودِ[1]، لا لِثُبوتِ صِفَةِ الرَّدِّ، بل لكَوْنِه لَمْ توجَدْ فيهِ صفةٌ توجِبُ القَبولَ، واللهُ أَعلمُ.

(**وقد يَقَعُ فيها**)؛ أي: في أَخْبارِ الآحادِ المُنْقَسِمَةِ إِلى: مَشْهورٍ، وعَزيزٍ، وغَريبٍ؛ (**مَا يُفيدُ العِلْمَ النَّظرِيَّ بالقَرائِنِ**[2] **ـ على المُخْتارِ ـ**)؛ خلافاً لِمَنْ أَبى ذٰلك.

والخِلافُ في التَّحقيقِ لَفْظيٌّ؛ لأنَّ مَنْ جَوَّزَ إِطلاقَ (العِلْم) قَيَّدَهُ بِكونِهِ نَظَرِيّاً، وهُو الحاصِلُ عن الاسْتِدلالِ، ومَنْ أَبى الإِطلاقَ؛ خَصَّ لَفْظَ (العِلْم) بالمُتواتِرِ، وما عَداهُ ـ عِنْدَهُ ـ كُلُّهُ ظَنِّيٌّ، لكنَّهُ لا يَنْفِي أَنَّ ما احْتفَّ بالقرائِنِ أَرْجَحُ[3] ممَّا خَلا عَنها.

والخَبَرُ المُحْتَفُّ بالقَرائِنِ أَنواعٌ:

أ ـ مِنْها مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخانِ[4] في «صَحيحَيْهِما» ممَّا لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ المتواتِرِ، فإِنَّهُ احْتُفَّتْ بهِ قرائِنُ؛ منها:

ـ جَلالَتُهُما في هٰذا الشَّأْنِ.

ـ وتَقَدُّمُهُما في تَمْييزِ الصَّحيحِ على غيرِهِما.

---

(١) من حيث عدم العمل به.
وقد قدَّمتُ ـ قبلُ ـ أن خبر الواحد الذي صحَّ سنده يوجب العلم والعمل ـ معاً ـ، ومَن فرَّق؛ فمِن غير عُمدة!

(٢) مفردها (قرينة)، وهي الأمر يشير إلى المطلوب ويؤكِّده. «التعريفات» (ص١٨٣) للجُرجاني.

(٣) وما هي ثمرة هٰذه الأرجحيَّة؟ الاستدلال والاحتجاج به في عموم الشريعة؟ أم حصرُه في نوعٍ دون آخر؟ ثم إفادته العلم والعمل ـ معاً ـ؟ أو أحدهما دون الآخر؟ فالصواب ما تقدَّم تقريره.
نعم؛ القرائن ترجِّحه من حيث زيادة الاطمئنان إليه، لا من حيث ردُّه عند عدم وجودها.

(٤) الإِمامان الجليلان: البخاري ومسلم.

. . . .

ـ وتَلَقِّي العُلماءِ «كِتابَيْهِما» بالقَبُولِ[١]، وهٰذا التَّلقِّي[٢] وحدَهُ أَقوى في إفادةِ العلم مِن مُجَرَّدِ كَثْرَةِ الطُّرُقِ القاصرةِ عَنِ التَّواتُرِ.

إِلَّا أَنَّ هذا مُخْتَصٌّ بِما لَمْ يَنْقُدْهُ أَحدٌ مِنَ الحُفَّاظِ مِمَّا في «الكِتابينِ»[٣]، وبِما لَمْ يَقَعِ التَّجاذُبُ[٤] بينَ مَدْلولَيْهِ مِمَّا وَقَعَ في «الكِتابينِ»، حيثُ لا تَرْجيحَ؛ لاستِحالَةِ أَنْ يُفيدَ المُتناقِضانِ العِلْمَ بصِدْقِهِما[٥] من غيرِ ترجيحٍ لأحدِهِما على الآخَرِ.

وما عَدا ذٰلك؛ فالإِجماعُ حاصِلٌ على تَسْليمِ صِحَّتِهِ[٦].

---

(١) من حيث الجملة والمجموع.

(٢) **قال شيخنا الألباني** رَحِمَهُ اللهُ **في حواشيه على «النزهة»** ـ ومن خطه أنقل ـ: «وقد غفل عن هٰذا التلقِّي وأهميته كثير من الناس في العصر الحاضر، الذين كلَّما أشكل عليهم حديث صحيح الإسناد؛ لجؤوا إلى ردِّه بحُجَّة أنه لا يفيد القطع واليقين! فهم لا يقيمون وزناً لأقوال الأئمة المتخصِّصين الذين قيَّدوا قولهم بأن حديث الآحاد يفيد الظنَّ بقيود؛ منها: إذا كان مُختلَفاً في قبوله، أما إذا كان متلقًّى من الأمة بالقبول، لا سيما إذا كان في «الصحيحين» ـ على ما بيَّنه المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ـ؛ فهو يفيد العلم واليقين عندهم، ذٰلك لأن الأمة معصومة عن الخطأ؛ لقوله ﷺ: «**لا تجتمع أمَّتي على ضلالة**»، فما ظنَّت صحَّته، ووجب عليها العمل به؛ فلا بدَّ أن يكون صحيحاً في نفس الأمر؛ كما قال العلَّامة أبو عمرو ابن الصلاح في «مقدمته» (ص٢٩)، وتبعه الحافظ ابن كثير وغيره. . . ».

قلت: وحديث: «**لا تجتمع أمتي...**»؛ حسن، خرَّجته في «معارج الألباب» (ص٣٠).

(٣) انظر ما كتبتُه في كتابي «دراسات علمية حول صحيح مسلم».

(٤) «أي: التخالف ـ كما في نسخة ـ والمراد التعارض». «شرح علي القاري» (ص٤٣)، وفي حاشية بعض النسخ: «أي: التمانع».

قلت: أي من حيث المعنى، وذٰلك «بأن يكون ما يقتضيه أحدهما نقيض ما يقتضيه الآخر»؛ كما في «لقط الدُّرر» (ص٣٥).

(٥) «أي: صدق المدلولَين، وعند الترجيح ينتفي غير المرجَّح». «لقط الدُّرر» (ص٣٥).

(٦) أي: ثبوته، ولو كان حسناً.

وفي «سير النبلاء» (٧/٣٣٩) فائدة لطيفة في تقرير ذٰلك.

. . . .

فإنْ قِيلَ: إنَّما اتَّفقوا على وُجوبِ العَمَلِ بِهِ، لا عَلى صِحَّتِهِ؛ مَنَعْناهُ[1].

وسَنَدُ المَنْعِ أَنَّهُمْ مُتَّفِقونَ عَلى وُجوبِ العَمَلِ بكُلِّ مَا صَحَّ ولوْ لَمْ يُخْرِجْهُ الشَّيْخانِ، فلمْ يَبْقَ لـ «الصَّحيحينِ» في هٰذا مَزِيَّةٌ[2]، والإجماعُ حاصِلٌ على أَنَّ لهُما مزِيَّةً فيما يَرْجِعُ إلى نَفْسِ الصِّحَّةِ[3].

ومِمَّن صَرَّحَ بإفادَةِ مَا خَرَّجَهُ الشَّيْخانِ العِلْمَ النَّظَرِيَّ: الأسْتاذُ أبو إسْحاقَ الإسْفَرايينيُّ.

ومِنْ أئِمَّةِ الحَديثِ: أبو عبدِ اللهِ الحُمَيْدِيُّ، وأَبو الفَضْلِ بنُ طاهِرٍ[4]، وغيرُهُما.

ويُحْتَمَلُ أَنْ يُقالَ: المَزِيَّةُ المَذْكُورَةُ كَوْنُ أَحادِيثِهِما أَصَحَّ الصَّحيحِ.

ب ـ ومنها: المَشْهورُ[5]؛ إذا كانَتْ لهُ طُرُقٌ مُتبايِنَةٌ[6] سالِمَةٌ مِنْ ضَعْفِ الرُّواةِ والعِلَلِ.

ومِمَّن صَرَّحَ بإفادَتِهِ العِلْمَ النَّظَرِيَّ[7]: الأسْتاذُ أَبو مَنْصورٍ

---

(١) وتحرَّف في طبعة العتر (ص٢٧): «لا على صحَّة معناه»!!

(٢) وهٰذا تنبيه دقيق.

(٣) «لا يلزم من ذٰلك الاتِّفاقِ الإجماعُ على صحَّة ما في «الكتابين»؛ فإنه يجوز أن يتَّفق الجميع على وجوب العمل بالصحيح، ولا يكون جميع ما في «الصحيحين» صحيحاً، وتكون المزيَّة باعتبار وجوب العمل بجميع ما فيهما صحيحاً أو غيره». «شرح علي القاري» (ص٤٤).
قلت: الأولى: نعم، أما الثانية؛ فلا؛ إذ الصحة شرط في العمل، وبخاصَّة في العقائد والأحكام الشرعية.
واختُلف في الفضائل، والراجح المنع؛ إذ لا دليل على التفريق.

(٤) هو ابن طاهر المقدسي المتوفى (٥٠٧هـ)، وترجمته في «تاريخ الإسلام» (١١/ ٩٢ ـ دار الغرب).

(٥) أي: اصطلاحاً، لا مشهوراً على الألسنة. (٦) أي: مختلفةٌ متغايرةٌ.

(٧) انظر: «النُّكت على ابن الصلاح» (١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧) للمصنِّف.

. . . .

البَغْدادِيُّ[١]، والأسْتاذُ أَبو بَكْرِ ابنُ فُورَكٍ[٢]، وغيرُهُما.

جـ ـ ومِنها: المُسَلْسَلُ[٣] بالأئمَّةِ الحُفَّاظِ المُتْقِنينَ، حيثُ لا يكونُ غَريباً[٤]؛ كالحَديثِ الَّذي يَرْويهِ أَحمَدُ بنُ حَنْبَلٍ ـ مَثلاً ـ، ويُشارِكُهُ فيهِ غَيْرُهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ، ويُشارِكُهُ فيهِ غيرُهُ عنْ مالِكِ بنِ أَنسٍ؛ فإِنَّهُ يُفيدُ العِلْمَ عندَ سَامِعِهِ بالاستِدْلالِ مِن جِهَةِ جَلالَةِ رُواتِهِ، وأَنَّ فيهِمْ مِنَ الصِّفاتِ اللَّائِقَةِ المُوجِبَةِ للقَبولِ مَا يَقومُ مُقامَ العَدَدِ الكَثيرِ مِنْ غَيْرِهِم.

ولا يَتَشَكَّكُ مَنْ لهُ أَدْنَى مُمارَسَةٍ بالعِلْمِ وأَخبارِ النَّاسِ أَنَّ مالِكاً ـ مَثلاً ـ لو شافَهَهُ بخَبَرٍ أَنَّهُ صادِقٌ فيهِ[٥]، فإِذا انْضافَ إِليهِ مَنْ هُو في تِلْكَ الدَّرَجَةِ؛ ازْدَادَ قُوَّةً، وبَعُدَ عَمَّا يُخْشى عليهِ مِن السَّهْوِ.

وهٰذه الأنْواعُ الَّتي ذكَرْناها لا يَحْصُلُ العلمُ بصِدْقِ الخَبرِ[٦] منها إِلَّا للعالِمِ بالحَديثِ، المُتَبَحِّرِ فيهِ، العارِفِ بأَحوالِ الرُّواةِ، المُطَّلِعِ عَلى العِلَلِ.

---

(١) هو: عبد القاهر بن طاهر البغدادي، توفي سنة (٤٢٩هـ)، ترجمته في «البداية والنهاية» (١٢/ ٤٤) لابن كثير.

(٢) توفي سنة (٤٠٦هـ)، ترجمته في «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٧٢).

(٣) من الناحية اللغوية، لا من الناحية الاصطلاحية.

(٤) أي: من حيثُ تفرُّد في السَّند.
تنبيه: وقع في الطبعات السابقةِ ـ هُنا ـ خَلَلٌ مطبعيٌ في رَبْط حواشيَّ بالمتن!! فاستغلّه (البعضُ) استغلالاً رخيصاً!!!

(٥) قال الشيخ قاسم: «إن أراد أنه لم يتعمَّد الكذب؛ فليس محلَّ نزاع، وإن أراد: لا يجوز عليه السهو والغفلة والغلط؛ فمحلُّ تأمُّل»؛ كما في «اليواقيت» (ق٤٧/ أ).
قلت: جَلِيٌّ أنَّ مراده خارج عن هٰذين؛ إذ هو أراد حصول غلبة الظنِّ لقبول روايته بعيداً عن الغفلة والسهو ونحوه.

(٦) كذا قال، والأولى: المُخْبِر.

٥ ـ ثمَّ الغَرابَةُ: إمَّا أَنْ تكونَ في أصلِ السَّنَدِ، أو لا:
فالأوَّلُ: الفَرْدُ المُطْلَقُ.

وكَوْنُ غيرِهِ لا يَحْصُلُ لهُ العِلْمُ بصِدْقِ ذٰلك لِقُصورِهِ عن الأوْصافِ المَذْكورَةِ، لا يَنْفي حُصولَ العِلْمِ للمُتَبَحِّرِ المَذْكورِ[١]، واللهُ أعلمُ.

ومُحَصّلُ الأنْواعِ الثَّلاثَةِ الَّتي ذَكَرْناها[٢]:

أنَّ الأوَّلَ: يَخْتَصُّ بِ«الصَّحيحينِ».

والثَّانيَ: بِما لَهُ طُرُقٌ مُتَعَدِّدَةٌ.

والثَّالِثَ: بِما رواه الأئمَّةُ.

ويمكِنُ اجْتماعُ الثَّلاثةِ[٣] في حَديثٍ واحِدٍ، فلا يَبْعُدُ حينئذٍ القَطْعُ بصِدْقِهِ، واللهُ أعلمُ.

(**ثمَّ الغَرابَةُ: إمَّا أَنْ تَكونَ في أَصْلِ السَّنَدِ**)؛ أي: في الموضعِ الَّذي يَدورُ الإسنادُ عليهِ ويَرْجِعُ[٤]، ولو تَعَدَّدَتِ الطُّرقُ إليهِ[٥]، وهو طَرَفُهُ الَّذي فيهِ الصحابيُّ (**أو لا**) يَكونُ كَذٰلكَ؛ بأَنْ يَكونَ التَّفَرُّدُ في أَثنائِهِ؛ كأَنْ يَرْوِيَهُ عَنِ الصَّحابيِّ أكثَرُ مِنْ واحِدٍ، ثمَّ يتفرَّدَ بروايَتِه عنْ واحِدٍ منهُم شَخْصٌ واحِدٌ:

(**فالأوَّلُ: الفَرْدُ المُطْلَقُ**)؛ كَحديثِ النَّهْيِ عَنْ بيعِ الوَلاءِ وعَنْ هِبَتِهِ[٦]؛

---

(١) «يقال عليه: لو سُلِّم حصول ما ذكر؛ لم يكن محلَّ النزاع؛ إذ الكلام فيما هو سبب العلم للخَلْق، لا لبعض الأفراد».
«حاشية لقط الدُّرر» (ص٣٦)، و«اليواقيت» (ق٤٧/أ).

(٢) في نسخة: «ذكرتُها».

(٣) قال الكمال بن أبي شريف مبيِّناً: «قولُه: (**يمكن اجتماع الثلاثة**)؛ هو باعتبار المسلسل بالأئمة الحفَّاظ، لا بالَّذين مثَّل بهم: فإن الشافعي لا رواية له في «الصحيحين»؛ كما هو ظاهر». «اليواقيت» (ق٤٧/ب).

(٤) وهو مُلتقى طُرُقه.

(٥) أي: إلى موضع التقاء الطرق في الإسناد.

(٦) رواه: البخاري (٢٥٣٥ و٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦).

....

تفرَّدَ بِهِ عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ[١] عنِ ابنِ عُمرَ[٢].

وقد يَتَفَرَّدُ بِهِ راوٍ عنْ ذٰلك المُنْفَرِدِ؛ كحديثِ: شُعَبِ الإِيمانِ[٣]؛ تفرَّدَ بِهِ أَبو صالحٍ عَنْ أبي هُريرةَ، وتفرَّدَ بِهِ عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ عَنْ أَبي صالحٍ[٤].

وقدْ يَسْتَمِرُّ التفرُّدُ في جميعِ رواتِهِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ، وفي «مُسْنَدِ البَزَّارِ»[٥]

---

(١) قال المصنِّف في «فتح الباري» (١٢/٤٣): «هٰكذا قال الحفَّاظ من أصحاب سفيان الثوري عنه؛ منهم: عبد الرحمٰن بن مَهدي، ووكيع، وعبد الله بن نُمير، وغيرهم».

(٢) وللمصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ كلامٌ مطوَّلٌ حول هٰذا الحديث في كتابه «فتح الباري» (١٢/٤٣ ـ ٤٤)، ولولا طوله؛ لنقلته بتمامه؛ لنفاسته.
وقال المِزِّي في «تحفة الأشراف» (٥/٤٤٩ ـ ٤٥٠): «وروى يحيى بن سُليم هٰذا عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر، وهو وَهَمٌ، روى الثقفيُّ وعبد الله بن نُمير وغير واحد عن عُبيد الله عن ابن دينار، وهٰذا أصحُّ».

(٣) وهو قوله ﷺ: **«الإيمان بضعٌ وستُّون ـ أو سبعون ـ شعبة، فأرفعُها قولُ: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»**.
وقد رواه: البخاري رقم (٩)، ومسلم (٣٥).
وفي «اليواقيت» (ق٤٨/أ): «... كحديث البيهقي كذا، أورده في كتاب «شعب الإيمان»؛ فإنه قد تفرَّد به أبو صالح»! وهٰذا خلطٌ بيِّن؛ كما هو ظاهر!

(٤) قال الحافظ المصنِّف في «الفتح» (١/٥٣): «في الإسناد المذكور رواية الأقران، وهي: عبد الله بن دينار عن أبي صالح؛ لأنهما تابعيَّان، فإن وجدت رواية أبي صالح عنه؛ صار من المدبَّج...»، وانظر ما سيأتي (ص١٤٥).
تنبيه: سقط ذِكر أبي صالح في إسناد هٰذا الحديث من كتاب «شعب الإيمان» (١/٩٨) طبع الهِنْد!

(٥) وهو المسمَّى: «البحر الزخَّار»، طُبع منه بضعة مجلَّدات بتحقيق الشيخ الدكتور محفوظ الرحمٰن زين الله السلفي رَحِمَهُ اللهُ ـ ثم كَمَلَ أكثرُهُ ـ في مكتبة العلوم والحكم، السعودية.
ومن الأمثلة فيه: ما رواه برقم (٧١٨) عن عليٍّ؛ قال: «قال لي عبد الله بن سلام ـ وقد وضعتُ رجلي في غَرْز الركاب ـ: لا تأْت العراق؛ فإنك إن أتيتها أصابك بها ذباب السيف». قال: «وايم الله؛ لقد قالها، ولقد قالها النبي ﷺ لي قبله...».
ثم عقَّب البزَّار بقوله: «وهٰذا الحديث لا نعلم رواه إلا عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه بهٰذا =

والثَّانِي: الفَرْدُ النِّسْبِيُّ،..

و«المُعْجَم الأوسط»[(١)] للطَّبرانيِّ أمثلةٌ كثيرةٌ لذلك[(٢)].

(والثَّاني: الفَرْدُ النِّسبيُّ): سُمِّيَ: نسبيّاً؛ لكونِ التفرُّدِ حصلَ بالنسبةِ إلى شخصٍ معيَّنٍ، وإنْ كانَ الحَديثُ في نفسِه مشهوراً[(٣)].

= الإسناد، ولا نعلم رواه إلا عبد الملك بن أعين عن أبي حَرْب، ولا رواه عن عبد الملك بن أعين إلا ابن عُيينة».

والحديث سنده صحيح.

وأخرجه: أبو يعلى (٤٩١)، والحميدي (٥٨)، وابن حبان (٢٢١٠).

(١) وقد طُبع كاملاً بتحقيق الدكتور محمود الطحَّان في مكتبة المعارف، بالرياض.

وطُبع طبعةً أُخرى ـ بعد ـ في دار الحرمين/ مصر.

وقال شيخنا في حواشيه على «النزهة» ـ ومن خطِّه أنقل ـ: «وكذلك في «المعجم الصغير» له ـ أي: الطبراني ـ، وإن كان أقلَّ مادة من «الأوسط»...».

ومن الأمثلة فيه: ما رواه برقم (٦٧٦) عن عائشة ـ مرفوعاً ـ: **«نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام»**.

حيث قال عقب روايته:

«لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا أبو الرَّبيع».

والحديث ضعيف جدّاً، فأبو الربيع ضعَّفه جماعة، وتركه أئمَّة.

وأخرجه: أبو يعلى (٤٣٦٨)، والبزَّار (٣٠٣٠)، وابن حبَّان في «المجروحين» (١/ ١٧٢)، والسَّهمي في «تاريخ جرجان» (١٩٠)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٦٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٦٩)؛ من طرق عن أبي الربيع به.

وترى في «الموضوعات» (١/ ١٦٩ ـ ١٧٠) طرقاً أخرى تنفي التفرُّد المُدَّعى، ولكنها جميعاً من طرق الواهين والتَّلفى.

(٢) قال المصنِّف في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٧٠٨): «... ثم الدَّارقطني في «كتاب الأفراد»، وهو يُنبئ عن اطِّلاع بالغ، ويقع عليهم [أي: البزَّار والطبراني والدارقطني] التعقُّب فيه كثيراً، بحسب اتِّساع الباع وضيقه، أو الاستحضار وعَدَمه».

(٣) «وقد يشتهر الحديث بأن يروي عن ذلك المتفرِّد كثيرون؛ كحديث: **«إنما الأعمال بالنيَّات»**، وحاصله أنه إنما سُمِّي: نسبيّاً؛ لأن التفرُّد إنما حصل فيه بالنسبة إلى شخص معيَّن من طريق واحد، وإن كان مشهوراً في نفسه». «شرح القاري» (ص٤٩).

ويقلُّ إطلاقُ الفَرْدِيَّةِ عليهِ.

(ويَقِلُّ إطلاقُ الفَرْدِيَّةِ عليهِ): لأنَّ (الغَريبَ) و(الفَرْدَ) مُترادِفانِ[1] ـ لغةً واصْطِلاحاً ـ؛ إلَّا أَنَّ أَهْلَ الاصطِلاحِ غايَروا بينَهُما من حيثُ كَثْرَةُ الاستِعمالِ وقِلَّتُهُ:

فـ(الفَرْدُ) أَكْثَرُ ما يُطْلِقونَهُ على الفَرْدِ المُطْلَقِ.

و(الغَريبُ) أَكثرُ ما يُطْلِقونَهُ عَلى الفَرْدِ النِّسبيِّ.

وهٰذا مِن حيثُ إطلاقُ الاسمِ عليهِما.

وأَمَّا مِنْ حيثُ استِعْمالُهم[2] الفِعْلَ المُشْتَقَّ؛ فلا يُفَرِّقونَ، فَيقولونَ في المُطْلَقِ والنِّسبيِّ: تَفَرَّدَ بِهِ فُلانٌ، أو: أَغْرَبَ بِهِ فُلانٌ.

وقَريبٌ مِن هٰذا اختِلافُهُم في (المُنْقَطِعِ) و(المُرْسَلِ)[3]؛ هلْ هُما مُتغايِرانِ، أَوْ لا؟

فأَكْثَرُ المُحَدِّثينَ عَلى التَّغايُرِ، لكنَّهُ عندَ إطلاقِ الاسمِ، وأَمَّا عندَ اسْتِعمَالِ الفِعْلِ المُشْتَقِّ فيستَعْمِلونَ (الإِرسالَ) ـ فقَطْ ـ، فيَقولونَ: أَرسَلَهُ فلانٌ، سواءٌ كانَ ذٰلك مُرْسَلاً، أَو مُنْقَطِعاً.

ومِن ثَمَّ أَطْلَقَ غيرُ واحِدٍ ـ مِمَّن لم يلاحِظْ مواضِعَ اسْتِعمالِهِ ـ على كثيرٍ مِن المُحدِّثينَ أَنَّهُم لا يُغايِرونَ بينَ (المُرْسَلِ) و(المُنْقَطِعِ)!

وليسَ كذٰلك؛ لما حَرَّرناهُ، وقلَّ مَن نبَّهَ على النُّكْتَةِ[4] في ذٰلك، واللهُ أَعلَمُ.

---

(١) قال الشيخ قاسم: «الله أعلم بمن حكى هٰذا الترادُف». «اليواقيت» (ق٤٩/ب).
(٢) فهو استعمالٌ لغويٌّ من باب التوسُّع في الكلام.
(٣) سيأتي تفصيل القول فيهما.
(٤) وللمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في «النُّكت على ابن الصلاح» (٢/ ٥٤٣ و٥٧٣) فوائد لِطاف، ونُقولٌ ظِراف، في تأكيد هٰذه النكتة وبيانها.

٦ ـ وخبرُ الآحادِ؛ بنقلِ عَدْلٍ تامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلِ السَّنَدِ، غيرَ مُعَلَّلٍ ولا شاذٍّ: هو الصَّحيحُ لذاتِه.

(**وخَبَرُ الآحادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تامِّ الضَّبْطِ مُتَّصِلِ السَّنَدِ غيرَ مُعَلَّلٍ ولا شاذٍّ هُو الصَّحيحُ لذاتِه**)، وهٰذا أَوَّلُ تقسيمِ (المقبولِ) إلى أَربعةِ أَنواعٍ؛ لأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يشْتمِلَ مِن صفاتِ القَبولِ على أَعْلاها، أَو لا:

الأَوَّلُ: الصَّحيحُ لذاتِهِ.

والثَّاني: إِنْ وُجِدَ ما يَجْبُرُ ذٰلك القُصورَ؛ ككَثْرَةِ الطُّرُق؛ فهُو الصَّحيحُ ـ أَيضاً ـ، لكنْ لا لذاتِهِ.

وحيثُ لا جُبْرانَ[١]؛ فهُو الحسَنُ لذاتِهِ.

وإِنْ قامَتْ قرينةٌ تُرَجِّحُ جانِبَ قَبولِ مَا يُتَوَقَّفُ فيهِ؛ فهُو الحسنُ ـ أَيضاً ـ، لكنْ: لا لذاتِهِ[٢].

وقُدِّمَ الكَلامُ على الصَّحيحِ لذاتِهِ؛ لعُلُوِّ رُتْبَتِهِ.

والمُرادُ بِ(العَدْلِ): مَنْ لهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ على مُلازمةِ التَّقوى والمُروءَةِ.

والمُرادُ بـ(التَّقْوى): اجْتِنابُ الأعمالِ السَّيِّئةِ مِن شِرْكٍ، أو فِسقٍ، أَو بِدعةٍ[٣].

والضَّبْطُ ضبطان:

ـ ضَبْطُ صَدْرٍ[٤]، وهُو أَنْ يُثَبِّتَ ما سَمِعَهُ بحيثُ يتمكَّنُ مِن استحضارِهِ مَتى شاء.

ـ وضَبْطُ كِتابٍ[٥]: وهُو صيانَتُهُ لديهِ منذُ سمِعَ فيهِ وصحَّحَهُ إلى أَنْ يُؤدِّيَ منهُ.

---

(١) لذٰلك القُصور.

(٢) وفي «النكت» (١/ ٤١٣) تفصيلٌ قويٌّ في هذا.

(٣) مع الانتباه إلى رواية أصحاب «الصحيح» عن عددٍ من الرواة الثقات مِمَّن كانوا مبتدعةً! وانظر ما سيأتي (ص١٢٥).

(٤) أي: حفظاً في الذاكرة.

(٥) أي: حفظاً في كتاب مستقلٍّ مصونٍ.

وتفاوَتُ رُتَبُهُ بِتفاوُتِ هٰذهِ الأوصافِ.

وقُيِّدَ بـ(التَّامِّ) إشارةً إلى الرُّتبةِ العُليا في ذٰلك.

والمُتَّصِلُ: ما سَلِمَ إسنادُه مِن سُقوطٍ فيهِ، بحيثُ يكونُ كُلٌّ مِن رجالِه سمِعَ ذٰلك المَرْوِيَّ مِن شيخِهِ.

والسَّنَدُ: تقدَّمَ تعريفُهُ.

والمُعَلَّلُ ـ لُغةً ـ: ما فيهِ عِلَّةٌ.

واصطِلاحاً: ما فيهِ عِلَّةٌ خَفِيَّةٌ[١] قادِحةٌ.

والشَّاذُّ ـ لُغةً ـ: المُنفَرِدُ.

واصطِلاحاً: ما يُخالِفُ فيهِ الرَّاوي مَن هُو أَرْجَحُ منهُ.

ولهُ تفسيرٌ آخرُ سيأْتي.

تنبيهٌ: قولُهُ: «**وخبرُ الآحادِ**»؛ كالجِنْسِ، وباقي قُيودِهِ كالفَصْلِ.

وقولُهُ: «**بِنَقْلِ عَدْلٍ**»؛ احْتِرازٌ عَمَّا يَنْقُلُهُ غيرُ العَدْلِ[٢].

وقولُهُ: «**هُو**» يسمَّى[٣]: فَصْلاً، يتَوَسَّطُ بينَ المُبتَدَإِ والخَبَرِ، يُؤذِنُ بأَنَّ ما بَعْدَهُ خَبرٌ عَمَّا قَبْلَهُ، وليسَ بِنَعْتٍ لهُ.

وقولُهُ: «**لذاتِهِ**»؛ يُخْرِجُ ما يسمَّى: صحيحاً بأَمرٍ خارِجٍ عنهُ؛ كما تقدَّمَ.

(وتَتفاوَتُ رُتَبُهُ)؛ أَي: الصَّحيحُ، (بـ) سببِ (تَفاوُتِ هذهِ الأوْصافِ) المُقْتَضِيَةِ للتَّصحيحِ في القُوَّةِ؛ فإِنَّها لمَّا كانَتْ مُفيدةً لغَلَبَةِ الظَّنِّ[٤] الَّذي عليهِ

---

(١) قيدٌ مهمٌّ، يخرُج به أيُّ ضعفٍ أو تعليلٍ في الأسانيد، فلا يسمَّى: معلولاً إلا ما كان فيه علَّة خفيَّة، أما إذا كانت ظاهرةً؛ فلا يسمَّى كذٰلك.

(٢) كالمجهول ونحوِه.

(٣) أي: الضمير (هو).

(٤) قال المصنِّف: «والغلبة ليست بقيد، وإنما أردت دفع توهُّم إرادة الشك لو عبَّرتُ بالظنِّ». «يواقيت» (ق٥٤/ب).

. . . .

مَدارُ الصِّحَّة؛ اقْتَضَتْ أَنْ يكونَ لها دَرجاتٌ بعضُها فَوْقَ بعضٍ بحَسَبِ الأمورِ المُقَوِّيَةِ.

وإِذا كانَ كذٰلك فما يَكونُ رُواتُهُ في الدَّرجةِ العُليا مِن العدالَةِ والضَّبْطِ وسائِرِ الصِّفاتِ التي تُوجِبُ التَّرجيحَ؛ كانَ أَصحَّ ممَّا دونَهُ.

فَمِنَ المَرْتَبَةِ العُلْيا في ذٰلك: ما أَطْلَقَ عليهِ بعضُ الأئمَّةِ[1] أَنهُ أَصحُّ الأسانيدِ:

كالزُّهْرِيِّ عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أَبيهِ.

وكمحمَّدِ بنِ سيرينَ عن عَبيدةَ[2] بنِ عَمْرٍو السَّلْمانِيِّ عَن عَلِيٍّ.

وكَإِبراهيمَ النَّخعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عن ابنِ مَسعودٍ.

ودونَها في الرُّتبةِ:

كرِوايةِ بُرَيْدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أَبي بُرْدَةَ عن جَدِّهِ عن أَبيهِ أَبي مُوسى.

وكَحمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عن ثابِتٍ عَنْ أَنسٍ.

ودُونَها في الرُّتْبَةِ:

كسُهَيْلِ بنِ أَبي صالحٍ عنْ أَبيهِ عنْ أَبي هُريرةَ.

وكالعَلاءِ بنِ عبدِ الرحمٰن عنْ أَبيهِ عن أَبي هُريرةَ.

فإِنَّ الجَميعَ يشمَلُهُم اسمُ (العَدالَةِ) و(الضَّبْطِ)؛ إِلَّا أَنَّ في المَرْتَبَةِ الأولى مِن الصِّفاتِ المُرجِّحَةِ ما يقتَضي تقديمَ روايتِهِم على الَّتي تَليها، وفي الَّتي تليها مِن قوَّةِ الضَّبْطِ ما يقتَضي تقديمَها على الثَّالِثةِ، وهِي ـ أي: الثلاثةُ ـ مقدَّمةٌ

---

(١) انظر: «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٢٤٧ ـ ٢٦٢) للمصنِّف؛ ففيه تفصيلٌ زائدٌ.

(٢) بفتح العين. انظر: «المشتبه» (٢/ ٤٣٧) للإمام الذهبي، و«التبصير» (٣/ ٩١٣) للمصنِّف.

. . . .

على رِوايةِ مَن يُعَدُّ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ حَسناً؛ كمحمَّدِ بنِ إسحاقَ[1] عن عاصمِ بنِ عُمرَ عن جابرٍ، وعمرِو بنِ شُعَيْبٍ عنْ أبيهِ عَنْ جَدِّهِ.

وقِسْ على هذهِ المراتِبِ ما يُشبِهُها.

المرتَبَةُ الأولى هِيَ الَّتي أَطلَقَ عليها بعضُ الأئمَّةِ أَنَّها أَصحُّ الأسانيد، والمُعْتَمَدُ عدمُ الإِطلاقِ لترجَمةٍ معيَّنةٍ منها.

نعم؛ يُستفادُ مِن مجموعِ ما أَطلقَ الأئمَّةُ عليهِ ذٰلك أَرجَحِيَّتُهُ على ما لَمْ يُطْلِقوهُ.

ويلْتَحِقُ بهٰذا التَّفاضُلِ ما اتَّفَقَ الشَّيخانِ على تَخريجِه بالنِّسبةِ إِلى ما انْفَرَدَ بِهِ أَحَدُهُما، وما انْفَرَدَ بِهِ البُخاريُّ بالنِّسبةِ إِلى ما انْفَرَدَ بِهِ مُسلمٌ؛ لاتِّفاقِ العُلماءِ بعدَهُما على تلقِّي «كِتابَيْهِما» بالقَبول، واختِلافِ بعضِهِم في: أَيِّهما أَرْجَحُ؟ فما اتَّفقا عليهِ أَرجَحُ ـ مِن هذهِ الحيثيَّةِ ـ ممَّا لم يتَّفقا عليهِ.

وقد صرَّحَ الجمهورُ بتقديمِ «صحيحِ البُخاريِّ» في الصِّحَّةِ، ولم يوجَدْ عنْ أَحدٍ التَّصريحُ بنقيضِهِ.

وأَمّا ما نُقِلَ عَن أَبي عليٍّ النَّيسابوريِّ[2] أَنَّهُ قالَ: ما تحتَ أَديمِ السَّماءِ أَصحُّ مِن «كتابِ مُسلم»؛ فلمْ يُصرِّحْ بكونِه أَصحَّ مِن «صحيحِ البُخاريِّ»[3]؛ لأَنَّهُ إِنَّما نَفى وُجودَ كِتابٍ أَصحَّ مِن «كتابِ مسلم»؛ إِذ المَنْفِيُّ إِنَّما هُو ما تَقْتَضيهِ صيغَةُ (أَفْعَلَ) مِن زيادَةِ صحَّةٍ في كِتابٍ شارَكَ «كتابَ مُسلمٍ» في

---

(١) **قال شيخنا في حواشيه على «النزهة»**: «هو ابنُ يسار، صاحب «المغازي»، وهو معروف بالتدليس، فلا يكون إسناده حسناً؛ إلا إذا صرَّح بالتحديث، فلو قال المصنِّف: «حدَّثنا عاصم بن عمر عن جابر»؛ لكان أقرب إلى الصواب، فتأمَّل».

(٢) توفي سنة (٣٤٩)، ترجمته في «تاريخ بغداد» (١/ ٧١).

(٣) «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠١)، «صيانة صحيح مسلم» (ص٦٩)، و«مقدمة ابن الصلاح» (١٤ ـ ١٥).

. . . .

الصِّحَّةِ، يمتازُ بتلكَ الزِّيادَةِ عليهِ، ولم يَنْفِ المُساواةَ[١].

وكذٰلك ما نُقِلَ عنْ بعضِ المَغارِبَةِ[٢] أنَّهُ فَضَّلَ «صحيحَ مُسلمٍ» على «صحيحِ البُخاريِّ»؛ فذٰلك فيما يرجِعُ إلى حُسْنِ السِّياقِ وجَوْدَةِ الوَضْعِ والتَّرتيبِ.

ولم يُفْصِحْ أَحدٌ منهُم بأَنَّ ذٰلك راجِعٌ إلى الأصحِّيَّةِ، ولو أَفْصَحوا به لردَّهُ عليهِمْ شاهِدُ الوُجودِ، فالصِّفاتُ الَّتي تدورُ عليها الصِّحَّةُ في «كتابِ البُخاريِّ» أتمُّ منها في «كتابِ مسلمٍ» وأَشدُّ، وشرطُهُ فيها أَقوى وأَسدُّ:

وأَمَّا رُجحانُهُ مِن حيثُ الاتصالُ؛ فلاشْتِراطِهِ أَنْ يكونَ الرَّاوِي قَدْ ثَبَتَ لهُ لِقاءُ مَنْ روى عنهُ ولو مَرَّةً، واكْتَفى مُسْلِمٌ بمُطلَقِ المُعاصَرَةِ، وأَلْزَمَ البُخاريَّ بأَنَّهُ يحتاجُ إلى أَنْ لا يَقْبَلَ العَنْعَنَةَ[٣] أصلاً!

---

(١) يُنْظَر التوسُّع في توجيه كلمة أبي علي النيسابوري هٰذه في: «هدي الساري» (ص١٢)، و«صيانة صحيح مسلم» (ص٦٩ ـ ٧١)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢١٥ ـ ٢١٦).

(٢) قال المصنِّف في «النكت الصلاحية» (١/ ٢٨٢): «قد وجدتُ التصريح بما ذكره المصنِّف [ابن الصلاح] من الاحتمال عن بعض المغاربة، فذكر أبو محمد القاسم بن القاسم التُّجيبي في «فهرسته» عن أبي محمد ابن حزم: أنه كان يفضِّل «كتاب مسلم» على «كتاب البخاري»؛ لأنه ليس فيه بعد خُطبته إلا الحديث السَّرْد».
قلت: والتُّجيبي: هو القاسم بن يوسف بن محمد بن علي بن القاسم، المتوفى سنة (٧٣٠هـ)، المترجم في: «الدرر الكامنة» (٣/ ٢٤٠)، و«نيل الابتهاج» (٢٢٢)، و«فهرس الفهارس» (١/ ١٩١).
وكلامُه المنقول عنه موجود في «برنامجه» (ص٩٣) المطبوع في الدار العربية للكتاب، ليبيا ـ تونس.
ثم قال الحافظ في «النُّكت»: «وما فضَّله به بعض المغاربة ليس راجعاً إلى الأصحِّيَّةِ، بل هو لأمور...»، ثم ذكرها؛ فراجِعْه غير مأمور.

(٣) وللإمام ابن رُشَيد الفِهْري كتاب «السَّنَن الأبْيَن والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السَّند المعنعن»؛ مطبوعٌ.

. . . .

وما أَلْزَمَهُ بِهِ ليسَ بلازِمٍ؛ لأنَّ الرَّاويَ إِذا ثبتَ لهُ اللِّقاءُ مرَّةً؛ لا يجْري في رواياتِهِ احْتِمالُ أَنْ لا يكُونَ سمِعَ منهُ؛ لأَنَّهُ يلزمُ مِن جَريانِهِ أَنْ يكونَ مُدَلِّساً، والمسأَلةُ مَفروضَةٌ في غيرِ المُدَلِّسِ[1].

وأَمَّا رُجْحانُهُ مِنْ حيثُ العَدالَةُ والضَّبْطُ؛ فلأنَّ الرِّجالَ الَّذينَ تُكُلِّمَ فيهِم مِن رجالِ «مُسلِم»[2] أَكثرُ عدداً مِن الرِّجالِ الَّذينَ تُكُلِّمَ فيهِم مِن رجالِ «البُخاريِّ»[3]، معَ أَنَّ البُخاريَّ لم يُكْثِرْ مِن إِخراجِ حَديثِهِمْ، بل غالِبُهُمْ مِنْ شيوخِهِ الَّذينَ أَخَذَ عنهُم ومَارَسَ حَديثَهُم؛ بخِلافِ مُسلمٍ في الأَمْرَينِ[4].

---

(١) **قال شيخنا في «حواشيه» على «النُّزهة»** ـ ومِن خطِّه أنقل ـ: «هٰذا الجواب صحيح وسديد جدّاً، ولكنك لو تأملت فيه؛ لرأيت أنه من صالح الإمام مسلم ـ رحمه الله تعالى ـ؛ لأن له أن يقول: إذا كانت المسألة مفروضةً في غير المدلِّس؛ فلماذا يحملُ البخاريُّ روايةَ المعاصِر على غير الاتصال مع أنه غير مدلِّس؟
فإن قال: يُحْتَمَل أنه لقيَهُ! قُلنا: بالاحتمال لا يسوغُ الغمز في الرجال، ألا ترى أنه يرد مثله على البخاري، فيُقال عليه: إنَّ رواية المُلاقي عمَّن لَقِيَه بصيغة العنعنة يرد عليه [عليها] مثلُ ما أورد على المعاصر، [فـ] يُحْتَمَل أنه لم يسمع منه هٰذا الحديث!
فإن أجاب بما سبق عن الحافظ، وهو قوله: «يلزم من جَرَيانه أن يكون مدلِّساً، والمسألة مفروضةٌ في غير المدلِّس»؛ كان هو الجواب بعينِه عن مُسلم، فحينئذ لزم البخاري أن يوافقه على الاحتجاج برواية المُعاصر، وحملِها على الاتصال، أو أن لا يقبلَ المعنْعَنَ أصلاً، وهو ما ألزمه به مسلمٌ، وهٰذا مما لا يقول به البخاري ولا غيرُه، فثبت الإلزام، فتأمَّل»، وانظر (ص١٠٥ و١٥٥) فيما يأتي.

(٢) ولأخينا الدكتور سلطان العكايلة كتابٌ سماه: «الرواة المتكلَّم فيهم في صحيح مسلم»، وهو أطروحته الماجستيرية المقدَّمة إلى الجامعة الإسلامية في المدينة النبويَّة، ولم تُطبع.

(٣) جمَعَهُم المصنِّف مرتِّباً إياهم على حروف المعجم في «هَدْي الساري» (٣٨٤ ـ ٤٦٤)، وقد دافَعَ عنهُم دفاعاً كبيراً.

(٤) هٰذا الدفاع عن البخاري ينعكس بالنَّقد على مسلم ـ رحمهما الله ـ، والأصل تحسين الظن بهما، والدفاع عنهما؛ دون أن يدفعنا الدِّفاع عن أحدهما إلى نقد الآخر!

ومن ثَمَّ قُدِّمَ: «صَحيحُ البُخاريِّ»، ثمَّ «مُسْلِمٌ»، ثمَّ شرطُهُما.

وأَمَّا رُجْحانُهُ مِن حيثُ عدمُ الشُّذوذِ والإعلالِ؛ فلأنَّ ما انْتُقِدَ على البُخاريِّ مِن الأحاديثِ أَقلُّ عدداً مَمَّا انْتُقِدَ على مُسْلِمٍ، هٰذا مع اتِّفاقِ العُلماءِ على أَنَّ البُخاريَّ كانَ أَجَلَّ مِن مُسْلِمٍ في العُلومِ وأَعْرَفَ بصِناعةِ الحَديثِ مِنهُ، وأَنَّ مُسلماً تِلْميذهُ وخِرِّيجُهُ، ولم يزَلْ يَسْتَفيدُ منهُ ويَتَتَبَّعُ آثارَهُ حتَّى لقد قالَ الدَّارَقُطنِيُّ: لولا البُخاريُّ لَما راحَ مُسْلِمٌ ولا جاءَ[(١)].

(ومِنْ ثَمَّ)؛ أي: من هذه الحيثيَّةِ ـ وهي أَرجحيَّةُ شَرْطِ البُخاريِّ على غيره ـ (قُدِّمَ صَحيحُ البُخاريِّ) على غيرِه من الكُتُبِ المُصَنَّفةِ في الحديثِ.

(ثُمَّ) صحيحُ (مُسْلمٍ)؛ لمُشارَكَتِه للبُخاريِّ في اتِّفاقِ العُلماءِ على تَلَقِّي كِتابِهِ بالقَبولِ ـ أيضاً ـ، سوى ما عُلِّلَ.

(ثُمَّ) يُقَدَّمُ في الأرجحيَّةِ من حيثُ الأصحِّيَّةُ ما وافَقَهُ (شَرْطُهُما)[(٢)]؛ لأنَّ المُرادَ به رواتُهُما معَ باقي شُروطِ الصَّحيحِ، ورواتُهما قد حَصَلَ الاتِّفاقُ على القَوْلِ بتَعديلِهِمْ بطريقِ اللُّزومِ[(٣)]، فهم مُقَدَّمونَ على غيرِهم في رِواياتِهم، وهٰذا أَصلٌ لا يُخْرَجُ عنهُ إلَّا بدليلٍ[(٤)].

---

(١) في «تاريخ بغداد» (١١/ ١٠٢): «إنما قفا مسلم طريق البخاري، ونظر في علمه، وحذا حَذْوَه، ولمَّا ورد البخاري (نيسابور) في آخر أمره؛ لازمه مسلم، وأدام الاختلاف إليه...»، ثم أسند هٰذه الكلمة عن الدارقطني.

(٢) وفي «شروط الأئمَّة...» لابن طاهر وللحازميِّ تفصيلٌ مطوَّل في ذلك.

(٣) «أي: لأن العلماء لما تلَقَّوْا «كتابيهما» بالقَبول؛ لَزِم منه تعديلهم، وإن كان الحامل لهم على التلقِّي كونَهم عدولاً». «لقط الدُّرر» (ص٤٦).

(٤) **قال شيخُنا في «حواشيه» على «النُّزهة»**: «فيه إشارة لطيفة إلى أن الترجيح المذكور يمكن أن لا يضطرد، لكن بدليل، وسيذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ قريباً ـ الدليل العَمليَّ على أنه ليس مضطرداً».

٧ ـ فإنْ خَفَّ الضَّبْطُ؛ فالحسنُ ....

فإنْ كانَ الخَبَرُ على شَرْطِهما ـ معاً ـ؛ كانَ دونَ ما أَخرَجَهُ مسلمٌ، أَو مثلَه.

وإنْ كانَ على شَرْطِ أَحَدِهِما؛ فيُقَدَّمُ شَرْطُ البُخاريِّ وحْدَه على شرطِ مُسلمٍ وحدَه؛ تَبَعاً لأصلِ كُلٍّ منهُما.

فخَرَجَ لنا مِن هٰذا سَتَّةُ أَقسام تتفاوتُ دَرَجاتُها في الصِّحَّة.

وثَمَّ قسمٌ سابعٌ، وهو ما ليسَ على شرطِهما ـ اجتِماعاً وانْفراداً ـ.

وهٰذا التَّفاوتُ إِنَّما هو بالنَّظرِ إِلى الحيثيَّةِ المذكورةِ.

أَمَّا لو رُجِّحَ قِسْمٌ على ما هو فَوْقَهُ بأُمورٍ أُخرى تقتَضي التَّرْجيحَ؛ فإِنَّهُ يُقَدَّمُ على ما فَوْقَهُ؛ إِذ قَدْ يَعْرِضُ للمُفَوَّقِ[١] ما يجعَلُهُ فائقاً.

كما لو كانَ الحَديثُ عندَ مُسلم ـ مثلاً ـ، وهُو مشهورٌ قاصِرٌ عن دَرَجَةِ التَّواتُرِ، لكنْ حَفَّتْهُ قرينةٌ صارَ بها يُفيدُ العِلْمَ؛ فَإِنَّهُ يُقَدَّمُ على الحديثِ الذي يُخْرِجُهُ البُخاريُّ إذا كَانَ فَرْداً مُطْلقاً[٢].

وكما لو كانَ الحَديثُ الَّذي لم يُخْرِجاهُ مِن ترجمةٍ وُصِفَتْ بكونِها أَصَحَّ الأسانيدِ ـ كمالِكٍ عن نافِعٍ عن ابنِ عُمرَ[٣] ـ؛ فإنه يُقَدَّمُ على ما انفرَدَ بهِ أَحدُهُما مثلاً، لا سيَّما إذا كَانَ في إسنادِهِ مَن فيهِ مَقالٌ[٤].

(فإنْ خَفَّ الضَّبْطُ)؛ أي: قلَّ ـ يُقالُ: خَفَّ[٥] القومُ خُفوفاً: قَلُّوا ـ، والمُرادُ معَ بقيَّةِ الشُّروطِ المُتقدِّمَةِ في حَدِّ الصَّحيح؛ (فـ) هُو (الحَسَنُ

(١) أي: المرجوح.

(٢) «بيان للإطلاق، وليس المراد منه الفردَ المطلقَ المقابلَ للنسبيِّ؛ كما يتبادر إلى الفهم، فكان الأولى تركه؛ لأنه يوهِم خلاف المقصود». «لقط الدُّرر» (ص٤٨).

(٣) وتسمَّى: (سلسلة الذهب)، وللحازميِّ جزءٌ مفردٌ في جمعِها.

(٤) **قال شيخُنا في «حواشيه» على «النُّزهة»**: «وفي هٰذه الحالة لا يبدو ثمَّة فرقٌ بين أن يكون ممَّا تفرَّد به أحدهما أو اتَّفقا عليه، ما دام أنَّ في إسناده مقالاً، فتأمَّل».

(٥) «القاموس المحيط» (١٠٤١ ـ ١٠٤٢).

لذاتِهِ.

لذاتِهِ)[1]؛ لا لِشيءٍ خارجٍ، وهُو الَّذي يكونُ حُسْنُهُ بسببِ الاعْتِضادِ، نحوُ حديثِ (المَسْتُورِ)[2] إذا تعَدَّدَتْ طُرُقُه.

---

(١) **قال شيخنا في «حواشيه» على «النُّزهة»**: «هٰذا التعريف على إيجازه أصحُّ ما قيل في الحديث الحسن لذاته، وهو الذي توفَّرت فيه جميع شروط الحديث الصحيح المتقدِّمة؛ إلا أنه خفَّ ضبط أحد رواته.
وقد اضطربوا فيه اضطراباً كثيراً؛ كما يتبيَّن من الرجوع إلى «الباعث الحثيث» [(١/ ١٢٩ ـ ١٣٥ ـ بتحقيقي)]، وغيره.
وأنتَ إذا حفِظْتَ هذا؛ سَهُل عليك التوفيق بين من يقول في حديث ما: «إسناده حسن»، ومن يقول فيه: «فيه ضعفٌ»؛ فهو حسن باعتبار أنه فوق الضعيف، وهو فيه ضعفٌ بالنظر إلى أنه دون الصحيح».
ولذٰلك قال الحافظ الذهبيُّ في رسالته «الموقظة» (ق٦٩/ ٢): «الحسن ما ارتقى عن درجة الضعف، ولم يبلغ درجة الصحة».
وممَّا سبق يتبيَّن أن الضعف نوعان:
الأوَّل: يجعل الحديث حسناً دون الصحيح، ولكن يُحتجُّ به.
والآخر: يجعل الحديث ضعيفاً لا يُحتجُّ به.
وإذا عرفت ذلك؛ فاعلم أن تمييز أحد النوعَيْن عن الآخر هو من أدقِّ علوم الحديث وأصعبها، وذٰلك لصعوبة تحديد نوع ضعف الراوي؛ هل هو يسير؛ فيكون حديثه حسناً! أو كثير؛ فيكون حديثُه ضعيفاً! فلا جَرَم أن تختلف فيه آراء العلماء، بل رأي العالم الواحد، ولهٰذا قال الحافظ الذهبي في رسالته المذكورة: «ثم لا تطمع بأنَّ للحسن قاعدة تندرج تحتها كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك، فكم من حديث تردَّد فيه الحفَّاظ: هل هو حسن، أو ضعيف، أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغيَّر اجتهاده في الحديث الواحد؛ يوماً يصفه بالصِّحَّة، ويوماً يصفُه بالحسن، وربَّما استضعفه، وهٰذا حقٌّ؛ فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقِّيه إلى رتبة الصحيح؛ فبهٰذا الاعتبار فيه ضعف ما؛ إذ الحسن لا ينفكُّ عن ضعف ما، ولو انفكَّ عن ذلك؛ لصحَّ باتِّفاق».
فاحفظ هٰذا النصَّ من هٰذا الإمام الفريد؛ فإنه نفيس عزيز، لا تجده في غيره».
قال أبو الحارث: هٰذا آخر ما وقفتُ عليه من تعليق شيخنا على «النُّزهة» ـ بخطِّه ـ، ولم يتمَّه رَحِمَهُ اللهُ.
وانظر رسالتي: «الأنوار الكاشفة» (ص٢٤ ـ ٢٥)؛ ففيها فوائد أخرى.

(٢) هو الراوي الذي لم تتحقَّق عدالتُه ولا جرحُه.

٨ ـ وبكثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ:

فإنْ جُمِعا؛ فللتَّرَدُّدِ في النَّاقِلِ ـ حيثُ التَّفرُّدُ ـ، ....

وخَرَجَ باشْتِراطِ باقي الأوْصافِ الضَّعيفُ.

وهٰذا القِسْمُ مِن الحَسَنِ مُشارِكٌ للصَّحيحِ في الاحتِجاجِ بهِ، وإنْ كانَ دُونَه، ومشابِهٌ لهُ في انْقِسامِه إلى مراتِبَ بعضُها فوقَ بعضٍ.

(وبِكَثْرَةِ طُرُقِه يُصحَّحُ): وإنَّما يُحْكَمُ لهُ بالصِّحَّةِ عندَ تعدُّدِ الطُّرُقِ؛ لأنَّ للصُّورةِ المجموعةِ قُوَّةً تَجْبُرُ القَدْرَ الَّذي قَصُرَ بهِ ضَبْطُ راوِي الحَسَنِ عن راوي الصَّحيحِ، ومِن ثَمَّ تُطلَقُ الصِّحَّةُ على الإسنادِ الَّذي يكونُ حسناً لذاتِه لو تفرَّدَ إذا تَعَدَّدَ.

وهٰذا حيثُ ينفردُ الوصفُ.

(فإنْ جُمِعا)؛ أي: الصَّحيحُ والحسنُ في وصفِ حديثٍ واحِدٍ؛ كقولِ التِّرمذيِّ وغيرِه: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ؛ (فللتَّرَدُّدِ) الحاصلِ مِن المُجتهدِ (في النَّاقلِ)؛ هَلِ اجتَمَعَتْ فيهِ شُروطُ الصِّحَّةِ، أَو قَصُرَ عَنْها[1]؟!

وهٰذا (حَيْثُ) يَحْصُلُ منهُ (التفرُّدُ) بتلكَ الرِّوايةِ.

وعُرِف بهٰذا جوابُ مَن اسْتَشْكَلَ الجَمْعَ بينَ الوصفَيْنِ، فقالَ: الحسنُ قاصرٌ عنِ الصَّحيحِ، ففي الجمعِ بينَ الوَصفَيْنِ إثباتٌ لذٰلك القُصورِ ونَفْيُه!

ومُحَصّلُ الجوابِ: أَنَّ تردُّدَ أَئمَّةِ الحديثِ في حالِ ناقلِه اقْتَضى للمُجتهدِ أَنْ لا يصِفَهُ بأَحدِ الوَصفَيْنِ، فيُقالُ فيهِ: حسنٌ؛ باعتبارِ وَصْفِه عندَ قومٍ، صحيحٌ؛ باعتبارِ وصفِهِ عندَ قومٍ.

وغايةُ ما فيهِ أَنَّه حَذَفَ حَرْفَ التردُّدِ؛ لأنَّ حقَّهُ أَنْ يقولَ: حَسَنٌ، أَو صحيحٌ.

---

(١) انظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٣٩).

وإِلَّا؛ فباعتبارِ إسنادَيْنِ.

وهٰذا كما حَذَفَ حَرْفَ العَطفِ مِن الَّذي بَعْدَهُ[١].

وعلى هٰذا؛ فما قيلَ فيهِ: حَسَنٌ صحيحٌ؛ دونَ ما قيلَ فيهِ: صَحيحٌ؛ لأنَّ الجزمَ أَقوى مِن التَّردُّدِ، وهٰذا حيثُ التفرُّدُ.

(وإلّا)؛ أَي: إذا لم يَحْصُلِ التَّفرُّدُ؛ (فـ) إطلاقُ الوَصفَيْنِ ـ معاً ـ على الحديثِ يكونُ (باعْتِبارِ إسنادينِ)، أَحدُهُما صحيحٌ، والآخرُ حسنٌ.

وعلى هٰذا؛ فما قيلَ فيهِ: حسنٌ صحيحٌ؛ فوقَ ما قيلَ فيهِ: صحيحٌ؛ فقطْ إذا كانَ فَرْداً؛ لأنَّ كثرةَ الطُّرقِ تُقَوِّي.

فإِنْ قيلَ: قدْ صَرَّحَ التِّرمِذِيُّ[٢] بأَنَّ شَرْطَ الحَسَنِ أَنْ يُرْوى مِن غيرِ وجْهٍ، فكيفَ يقولُ في بعضِ الأَحاديثِ: «حسنٌ غَريبٌ لا نعرِفُه إِلَّا مِن هٰذا الوجهِ»؟!

فالجوابُ: أَنَّ التِّرمذيَّ لم يُعَرِّفِ الحَسَنَ المُطْلَقَ، وإِنَّما عَرَّفَ بنوعٍ خاصٍّ منهُ وقعَ في «كتابِهِ»، وهُو ما يقولُ فيهِ: «حسنٌ»؛ من غيرِ صفةٍ أُخرى، وذٰلك أَنَّهُ يقولُ في بعضِ الأَحاديثِ: «حسنٌ»، وفي بعضِها: «صحيحٌ»، وفي بعضِها: «غريبٌ»، وفي بعضِها: «حسنٌ صحيحٌ»، وفي بعضِها: «حسنٌ غَريبٌ»، وفي بعضِها: «صحيحٌ غريبٌ»، وفي بعضِها: «حسنٌ صحيحٌ غريبٌ».

وتعريفُه إِنّما وقعَ على الأَوَّلِ فقطْ، وعبارتُه تُرشِدُ إلى ذٰلك، حيثُ قال في آخِرِ «كتابِه»[٣]: «وما قُلْنا في «كتابِنا»: «حديثٌ حسنٌ»؛ فإِنَّما أَرَدْنا بهِ حُسْنَ إِسنادِهِ عندَنا؛ إِذْ كُلُّ حديثٍ يُرْوى لا يكونُ راويهِ مُتَّهَماً بكَذِبٍ، ويُروى مِن غيرِ وجْهٍ نحو ذٰلك، ولا يكونُ شاذّاً؛ فهو عندَنا حديثٌ حسنٌ».

---

(١) وذٰلك قوله بعدُ: «وإلا؛ فباعتبار إسنادين».

(٢) في «العلل الصغير» (٥/ ٧٥٨ ـ الملحق بـ«السنن»).
وانظر: «شرح علل الترمذي» (٢/ ٣٤٠) للحافظ ابن رجب الحنبلي.

(٣) انظر التعليق السابق.

٩ ـ وزِيادةُ راوِيهما مقبولةٌ؛ ما لَمْ تَقَعْ مُنافِيَةً لِمَنْ هُو أَوْثَقُ.

فعُرِف بهٰذا أَنَّهُ إِنَّما عَرَّفَ الَّذي يقولُ فيه: «حَسنٌ» فقطْ، أَمَّا ما يقولُ فيهِ: «حسنٌ صحيحٌ»، أَو: «حسنٌ غريبٌ»، أَو: «حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»؛ فلم يُعَرِّجْ على تعريفِه؛ كما لم يُعَرِّجْ على تعريفِ ما يقولُ فيهِ: «صحيحٌ» ـ فقط ـ، أَو: «غريبٌ» ـ فقط ـ.

وكأَنَّهُ تَرَكَ ذٰلك اسْتِغناءً بشُهرَتِه عندَ أَهلِ الفنِّ، واقْتَصَرَ على تعريفِ ما يقولُ فيهِ في كتابِه: «حسنٌ» ـ فقط ـ؛ إِمَّا لغُموضِهِ، وإِمَّا لأَنَّهُ اصطِلاحٌ جديدٌ، ولذٰلك قيَّدَهُ بقولِه: «عندَنا»، ولم ينْسِبْهُ إِلى أَهلِ الحديثِ كما فعَلَ الخَطَّابيُّ[١].

وبهٰذا التَّقريرِ يندفِعُ كثيرٌ مِن الإِيراداتِ التي طالَ البحثُ فيها ولمْ يُسْفِرْ وجْهُ توجيهِها، فللّهِ الحمدُ على ما أَلهَمَ وعَلَّمَ.

(**وَزِيادةُ راوِيهما**)؛ أي: الصَّحيحِ والحَسنِ؛ (**مقبولةٌ ما لمْ تَقَعْ مُنافِيةً لـ**) روايةِ (**مَنْ هُو أَوثَقُ**) ممَّن لم يَذْكُر تلكَ الزِّيادةِ:

لأَنَّ الزِّيادةَ: إِمَّا أَنْ تكونَ لا تَنافِيَ بينَها وبينَ روايةِ مَن لم يَذْكُرْها؛ فهٰذه تُقْبَلُ مُطْلقاً؛ لأَنَّها في حُكْمِ الحديثِ المُستقلِّ الذي ينفرِدُ بهِ الثِّقةُ ولا يَرويهِ عن شيخِهِ غيرُه.

وإِمَّا أَنْ تكونَ مُنافِيةً بحيثُ يلزمُ مِن قَبولِها رَدُّ الرِّوايةِ الأخرى؛ فهٰذه التي يَقَعُ التَّرجيحُ بينها وبينَ معارِضِها؛ فيُقْبَلُ الرَّاجحُ ويُرَدُّ المرجوحُ.

---

(١) حيث قال ـ معرِّفاً الحديث الحسن ـ: «هو ما عُرِف مخرجه، واشتهر رجالُه، وعليه مدار أكثر الحديث»؛ كما في: «معالم السُّنن» (١/ ١١) له، وعنه: «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٥)، و«المنهل الروي» (ص٣٥)، وغيرها.
وانظر كلام المصنِّف في الموازنة بين كلام الخطابي وكلام الترمذي في «النُّكت الصلاحية» (١/ ٣٨٧).

....

واشْتُهِرَ عنْ جَمْعٍ مِن العُلماءِ القَوْلُ بقَبولِ الزِّيادةِ مُطْلقاً مِن غيرِ تفصيلٍ، ولا يَتَأَتَّى ذٰلك على طَريقِ المُحَدِّثينَ الَّذينَ يشتَرِطونَ في الصَّحيحِ أَنْ لا يكونَ شاذّاً، ثمَّ يفسِّرونَ الشُّذوذَ بمُخالَفةِ الثِّقةِ مَن هو أَوثقُ منهُ.

والعَجَبُ مِمَّنْ أَغفلَ ذٰلك منهُم معَ اعْتِرافِه باشْتِراطِ انْتفاءِ الشُّذوذِ في حدِّ الحديثِ الصَّحيحِ، وكذا الحَسنِ.

والمَنقولُ عن أَئمَّةِ الحَديثِ المُتَقَدِّمينَ ـ كعبدِ الرحمٰنِ بنِ مَهْدي، ويحيى القَطَّانِ، وأَحمدَ بنِ حنبلٍ، ويحيى بنِ مَعينٍ، وعليِّ بنِ المَدينيِّ، والبُخاريِّ، وأَبي زُرْعةَ، وأَبي حاتمٍ، والنَّسائيِّ، والدَّارقطنيِّ وغيرِهم ـ اعتبارُ التَّرجيحِ فيما يتعلَّقُ بالزِّيادةِ وغيرِها، ولا يُعْرَفُ عن أَحدٍ منهُم إِطلاقُ قَبولِ الزِّيادةِ[1].

وأَعْجَبُ مِن ذٰلك إِطلاقُ كثيرٍ مِن الشَّافعيَّةِ القَوْلَ بقَبولِ زِيادةِ الثِّقةِ، معَ أَنَّ نصَّ الشافعيِّ يدلُّ على غيرِ ذٰلك؛ فإِنَّهُ قالَ ـ في أَثناءِ كلامِه على ما يُعْتَبَرُ بهِ حالُ الرَّاوي في الضَّبْطِ ـ ما نَصُّهُ[2]: «ويكونُ إِذا شَرِكَ أَحداً مِن الحُفَّاظِ لم يُخالِفْهُ، فإِنْ خالَفَهُ فوُجِدَ حديثُهُ أَنْقَصَ كانَ في ذٰلك دليلٌ على صحَّةِ مَخْرَجِ حديثِهِ، ومتى خالَفَ ما وَصَفْتُ أَضرَّ ذٰلك بحديثِهِ». انتهى كلامُه.

ومُقتَضاهُ أَنَّهُ إِذا خالَفَ فوُجِدَ حديثُهُ أَزْيَدَ أَضرَّ ذٰلك بحديثِه، فدلَّ على أَنَّ زيادةَ العَدْلِ عندَه لا يلزَمُ قَبولُها مُطْلقاً، وإِنَّما تُقْبَلُ مِن الحافِظِ؛

---

(١) ولا ردُّها.
وفي جزئيْ «دقائق التنبيهات في الفصل بين الشُّذوذ وزيادة الثقات» تفصيلٌ نظريٌّ مطوَّل في تقرير هٰذه القواعد، ـ يسر الله إتمامه ـ.
ثم كتب أحدُ إخوانِنا طلبة العلم المصريِّين رسالةً لطيفةً بعنوان: «الأقوال الراجحات في الحديث الشاذ وزيادة الثقات»؛ طُبعت بمراجعتي.

(٢) «الرسالة» (ص٤٦٣ و٤٦٤) له.

١٠ ـ فإِنْ خُولِفَ بأَرْجَحَ؛ فالرَّاجِحُ: المَحْفوظُ.
١١ ـ ومُقابِلُهُ: الشَّاذُّ.

فإِنَّهُ اعْتَبَرَ أَنْ يكونَ حديثُ هٰذا المُخالِفِ أَنْقَصَ مِن حديثِ مَن خالَفَهُ مِن الحُفَّاظِ، وجَعَلَ نُقصانَ هٰذا الرَّاوي مِن الحديثِ دليلاً على صحَّتِه؛ لأَنَّه يَدُلُّ على تَحَرِّيهِ، وجَعَلَ ما عَدا ذٰلك مُضِرّاً بحديثِه، فدَخَلَتْ فيهِ الزِّيادةُ، فلو كانتْ عندَه مقبولةً مُطْلقاً؛ لم تكنْ مُضِرَّةً بحديثِ صاحِبِها[1]، والله أَعلمُ.

(فإِنْ خُولِفَ)؛ أي: الراوي (بأَرْجَحَ) منهُ؛ لمزيدِ ضَبْطٍ أَو كثرةِ عدَدٍ أَو غيرِ ذٰلك مِن وُجوهِ التَّرجيحاتِ؛ (فالرَّاجِحُ) يقالُ لهُ: (المَحْفوظُ، ومُقابِلُه) ـ وهو المرجوحُ ـ يُقالُ لهُ: (الشَّاذُّ).

مثالُ ذٰلك: ما رواهُ التِّرمذيُّ والنَّسائيُّ وابنُ ماجَه[2] مِن طريقِ ابنِ عُيَيْنَةَ عن عَمْرو بنِ دينارٍ عن عَوْسَجة عن ابنِ عباسٍ ﭬ؛ أَنَّ رجُلاً تُوُفِّي على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، ولم يَدَعْ وارِثاً إِلَّا مولىً هو أَعتقَهُ. . . الحديثَ.

وتابَعَ ابنَ عُيينَةَ على وَصْلِهِ ابنُ جُريجٍ[3] وغيرُه.

---

(١) انظر: «النكت الصلاحية» (٢/ ٦٠٤ و٦٨٧ و٧٧٩) للمصنِّف، و«شرح علل الترمذي» (١/ ٤٢٦) لابن رجب، و«نصب الراية» (١/ ٣٣٦) للزيلعي، و«الكفاية» (٤١١) للخطيب البغدادي.

(٢) رواه: الترمذي (٢١٠٦)، وابن ماجه (٢٧٤١)، والنسائي في «الكبرى» ـ كما في «تحفة الأشراف» (٥/ ١٩٤) ـ، والبيهقي (٦/ ٢٤٢)، وأحمد (١/ ٢٢١)، والحاكم (٤/ ٣٤٧)، والعُقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤١٤)؛ من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

(٣) فرواه: أبو داود في «سننه» (٢٩٠٥) وفي «مسائل أحمد» (٢١٩)، والبيهقي (٦/ ٢٤٢)، والحاكم (٤/ ٣٤٧)؛ من طريق حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار به.
ورواه النسائي في «الكبرى» ـ كما في «التحفة» ـ، وأحمد (١/ ٣٥٨)؛ من طريق ابن جُريج عن عمرو بن دينار به.

١٢ ـ ومعَ الضَّعْفِ؛ فالرَّاجِحُ: المَعْروفُ.
١٣ ـ ومُقابِلُهُ: المُنْكَرُ.

وخالَفَهُم حمَّادُ بنُ زَيْدٍ[١]، فرواهُ عَنْ عَمْرو بنِ دينارٍ عَن عَوْسَجَة ولم يَذْكُرِ ابنَ عباسٍ.

قالَ أبو حاتمٍ[٢]: «المَحفوظُ حديثُ ابنِ عُيينَةَ». اهـ. كلامُه.

فحمَّادُ بنُ زيدٍ مِن أَهلِ العدالةِ والضَّبطِ، ومعَ ذٰلك رجَّحَ أَبو حاتمٍ روايةَ مَن هُم أَكثرُ عدداً منهُ.

وعُرِفَ مِن هٰذا التَّقريرِ أنَّ الشَّاذَّ: ما رواهُ المقْبولُ مُخالِفاً لِمَنْ هُو أَوْلى مِنهُ.

وهٰذا هُو المُعْتَمَدُ في تعريفِ الشاذِّ ـ بحَسَبِ الاصْطِلاحِ ـ.

(و) إِنْ وَقَعَتِ المُخالفةُ لهُ (مَعَ الضَّعْفِ؛ فالرَّاجحُ) يُقالُ لهُ: (المَعروفُ، ومُقابِلُه) يُقالُ لهُ: (المُنْكَرُ):

مثالُه: ما رواهُ ابنُ أَبي حاتمٍ[٣] مِن طريقِ حُبَيِّبٍ[٤] بنِ حَبيبٍ ـ وهو أَخو حَمزَةَ بنِ حَبيبٍ الزَّيَّاتِ المُقرئِ ـ عن أَبي إِسحاقَ عن العَيْزارِ بنِ حُريثٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ؛ قالَ: «**مَن أَقامَ الصَّلاةَ وآتى الزَّكاةَ وحَجَّ البيتَ وصامَ وقَرَى الضَّيْفَ؛ دَخَلَ الجنَّةَ**»[٥].

---

(١) رواه البيهقي (٦/٢٤٢)، ورواه ـ أيضاً ـ من طريق روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن عوسجة ـ مرسلاً ـ.

(٢) كما في «علل الحديث» (١٦٤٣) لابنه.

(٣) في «العلل» (٢٠٤٣)، ولم يروه بالسند، وإنما ذكر أن أبا زُرعة سُئل عنه.

(٤) «المؤتلف والمختلف» (٦٢٧) للدارقطني.

(٥) رواه: الطبراني في «الكبير» (١٢٦٩٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٨٢١)، وابن أبي شيبة ـ كما في «المطالب العالية» (٣٠٩) ـ؛ من طريق حُبيِّب به.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٤٦): «وفي إسناده حُبَيِّب بن حبيب، أخو حمزة بن حبيب الزيَّات، وهو ضعيف».

١٤ ـ والفَرْدُ النِّسْبِيُّ؛ إِنْ وافَقَهُ غيرُه؛ فهُو: المُتابِعُ.

قالَ أبو حاتم[١]: «هُو مُنْكَرٌ؛ لأنَّ غيرَه مِن الثِّقاتِ رواهُ عن أبي إسحاقَ مَوقوفاً، وهُو المَعروفُ».

وعُرِفَ بهٰذا أنَّ بينَ (الشَّاذِّ) و(المُنْكَرِ) عُموماً وخُصوصاً مِن وَجْهٍ؛ لأنَّ بينَهُما اجْتِماعاً في اشْتِراطِ المُخالَفَةِ، وافْتِراقاً في أنَّ (الشَّاذَّ) راويهِ ثقةٌ أو صدوقٌ، و(المُنْكَرَ) رَاويهِ ضعيفٌ.

وقد غَفَلَ مَن سَوَّى بينَهُما[٢]، واللهُ أعلمُ.

(و) ما تقدَّم ذِكرُه مِن (الفَرْدِ النِّسبِيِّ إنْ) وُجِدَ بعدَ ظَنِّ كونِه فَرْداً قد (وافَقَهُ غيرُهُ؛ فهُو: المُتابِعُ)؛ بكسرِ الباءِ الموحَّدةِ.

والمُتابَعَةُ على مراتِبَ:

ـ إنْ حَصَلَتْ للرَّاوي نفسِهِ؛ فهِيَ: التَّامَّةُ.

ـ وإنْ حَصَلتْ لشيخِهِ فمَنْ فوقَهُ؛ فهِيَ: القاصِرةُ.

ويُستفادُ منها التَّقويةُ.

مِثالُ المُتابعةِ: ما رواهُ الشَّافعيُّ في «الأمِّ»[٣] عن مالِكٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عنِ ابنِ عُمرَ، أنَّ رسولَ اللهِ ـ صلّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وآلِهِ وسَلَّمَ ـ، قالَ: **«الشَّهْرُ تِسْعٌ وعِشرونَ، فلا تَصوموا حتَّى تَروا الهِلالَ، ولا تُفْطِروا حتَّى تَرَوْهُ، فإنْ غُمَّ عليكم؛ فأكْمِلوا العِدَّةَ ثلاثينَ»**.

---

(١) في «العلل» نُسِب القول لأبي زرعة، ولكن ليس بهٰذا اللفظ، وإنما قال: «هٰذا حديث منكر، إنما هو عن ابن عباس، موقوف».
وقارن بـ«الجرح والتعديل» (٣/ ٣٠٩).

(٢) يشير بذٰلك إلى ابن الصلاح ومَن تابعه، حيث أشار إلى ذٰلك في «مقدمته» (النوع الثالث عشر، والنوع الرابع عشر) مرادفاً بينهما.

(٣) (٢/ ١٠٣).

. . . .

فهٰذا الحديثُ بهٰذا اللَّفظِ ظنَّ قومٌ أَنَّ الشافعيَّ تفرَّدَ بهِ عن مالِكٍ، فعَدُّوهُ في غرائِبِهِ؛ لأنَّ أَصحابَ مالِكٍ[1] رووْهُ عنهُ بهٰذا الإِسنادِ، وبلفظِ: «**فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فاقْدُروا لهُ**»!

لكِنْ؛ وجَدْنا للشَّافعيِّ مُتابِعاً، وهو عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعنَبِيُّ، كذٰلك أَخرجَهُ البُخاريُّ[2] عنهُ عن مالكٍ.

فهذِهِ متابَعةٌ تامَّةٌ[3].

ووَجَدْنا لهُ ـ أيضاً ـ مُتابَعَةً قاصرةً في «صحيحِ ابنِ خُزَيْمةَ»[4] مِن روايةِ عاصمِ بنِ محمَّدٍ عن أَبيهِ محمَّدِ بنِ زيدٍ عن جدِّهِ عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ بلفظِ: «**فكَمِّلوا ثلاثينَ**».

وفي «صحيحِ مسلمٍ»[5] من روايةِ عُبيدِ اللهِ بنِ عُمرَ عن نافعٍ عَنِ ابنِ عُمرَ بلفظ: «**فاقْدُروا ثلاثينَ**».

ولا اقْتِصارَ في هذه المُتابعة ـ سواءٌ كانتْ تامَّةً أَم قاصرةً ـ على اللَّفظِ، بل لو جاءَتْ بالمعنى؛ لكَفَتْ، لَكنَّها مختَصَّةٌ بكونِها مِن روايةِ ذٰلك الصَّحابيِّ.

---

(١) كما رواه: يحيى في «الموطإ» (١/ ٢٨٦)، وابن القاسم في «الموطَّإ» (٢٨٢)، ومحمد بن الحسن في «الموطإ» (٣٤٦)، وغيرهم.

(٢) في «صحيحه» (١٩٠٧).

(٣) نقل المصنِّف في «الفتح» (٤/ ١٢١) عن البيهقي في «معرفة السنن والآثار» قوله: «إن كانت رواية الشافعي والقعنبي من هٰذين الوجهين محفوظة، فيكون مالك قد رواه على وجهين».

قلت: ويريد بالوجه الثاني رواية القعنبيِّ؛ فقد رواه على الوجهَيْن: «**فاقْدُروا له**»، و«**فأكملوا العدة ثلاثين**»، وكلاهما في «صحيح البخاري».

ثم قال معقِّباً: «ومع غرابة هٰذا اللفظ من هٰذا الوجه؛ فله متابعات...»، ثم ذكرها.

(٤) (١٩٠٩).

(٥) (١٠٨٠) (٥).

١٥ ـ وإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ؛ فهو الشَّاهِدُ.

١٦ ـ وتتبُّعُ الطُّرُق لذٰلك هو: الاعتبارُ.

(وإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ) يُروى مِن حديثِ صحابيٍّ آخَرَ (يُشبِهُهُ) في اللَّفظِ والمعنى، أو في المعنى فقطْ؛ (فهُو الشَّاهِدُ):

ومثالُه في الحديثِ الَّذي قدَّمناهُ: ما رواهُ النَّسائيُّ[1] مِن روايةِ محمَّدِ بنِ حُنَينٍ عن ابن عبَّاسٍ عنِ النبيِّ ﷺ . . ، فذَكَرَ مثلَ حديثِ عبد اللهِ بنِ دينارٍ عنِ ابنِ عُمرَ سواءً.

فهٰذا باللَّفظِ.

وأمَّا بالمَعْنى؛ فهو ما رواهُ البُخاريُّ[2] مِن روايةِ محمَّدِ بنِ زيادٍ عن أَبي هُريرةَ بلفظ: «**فإِنْ غُمَّ عليكُمْ؛ فأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبانَ ثلاثينَ**».

وخَصَّ قومٌ (المُتابعةَ) بما حَصَلَ باللَّفظِ، سواءٌ كانَ مِن روايةِ ذٰلك الصَّحابيِّ أَم لا، و(الشاهدَ) بما حصلَ بالمَعنى كذٰلك.

وقد تُطْلَقُ (المُتابعةُ) على (الشَّاهِدِ) وبالعكسِ، والأمرُ فيهِ سَهْلٌ.

(و) اعْلَمْ أَنَّ (تَتَبُّعَ الطُّرُقِ) مِن الجوامِعِ والمسانيدِ والأجزاءِ (لذٰلك) الحديثِ الذي يُظنُّ أَنّه فردٌ لِيُعْلَمَ هلْ لهُ متابعٌ، أَم لا؟ (هُوَ: الاعتبارُ).

وقولُ ابنِ الصَّلاحِ[3]: «معرفةُ الاعتبارِ والمتابعاتِ والشَّواهِدِ»؛ قد يوهِمُ أَنَّ الاعتبارَ قَسيمٌ لهُما، وليسَ كذٰلك، بل هُو هيئةُ التوصُّلِ إِليهِما[4].

---

(١) (٤/ ١٣٥)، ورواه أحمد (١/ ٢٢١) ـ وفيه: محمد بن حُنَيْن ـ و(١/ ٣٦٧) ـ وفيه: محمد بن جبير ـ، ووقع الخلاف في اسم والده في نُسخنا ـ أيضاً ـ، وانظر ما سيأتي (ص١٦٤).
ولتحقيق الخلاف في ذلك؛ انظر: «النكت الظِّراف» (٥/ ٢٣٠)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ١٣٦)؛ كلاهما للمصنِّف، و«شرح المسند» (١٩٣٢) للشيخ أحمد شاكر.

(٢) (١٩٠٩)، ورواه مسلم (١٠٨١) (١٩).

(٣) في «مقدمته» المشهورة (ص٧٤).

(٤) «وردَّه الشيخ قاسم بأنَّ ما قاله ابن الصلاح صحيح؛ لأن هيئة التوصُّل إلى الشيء غير الشيء». «اليواقيت والدرر» (ق٧٧/ أ).
قلتُ: وهُوَ هُوَ! فكان ماذا؟!

١٧ ـ ثمَّ المَقبولُ؛ إنْ سَلِمَ مِنَ المُعارَضَةِ؛ فهو المُحْكَمُ.

١٨ ـ وإنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ؛ فإنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ؛ فمُخْتَلِفُ الحَديثِ.

وجَميعُ ما تقدَّمَ مِن أَقسامِ المَقبولِ تَحْصُلُ فائدةُ تقسيمِهِ باعتبارِ مَراتِبِهِ عندَ المُعارضةِ، واللهُ أَعلمُ.

(ثمَّ المَقبولُ) ينقسِمُ ـ أَيضاً ـ إلى: مَعمولٍ بهِ، وغيرِ مَعْمولٍ بهِ؛ لأَنَّهُ (إنْ سَلِمَ مِن المُعارَضَةِ)؛ أي: لم يَأْتِ خبرٌ يُضادُّهُ، (فهُوَ المُحْكَمُ)، وأَمثلتُه كثيرةٌ.

(وإِنْ عُورِضَ)؛ فلا يَخْلو: إمَّا أَنْ يكونَ مُعارِضُهُ مقبولاً مثلَه، أَو يكونَ مَردوداً، فالثَّاني لا أَثرَ لهُ؛ لأنَّ القويَّ لا تُؤثِّرُ فيهِ مُخالفةُ الضَّعيفِ.

وإنْ كانتِ المُعارضةُ (بمِثْلِهِ)؛ فلا يخلو: إمَّا أَنْ يُمْكِنَ الجَمْعُ بينَ مدلولَيْهِما بغيرِ تعسُّفٍ، أَو لا:

(فإِنْ أَمْكَنَ الجمعُ؛ فـ) هو النَّوعُ المسمَّى: (مُخْتَلِفَ الحَديثِ)، ومثَّلَ لهُ ابنُ الصَّلاحِ[1] بحديثِ: «**لا عَدْوى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَّةَ، ولا صَفَر، ولا غُول**»، مع حديث: «**فِرَّ مِنَ المَجذومِ فِرارَكَ مِن الأَسَدِ**».

وكلاهُما في «الصَّحيحِ»[2]، وظاهِرُهما التَّعارُضُ!

ووجْهُ الجمعِ بينَهُما: أَنَّ هذهِ الأمراضَ لا تُعْدي بطَبْعِها، لكنَّ اللهَ ﷻ جَعَلَ مُخالطةَ المريضِ بها للصَّحيحِ سبباً لإِعدائِهِ[3] مَرَضَه.

---

(١) في «مقدمته» (ص١٤٣).

(٢) فالأول في: «صحيح البخاري» (١٠/ ٢٤١)، وفي «صحيح مسلم» (٤/ ١٧٤٣)، والثاني في: «صحيح البخاري» (١٠/ ٢٠٦).

(٣) وانظر كلام المصنِّف في: «الفتح» (١٠/ ١٦٠).
وانظر ـ أيضاً ـ «شرح مسلم» (١٤/ ٢١٣) للنووي، و«عارضة الأحوذي» (٨/ ٣١١) لابن العربي، و«تهذيب سنن أبي داود» (٥/ ٣٧٥) لابن القيِّم، و«مختصر» المنذري (٥/ ٣٦٧)، و«شرح معاني الآثار» (٤/ ٣١٠) للطحاوي، و«الكواكب الدَّراري» (٢١/ ٣) للكِرْماني، و«شرح السنة» (١٢/ ١٦٩) للبغوي.

. . . .

ثمَّ قد يتخلَّفُ ذٰلك عن سبَبِهِ كما في غيرِهِ مِن الأسبابِ.

كذا جَمَعَ بينَهما ابنُ الصَّلاحِ تَبعاً لغيرِهِ!

والأَوْلى في الجَمْعِ بينَهُما أَنْ يُقالَ: إنَّ نَفْيَهُ (ﷺ للعَدْوى باقٍ عَلى عُمومِهِ، وقد صحَّ قولُهُ)[١] ﷺ: «**لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً**»[٢]، وقولُه ﷺ لمَن عارَضَهُ: بأَنَّ البَعيرَ الأجْرَبَ يكونُ في الإبلِ الصَّحيحةِ، فيُخالِطُها، فتَجْرَبُ، حيثُ ردَّ عليهِ بقولِه: «**فمَنْ أعْدى الأوَّلَ؟**»؛ يعني: أَنَّ اللهَ ﷻ ابتَدَأَ ذٰلك في الثَّاني كما ابْتَدَأَهُ في الأوَّلِ.

وأَمَّا الأمرُ بالفِرارِ مِن المَجْذومِ فمِن باب (سدِّ الذَّرائِعِ)[٣]؛ لئلَّا يَتَّفِقَ للشَّخْصِ الذي يُخالِطُه شيءٌ مِن ذٰلك بتقديرِ اللهِ ـ تعالى ـ ابتداءً لا بالعَدْوى المَنْفِيَّةِ، فيَظُنَّ أَنَّ ذٰلك بسببِ مُخالطتِهِ فيعتقدَ صِحَّةَ العَدْوى، فيقعَ في الحَرَجِ، فأَمرَ بتجنُّبِهِ؛ حسْماً للمادَّةِ.

واللهُ أَعلمُ.

وقد صنَّفَ في هٰذا النَّوعِ الإمامُ الشافعيُّ كتابَ «اختِلافِ الحديثِ»[٤]، لكنَّهُ لم يَقْصِدِ استيعابَه.

---

(١) ساقط من طبعة العتر (ص٣٩).

(٢) رواه: أحمد (٣/٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٣٠٨)، وأبو عُبيد في «غريب الحديث» (١/٣١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤٩)؛ عن أبي هريرة بسند صحيح.

(٣) انظر: «الحوادث والبدع» (ص٢٣) وتعليقي عليه.

(٤) وقد طبع غير مرة.

وفي «مناقب الشافعي» (١/٢٤٦) ـ للبيهقي ـ، و«توالي التأنيس» (ص١٥٤) ـ لابن حجر ـ الإشارةُ الجليةُ إلى أنه كتابٌ مستقلٌ غيرُ كتاب «الأمّ» ـ له ـ رَحِمَهُ اللهُ؛ خلافاً لمن تَوَهَّمَهُما واحداً!!

وانظر «الإمام الشافعي وجهوده في الحديث» (ص٢٣٥ ـ ٢٤٣/ رسالة ماجستير) للشيخ إبراهيم مُلّا خاطر.

١٩ ـ أَو لا، وثَبَتَ المُتَأَخِّرُ؛ فهو النَّاسِخُ، والآخَرُ المَنْسُوخُ.

وقد صنَّفَ فيهِ بعدَهُ ابنُ قُتيبةَ[١] والطَّحاويُّ[٢] وغيرُهما[٣].

وإِنْ لم يُمْكِنِ الجمعُ؛ فلا يخْلو: إِمَّا أَنْ يُعْرَفَ التَّاريخُ، (أَو لا): فإِنْ عُرِفَ (وثَبَتَ المتأَخِّرُ) بهِ، أَو بأَصرحَ منهُ؛ (فهُوَ النَّاسِخُ، والآخَرُ المَنْسوخُ).

والنَّسْخُ[٤]: رفْعُ تعلُّقِ حُكمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ متأَخِّرٍ عنهُ.

والنَّاسخُ: ما يدلُّ على الرَّفعِ المذكورِ.

وتسميتُهُ: ناسِخاً مجازٌ؛ لأَنَّ ـ النَّاسخَ ـ في الحقيقةِ ـ هو اللهُ ـ تعالى ـ.

ويُعْرَفُ النَّسخُ بأُمورٍ:

أَصرحُها: ما ورَدَ في النَّصِّ؛ كحديثِ بُريدَةَ في «صحيحِ مسلمٍ»[٥]:

«**كُنْتُ نَهَيْتُكُم عن زِيارةِ القُبورِ فزُوروها؛ فإِنَّها تُذَكِّرُ الآخِرَةَ**».

ومِنها: ما يجزِمُ الصَّحابيُّ بأَنَّه متأَخِّرٌ؛ كقولِ جابرٍ: «كانَ آخِرَ الأَمْرَيْنِ مِن رسولِ الله ﷺ: تَرْكُ الوُضوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، أَخرَجَهُ أَصحابُ «السُّنن»[٦].

---

(١) كتاب «تأويل مختلف الحديث»، وهو مطبوع مراراً، وقد فرغ بعض طلبة العلم ـ أخيراً ـ من تحقيقه على نسخ مخطوطة عدَّة.

(٢) كتاب «مشكل الآثار»، طبع قسمٌ منه في أربع مجلدات سنة (١٣٣٣هـ) في الهند. وأُعيدَ طبعه كاملاً في بيروت باسم: «شرح مشكل الآثار»!!

(٣) انظر كتاب: «مختلف الحديث وموقف النقَّاد منه» (ص٣٨١) للأستاذ أسامة الخيَّاط.

(٤) انظر: «المحصول» (ق٣/١/٤١٩) للرازي، و«الإحكام» (٢/٢٣٦) للآمدي، و«المعتمد» (١/٣٩٤) لأبي الحسين البصري، و«شرح الكوكب المنير» (٣/٥٢٥)، و«العدَّة في أصول الفقه» (٣/٧٦٨)، وغيرها.

(٥) برقم (٩٧٧).

(٦) رواه: أبو داود (١/٣٢٧)، والنسائي (١/١٠٨)، وأحمد (٣/٣٠٧)، وابن خزيمة (١/٢٨)، والطحاوي (١/٦٦)؛ بسند صحيح.
وقد أُعِلَّ الحديث؛ كما في: «التلخيص الحبير» (١/١١٦) و«علل ابن أبي حاتم» (١٦٨)، ولكنها عللٌ غير قادحة؛ كما ترى الجواب عليها في: «شرح المسند» =

. . . .

ومِنْها: ما يُعرَفُ بالتَّاريخِ، وهُو كَثيرٌ.

وليسَ مِنْها مَا يَرويهِ الصَّحابيُّ المُتأَخِّرُ الإسلامِ مُعارِضاً للمُتَقَدِّمِ عليهِ؛ لاحْتمالِ أَنْ يكونَ سَمِعَهُ مِن صَحابيٍّ آخَرَ أَقدمَ مِنَ المُتَقَدِّمِ المذكورِ أَو مثلِهِ، فأَرْسَلَهُ.

لكنْ؛ إِنْ وَقَعَ التَّصريحُ بسماعِه لهُ مِنَ النبيِّ ﷺ؛ فيَتَّجِهُ أَنْ يكونَ ناسِخاً؛ بشَرْطِ أَنْ يكونَ المُتَأَخِّرُ لَمْ يَتحمَّلْ عن النبيِّ ﷺ شَيْئاً قبلَ إِسلامِهِ[1].

وأَمَّا الإِجماعُ؛ فليسَ بناسِخٍ، بل يدُلُّ على ذٰلك[2].

وإِنْ لَمْ يُعْرَفِ التَّاريخُ؛ فلا يخلو: إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ ترجيحُ أَحدِهِما على الآخَرِ بوجْهٍ مِن وجوهِ التَّرجيحِ[3] المُتعلِّقَةِ بالمتْنِ أَو بالإِسنادِ، أَو لا:

= (١/١١٧)، و«المحلَّى» (١/٢٤٣)، و«الجوهر النقي» (١/١٥٦)، و«شرح الترمذي» (١/١٢١ ـ ١٢٢) للشيخ أحمد شاكر.

تنبيه: لم يروِ الحديثَ من أصحاب «السنن» إلا أبو داود والنسائي، أما الترمذي وابن ماجه؛ فلم يروياه!

وبه تعرف خطأ الشيخ علي القاري في «شرحه» (ص١٠٣) حيث قال ـ شارحاً ـ: «أي: الأربعة»!!

(١) «ورُدَّ ذٰلك بأنه ليس بلازم؛ لاحتمال أن يكون متأخِّراً في الإسلام، وسمع عن النبيِّ ﷺ قبل سماع المتقدِّم، كأن يُسْلِم يوم الخميس ـ مثلاً ـ، ويسمع عنه يوم الجمعة، ومَن أسلم قبلَه يسمع عنه يوم السبت ـ مثلاً ـ، فالصواب أن يقول: بشرط عدم تحمُّله شيئاً منه ﷺ قبل إسلامه، مع موت متقدِّم الإسلام قبل إسلام المتأخِّر، أو مع العلم بأن المتقدِّم لم يسمع شيئاً بعد إسلام المتأخِّر، فتأمَّل». «لقط الدُّرر» (ص٦١).

(٢) أي: يدلُّ على النسخ؛ فهو لا ينسخ بذاته.

(٣) وهي زيادة على المئة؛ انظرها في: «الاعتبار» (٤ ـ ١٥) للحازمي، و«التقييد والإيضاح» (ص٢٨٦ ـ ٢٨٩) للحافظ العراقي.

وإِلَّا؛ فالتَّرْجيحُ.

ثمَّ التوقُّفُ.

ثمَّ المردودُ؛ إِمَّا أَنْ يكونَ لِسَقْطٍ أَوْ طَعْنٍ.

والسَّقْطُ إِمَّا أَنْ يَكونَ: مِنْ مَبادئ السَّنَدِ مِن مُصَنِّفٍ، أَو من

فإِنْ أَمْكَنَ التَّرجيحُ؛ تعيَّنَ المصيرُ إِليهِ، (وإِلَّا)؛ فلا.

فصارَ ما ظاهِرُهُ التَّعارُضُ واقِعاً على هٰذا التَّرتيبِ:

الجمعُ إِنْ أَمكَنَ.

فاعْتبارُ النَّاسِخِ والمَنْسوخِ.

(فالتَّرجيحُ) إِنْ تعيَّنْ.

(ثمَّ التوقُّفُ) عنِ العَمَلِ بأَحدِ الحَديثَيْنِ.

والتَّعبيرُ بـ(التوقُّفِ) أَولى مِن التَّعبيرِ بـ(التساقُطِ)[1]؛ لأَنَّ خفاءَ ترجيح أَحدِهِما على الآخَرِ إِنَّما هُو بالنِّسبةِ للمُعْتَبِرِ في الحالةِ الرَّاهنةِ، معَ احتِمالِ أَنْ يظهَرَ لغيرِهِ ما خَفِيَ عليهِ، واللهُ أَعلمُ.

(ثمَّ المَردودُ): وموجِبُ الرَّدِّ (إِمَّا أَنْ يكونَ لِسَقْطٍ) مِن إِسنادٍ، (أَو طَعْنٍ) في راوٍ على اخْتِلافِ وُجوهِ الطَّعْنِ، أَعَمُّ مِن أَنْ يكونَ لأَمْرٍ يرجِعُ إِلى دِيانةِ الرَّاوي أَو إِلى ضبْطِهِ.

(والسَّقْطُ إِمَّا أَنْ يكونَ مِنْ مبادئ السَّنَدِ مِن) تصرُّفِ (مُصَنِّفٍ، أَو مِن

---

(١) «على ما اشتهر على الألسنة من أنَّ الدَّليلَيْن إذا تعارضا؛ تساقطا، أي: تساقط حكمهما، وهو يوهم الاستمرار، مع أنَّ الأمر ليس كذٰلك؛ لأن سقوط حكمهما إنما هو لعدم ظهور ترجيح أحدهما حينئذ، ولا يلزم منه استمرار التساقط، مع أن إطلاق (التَّساقط) على الأدلَّة الشرعية خارج عن سنن الآداب السنية». «شرح القاري» (ص١٠٥).

آخِرِهِ بعدَ التَّابعيِّ، أَو غير ذٰلك.

٢٠ ـ فالأوَّلُ: المُعَلَّقُ.

آخِرِهِ)؛ أَي: الإِسنادِ (بعْدَ التَّابعيِّ أَو غيرِ ذٰلك، فالأوَّلُ: المُعَلَّقُ) سواءٌ كانَ السَّاقِطُ واحداً أَو أَكثرَ.

وبينَهُ وبينَ (المُعْضَلِ) ـ الآتي ذِكْرُهُ ـ عمومٌ وخُصوصٌ مِن وجْهٍ.

فمِنْ حيثُ تعريفُ (المُعْضَلِ) بأَنَّهُ سقَطَ منهُ اثنانِ فصاعِداً يجتَمِعُ معَ بعضِ صُورِ (المُعَلَّقِ).

ومِن حيثُ تقييدُ (المُعَلَّقِ) بأَنّه مِن تصرُّفِ مُصَنِّفٍ مِن مبادئِ السَّنَدِ يفتَرِقُ منهُ؛ إِذْ هُو أَعَمُّ مِن ذٰلك.

ومِن صُوَرِ المُعَلَّقِ: أَنْ يُحْذَفَ جميعُ السَّنَدِ، ويُقالَ ـ مثلاً ـ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ.

ومنها: أَنْ يُحْذَفَ جميع السند إِلَّا الصَّحابيَّ أَو إِلَّا الصَّحابيَّ والتَّابعيَّ ـ معاً ـ.

ومنها: أَنْ يَحْذِفَ مَن حَدَّثَهُ ويُضيفَهُ إِلى مَنْ فوقَهُ.

فإِنْ كانَ مَن فوقَه شيخاً لذٰلك المصنِّفِ؛ فقد اخْتُلِفَ فيه: هل يُسمَّى: تعليقاً، أَو لا؟

والصَّحيحُ في هٰذا: التَّفصيلُ: فإِنْ عُرِفَ بالنَّصِّ أَو الاستِقْراءِ أَنَّ فاعِلَ ذٰلك مُدَلِّسٌ؛ قضى بهِ[1]، وإِلَّا فتعليقٌ.

وإِنَّما ذُكِرَ التَّعليقُ في قسمِ المردودِ؛ للجَهْلِ بحالِ المحذوفِ.

وقد يُحْكَمُ بصحَّتِهِ إِنْ عُرِفَ؛ بأَنْ يجيءَ مسمًّى مِن وجهٍ آخَرَ، فإِنْ قالَ: جميعُ مَن أَحْذِفُهُ ثقاتٌ؛ جاءتْ مسأَلةُ (التَّعديلِ على الإِبهامِ).

---

(١) أي: حكم عليه بأحكام التدليس.

٢١ ـ والثَّاني: المُرْسَلُ.

وعندَ الجُمهورِ لا يُقْبَلُ حتَّى يُسمَّى[١].

لكنْ قالَ ابنُ الصَّلاحِ[٢] هنا: إنْ وَقَعَ الحَذْفُ في كتابِ التُزِمَتْ صحَّتُه ـ كـ«البُخاريِّ» ـ؛ فما أتى فيه بالجَزْمِ دلَّ على أنَّه ثَبَتَ إسنادُهُ عِندَه، وإنَّما حُذِفَ لغَرَضٍ مِنَ الأغْراضِ.

ومَا أتَى فيهِ بغيرِ الجَزْمِ؛ ففيهِ مقالٌ[٣].

وقد أوضَحْتُ أمثلةَ ذٰلك في «النُّكتِ على ابنِ الصَّلاحِ»[٤].

(**والثَّاني**): وهو ما سَقَطَ مِن آخِرِهِ مَن بعدَ التَّابعيِّ هو (**المُرْسَلُ**):

وصورتُهُ: أنْ يقولَ التابعيُّ ـ سواءٌ كانَ كبيراً أم صغيراً ـ: قالَ رسولُ الله ﷺ كذا، أو: فُعِلَ بحضرتِه كذا، أوْ: فَعَلَ كذا، أو نحوُ ذٰلك.

وإنَّما ذُكِرَ في قسمِ (المَردودِ) للجَهْلِ بحالِ المحذوفِ؛ لأنَّهُ يُحْتَمَلُ أنْ يكونَ صحابيّاً، ويُحْتَمَلُ أنْ يكونَ تابعيّاً[٥]، وعلى الثَّاني يُحْتَمَلُ أنْ يكونَ ضَعيفاً، ويُحْتَمَلُ أنْ يكونَ ثقةً، وعلى الثَّاني يُحْتَمَلُ أنْ يكونَ حَمَلَ عن صحابيٍّ، ويُحْتَمَلُ أنْ يكونَ حَمَلَ عن تابعيٍّ آخَرَ، وعلى الثَّاني فيعودُ الاحتمالُ

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (١/٣٠٨)، و«الكفاية» (١٥٥)، و«توضيح الأفكار» (٢/١٧٢)، و«تدريب الراوي» (١/٣١٢).

(٢) في «علوم الحديث» (ص٦٢).

(٣) ولا يلزم أن يكون ضعيفاً.
وانظر ـ في هذا ـ بياناً أوسعَ للمصنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ في «هدي الساري» (ص١٧).

(٤) راجع (٢/٥٩٩)، وانظر مقدمة رسالتي: «تغليق التعليق على صحيح مسلم».

(٥) وفي هٰذا ردٌّ على البيقوني القائل في «منظومته» المشهورة: «ومُرسلٌ منه الصحابيُّ سقط»! وقد بيَّنتُ خطأه ـ قديماً ـ في تعليقي عليها المسمَّى: «التعليقات الأثريَّة»، فانظر (ص٢٣) منه.
وراجع: «شرح علي القاري» (ص١٠٩ ـ ١١٠).

....

السَّابقُ، ويتعدَّدُ إِمَّا بالتَّجويزِ العقليِّ؛ فإلى ما لا نهايةَ لهُ، وإِمَّا بالاستقراءِ؛ فإلى ستَّةٍ أو سبعةٍ[1]، وهو أكثرُ ما وُجِدَ مِن روايةِ بعضِ التَّابعينَ عن بعضٍ.

فإنْ عُرِفَ مِن عادةِ التَّابعيِّ أنّه لا يُرسِلُ إلَّا عن ثِقةٍ؛ ـ فذهَبَ جُمهورُ المُحدِّثينَ إلى التوقُّفِ؛ لبقاءِ الاحتمالِ، وهُو أحدُ قولَيْ أحمدَ.

وثانيهما ـ وهُو قولُ المالِكيِّينَ والكوفيِّينَ ـ: يُقْبَلُ مُطْلقاً.

وقالَ الشَّافِعيُّ[2] ﷺ: «يُقْبَلُ إنِ اعْتَضَدَ بمجيئِهِ مِن وجْهٍ آخَرَ يُبايِنُ الطَّرِيقَ الأولى ـ مُسْنَداً كانَ أو مُرْسَلاً ـ؛ ليترجَّحَ احتمالُ كونِ المحذوفِ ثقةً في نفسِ الأمرِ».

---

(١) روى الذهبي في «معجم شيوخه» (٢/ ٢٨٩) من طريق الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٤١٩)؛ قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي عن زائدة عن منصور عن هلال بن يِسَاف عن الربيع بن خُثَيْم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب عن النبي ﷺ؛ قال: **«أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ فإنه مَن قرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ في ليلةٍ؛ فقد قرأ ثلث القرآن»**.

ثم قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هٰذا حديث صالح الإسناد، من الأفراد، ولا نعلم حديثاً بين أحمد بن حنبل ـ فيه ـ وبين النبيِّ تسعة أنفس سواه، وهو ممَّا اجتمع في سنده ستة تابعيُّون يروي بعضهم عن بعض، وهٰذا لا نظير له؛ فإن منصور بن المعتمر معدود في صغار التابعين، وقد أخرجه الترمذي والنسائي من طريق زائدة، وحسَّنه الترمذي، مع أنه معلَّل...».

ورواه: الترمذي (٢٨٩٨)، والنَّسائي في «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٨١)، وفي «سننه» (٩٩٦)؛ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي به.

وقال النسائي: «ما أعرف إسناداً أطول من هذا».

وقال الإمام ابن كثير في «تفسيره» (٨/ ٥٤١): «وهٰذا حديث تُساعيُّ الإسناد للإمام أحمد».

وللخطيب البغدادي جزء مفرد في طرق هٰذا الحديث ورواياته، منه نسخة مخطوطة في ظاهرية دمشق (مجموع ١١٥)، اسمه: «حديث الستَّة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجوهه»، وهو نافع جدّاً، وقد طُبع قريباً.

وللحديث شواهد عدَّة.

(٢) في «الرسالة» (ص٤٦٤ ـ ٤٦٧).

٢٢ ـ والثَّالِثُ: إِنْ كانَ باثنَيْنِ فصاعِداً مَعَ التَّوالي؛ فهو المُعْضَلُ.

٢٣ ـ وإلَّا؛ فالمُنْقَطِعُ.

ثمَّ قد يكونُ واضِحاً أَوْ خَفِيّاً:

فالأَوَّلُ: يُدْرَكُ بعَدمِ التَّلاقي، ....

ونقلَ أبو بكرٍ الرَّازيُّ[1] ـ مِن الحنفيَّةِ ـ، وأبو الوليدِ الباجِيُّ ـ مِن المالِكيَّةِ ـ[2] أنَّ الرَّاويَ إذا كانَ يُرسِلُ عنِ الثِّقاتِ وغيرِهم؛ لا يُقْبَل مُرسَلُه ـ اتِّفاقاً ـ.

(و) القسمُ (الثَّالِثُ) مِن أقسامِ السَّقْطِ مِن الإِسنادِ (إنْ كانَ باثْنَيْنِ فصاعِداً معَ التَّوالي؛ فهُو المُعْضَلُ، وإلَّا) فإنْ كانَ السَّقْطُ باثنينِ غيرِ متوالِيَيْنِ في مَوضِعَيْنِ ـ مثلاً ـ؛ (فـ) هُو (المُنْقَطِعُ)، وكذا إنْ سَقَطَ واحدٌ فقط، أو أَكثرُ مِن اثنينِ، لكنْ بشرطِ عدمِ التَّوالي[3].

(ثمَّ) إنَّ السَّقطَ مِن الإِسنادِ (قدْ يكونُ واضِحاً) يحصُلُ الاشْتِراكُ في معرفَتِه، ككَوْنِ الرَّاوي ـ مثلاً ـ لم يُعاصِرْ مَن روى عنهُ (أَو) يكونُ (خَفِيّاً)؛ فلا يُدْرِكُهُ إلَّا الأئمَّةُ الحُذَّاقُ المُطَّلِعونَ على طُرُقِ الحديثِ وعِلَلِ الأسانيدِ.

(فالأَوَّلُ) وهُو الواضحُ (يُدْرَكُ بعدَمِ التَّلاقي) بينَ الرَّاوِي وشيخِهِ بكونِه

---

(١) هو الجصَّاصُ الحنفيُّ المتوفى (سنة ٣٧٠هـ) ـ كما في كتابه «الفصول» (٣/ ١٤٥).

(٢) انظر: «جامع التحصيل» (٣٧ ـ ٣٨) للعلائي.
ولشيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (٤/ ١١٧ ـ ط١) كلمة لطيفة حول قبول المرسل.

(٣) وقد قيل:
ومُعْضَلٌ مِنْ راوِيَيْنِ خالي فَصاعِداً لكِنْ مَعَ التَّوالي

ومِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلى التَّاريخِ.

٢٤ ـ والثَّانِي: المُدَلَّسُ، ويَرِدُ بِصيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقَى؛ كـ: (عن) و(قال).

لَمْ يُدْرِكْ عصْرَهُ أَو أَدْرَكَهُ لكنَّهما لم يجْتَمِعا، وليستْ لهُ منهُ إِجازةٌ ولا وِجَادَةٌ[1].

(ومِنْ ثمَّ احْتيجَ إلى التَّاريخِ) لتضمُّنِهِ تحريرَ مواليدِ الرُّواةِ ووَفَياتِهِم، وأَوقاتِ طلَبِهِم وارْتِحالِهِم.

وقد افْتُضِحَ أَقوامٌ ادَّعَوا الرِّوايةَ عن شيوخٍ ظهرَ بالتَّاريخِ كَذِبُ[2] دعْواهُم.

(و) القسمُ (الثَّاني)، وهو الخَفِيُّ (المُدَلَّسُ)؛ ـ بفتحِ اللَّامِ ـ، سُمِّي بذٰلك لكونِ الرَّاوي لم يُسَمِّ مَن حَدَّثَهُ، وأَوهَمَ سماعَهُ للحَديثِ مِمَّن لم يُحَدِّثْهُ بِهِ.

واشْتِقاقُهُ مِن (الدَّلَسِ)[3] ـ بالتَّحريكِ ـ، وهو اختلاطُ الظَّلامِ بالنُّورِ، سُمِّيَ بذٰلك لاشتراكِهِما في الخَفاءِ.

(وَيَرِدُ) المُدَلَّسُ (بصيغةٍ) مِن صيغِ الأداءِ (تحْتَمِلُ) وقوعَ (اللُّقَى)[4] بينَ المُدَلِّسِ ومَن أَسنَدَ عنهُ (كعن و) كذا (قالَ).

---

(١) سيأتي تعريفُها والكلام عليها (ص١٥٧).

(٢) من أشهر هٰؤلاء الكذّابين: رَتَنٌ الهنديُّ.
قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٤٥): «وما أدراك ما رَتَن؟! شيخٌ دجّال بلا ريب، ظهر بعد الستِّ مئة، فادّعى الصحبة، والصحابة لا يكذبون، وهٰذا جريءٌ على الله ورسوله...».

(٣) «القاموس المحيط» (٧٠٣)، «الصحاح» (٢٠٩ ـ مختاره)، و«أساس البلاغة» (ص١٩٢).

(٤) ويجوز: (اللُّقِيّ) ـ وَغَيْرُها ـ كما في «اللسان» (٦٣/ ٢٥٣) وغيرِهِ.

٢٥ ـ وكَذا المُرْسَلُ الخَفِيُّ مِنْ مُعاصِرٍ لَمْ يَلْقَ.

ومتى وقَعَ بصيغٍ صريحةٍ لا تَجَوُّزَ[1] فيها؛ كانَ كذِباً.

وحُكْمُ مَن ثبتَ عنهُ التَّدليسُ ـ إذا كانَ عَدْلاً ـ أَنْ لا يُقْبَلَ منهُ إلَّا ما صرَّحَ فيهِ بالتَّحديثِ ـ على الأصحِّ ـ.

(وكذا المُرْسَلُ الخفيُّ)[2] إذا صَدَرَ **(مِن مُعاصِرٍ لمْ يَلْقَ)** مَن حَدَّثَ عنهُ، بل بينَه وبينَه واسِطةٌ.

والفَرْقُ بينَ (المُدَلِّسِ) و(المُرْسَلِ الخفيِّ) دقيقٌ حَصَلَ تحريرُهُ بما ذُكِرَ هنا:

وهو أَنَّ (التَّدليسَ) يختصُّ بمَن روى عمَّن عُرِفَ لقاؤهُ إِيَّاهُ، فأَمَّا إِنْ عاصَرَهُ ولم يُعرَفْ أَنّه لقِيَهُ؛ فهُو (المُرْسَلُ الخَفِيُّ).

ومَن أَدْخَلَ في تعريفِ (التَّدليسِ) المُعاصَرَةَ، ولو بغيرِ لُقى؛ لزِمَهُ دُخولُ (المُرْسَلِ الخَفِيِّ) في تعريفِهِ.

والصَّوابُ التَّفرقةُ بينَهُما.

ويدلُّ على أَنَّ اعتبارَ اللُّقي في التَّدليسِ دونَ المُعاصرةِ وحْدَها لا بُدَّ منهُ إِطْباقُ أَهلِ العلمِ بالحديثِ على أَنَّ روايةَ المُخَضْرَمينَ[3] ....

---

(١) أي: لا احتمال وارداً عليها.

(٢) قال العلائي في «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» (ص١٢٥) في «بيان المراسيل الخفيّ إرسالُها»: «وهو نوعٌ بديعٌ مِن أهم أنواع علوم الحديث، وأكثرها فائدة، وأعمقها مسلكاً، ولم يتكلّم فيه بالبيان إلا الحذّاق الأئمة الكبار، ويُدرَك بالاتساع في الرواية، والجمع لطرق الحديث، مع المعرفة التامة، والإدراك الدّقيق».
ثم ساق طرائق معرفته، وانظر كتابي: «إحكام المباني» (ص٢٠ ـ ٢٤).

(٣) قال سِبط ابن العجمي في «تذكرة الطالب المعلّم بمَن يُقال: إنه مخضرَم» (ص٧): «هو التابعي الذي أدرك الجاهليّة وحياة رسول الله ﷺ، وليست له صحبةٌ؛ لعدم لُقيِّه رسول الله ﷺ»، وانظر ما سيأتي (ص١٣٩).

. . . .

كأبي عُثمانَ النَّهْديِّ[١] وقيسِ بنِ أبي حازمٍ[٢] عن النبيِّ ﷺ مِن قبيلِ (الإرسالِ) لا مِن قَبيلِ (التَّدليسِ).

ولو كانَ مجرَّدُ المُعاصرةِ يُكْتَفى بهِ في التَّدليسِ؛ لكانَ هٰؤلاءِ مُدلِّسينَ لأنَّهُم عاصَروا النبيَّ ﷺ قطعاً، ولكنْ لمْ يُعْرَفْ: هل لَقُوهُ أَمْ لا؟

وممَّن قالَ باشْتِراطِ اللِّقاءِ في التَّدليسِ: الإمامُ الشافعيُّ[٣]، وأبو بكرٍ البزَّارُ، وكلامُ الخطيبِ في «الكِفايةِ»[٤] يقتَضيهِ، وهُو المُعْتَمَدُ.

ويُعْرَفُ عدمُ المُلاقاةِ بإخبارِهِ عنْ نفسِهِ بذٰلك، أو بجَزْمِ إمامٍ مُطَّلِعٍ.

ولا يَكْفي أَنْ يَقَعَ في بعض الطُّرُقِ زيادةُ راوٍ أو أكثرَ بينَهُما؛ لاحتمال أَنْ يكونَ مِن (المزيدِ)[٥]، ولا يُحْكَمُ في هٰذه الصُّورةِ بحُكْمٍ كُلِّيٍّ[٦]؛ لتَعارُضِ احتمالِ الاتِّصالِ والانْقِطاعِ.

---

(١) تحرَّفت في طبعة العِتر إلى: «المهدي»!
واسمُه عبد الرحمٰن بن مَلّ، أورده سبط ابن العجمي في «تذكرة الطالب المعلَّم» (ص٢٩)؛ قائلاً: «أسلم في عهد النبي ﷺ، وأدَّى إليه صدقات... وهو من كبار التابعين، مشهورٌ».

(٢) قال سِبْط ابن العَجَمي (ص٢٤): «أدرك الجاهلية، ولم ير النبيَّ ﷺ، مشهور».

(٣) في «الرسالة» (ص٣٧٩ ـ ٣٨٠).

(٤) (ص٥١٠ ـ ٥١١).

(٥) قال في «الباعث الحثيث» (ص١٧٦) معرِّفاً (المزيد في متَّصل الأسانيد): «هو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره، وهٰذا يقع كثيراً في أحاديث متعدِّدة».
وفي كتاب «أسباب اختلاف المحدِّثين» (١/ ٣٢١ ـ ٣٢٣) ذِكر أمثلة وتفصيلات؛ فلتُنْظَر.
وانظر: «فتح المغيث» (٣/ ٨١)، و«إرشاد طُلَّاب الحقائق» (٢/ ٥٧٦).

(٦) أي: جازم.

ثمَّ الطَّعْنُ: إمَّا أَنْ يكونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي، أَو تُهْمَتِهِ بذٰلك، .....

وقد صنَّفَ فيهِ الخَطيبُ كتابَ «التَّفصيلِ لمُبْهَمِ المراسيلِ»[١]، وكتابَ «المزيدِ في مُتَّصِلِ الأسانيدِ»[٢].

وانْتَهَتْ ـ هُنا ـ أَقسامُ حُكمِ السَّاقِطِ مِن الإِسنادِ.

(ثمَّ الطَّعْنُ) يكونُ بعشَرةِ أَشياءَ، بعضُها أَشدُّ في القَدْحِ مِن بعضٍ، خمسةٌ منها تتعلَّقُ بالعدالَةِ، وخمسةٌ تتعلَّقُ بالضَّبطِ.

ولَمْ يَحْصُلِ الاعتناءُ بتمييزِ أَحدِ القِسمَيْنِ مِن الآخَرِ لمصلحةٍ اقْتَضَتْ ذٰلك، وهي ترتيبُها على الأشدِّ فالأشدِّ في موجَبِ الرَّدِّ على سَبيلِ التَّدلِّي[٣]؛ لأنَّ الطَّعنَ (إِمَّا أَنْ يَكونَ):

(لكَذِبِ الرَّاوي) في الحديثِ النبويِّ بأَنْ يرويَ عنهُ ﷺ ما لَمْ يَقُلْهُ متعمِّداً[٤] لذٰلك.

(أَو تُهْمَتِهِ بذلكَ)؛ بأَنْ لا يُروى ذٰلك الحديثُ إِلَّا مِن جِهتِهِ، ويكونَ مُخالِفاً للقواعِدِ المعلومةِ، وكذا مَنْ عُرِفَ بالكذبِ في كلامِهِ، وإِنْ لم يَظْهَرْ منهُ وقوعُ ذٰلك في الحَديثِ النبويِّ، وهٰذا دُونَ الأوَّلِ.

---

(١) كما في «الرسالة المستطرفة» (١٢٢).
وقد حفظ لنا الإمام النوويُّ زُبَد هٰذا الكتاب في مختصر له، توجد منه نسخة خطيَّة في مكتبة الإسكوريال رقم (١٥٩٧).

(٢) أشار إليه ابن الصَّلاح في «علوم الحديث» (ص٢٦٠)، ووجَّه إليه بعض الانتقادات.
وانظر: «موارد الخطيب البغدادي» (ص٧١).
وفي حاشية «إرشاد طلَّاب الحقائق» (ص٥٧٩) الإشارة إلى أنه مطبوع، ولا إخاله إلا وهَماً.

(٣) «أي: على سبيل التنزُّل مِن الأعلى في الشدَّة إلى الأدنى فيها، عكس الترقِّي مِن الأدنى إلى الأعلى». «لقط الدُّرر» (ص٦٩).

(٤) فيخرُج منه الساهي والغالط.

أَو فُحْشِ غَلَطِهِ، أَو غَفْلَتِهِ، أَو فِسْقِهِ، أَو وَهْمِهِ، أَو مُخالَفَتِه، أَو جَهالَتِهِ، أَو بِدْعتِهِ، أَو سُوءِ حِفْظِهِ.

٢٦ ـ فالأَوَّلُ: الموضوعُ.

(أَو فُحْشِ غَلَطِهِ)؛ أي: كَثْرَتِه.

(أَو غَفْلَتِه) عن الإِتْقانِ.

(أَو فِسْقِهِ)؛ أَي: بالفعلِ أو القَوْلِ ممَّا لا يبلُغُ الكُفْرَ.

وبينَهُ وبينَ الأَوَّلِ عُمومٌ، وإِنَّما أُفْرِدَ الأَوَّلُ لكونِ القَدْحِ بهِ أَشدَّ في هٰذا الفنِّ.

وأَمَّا الفِسقُ بالمُعْتَقَدِ؛ فسيأْتي بيانُه.

(أَو وَهْمِهِ) بأَنْ يَرْوِيَ على سَبيلِ التوهُّمِ[1].

(أَو مُخالَفَتِه)؛ أي: للثِّقاتِ.

(أَو جَهالَتِه)؛ بأَنْ لا يُعْرَفَ فيهِ تعديلٌ ولا تَجريحٌ مُعيَّنٌ.

(أَو بِدْعَتِهِ)، وهي اعتقادُ ما أُحْدِثَ على خِلافِ المَعروفِ[2] عن النبيِّ ﷺ، لا بِمعانَدَةٍ، بل بنَوْعِ شُبْهةٍ.

(أَو سوءِ حِفظِهِ)، وهِيَ عبارةٌ عن أَنْ لا يكونَ غَلَطُهُ أَقلَّ مِن إِصابتِه[3].

(فـ) القسمُ (الأَوَّلُ)، وهُو الطَّعْنُ بكَذِبِ الرَّاوي في الحَديثِ النبويِّ هو (المَوضوعُ)، والحُكْمُ عليهِ بالوَضْعِ إِنَّما هُو بطريقِ الظَّنِّ الغالِبِ[4] لا بالقَطْعِ؛

---

(١) يُقال: (وَهِمَ وَهَماً): غَلِطَ.
و(وَهَمَ وَهْماً): ذَهَلَ؛ يُريد شيئاً، فوقع في شيء آخر.

(٢) بصفة أو كيفيَّة أو تحديد، وتفصيلُ ذٰلك في كتابي «علم أصول البدع».

(٣) انظر: «اليواقيت والدُّرر» (١/ ٣٧٧ ـ المطبوع).

(٤) انظر مقدِّمة العلَّامة المُعَلِّمي اليماني لـ«الفوائد المجموعة» (ص١١ ـ ٢٠)، وانظر كتابي: «دلائل التحقيق» (ص٤٩ ـ ٥١) الآتية الإشارة إليه بعد صفحتين.

. . . .

إذ قَدْ يَصْدُقُ الكَذوبُ، لكنَّ لأهلِ العلمِ بالحديثِ مَلَكَةً قويَّةً يميِّزونَ بها ذٰلك، وإنَّما يقومُ بذٰلك منهُم مَن يكونُ اطِّلاعُهُ تامّاً، وذهْنُهُ ثاقِباً، وفهمُهُ قويّاً، ومعرِفتُهُ بالقرائنِ الدَّالَّةِ على ذٰلك متمَكِّنَةً.

وقد يُعْرَفُ الوضعُ بإقرارِ واضِعِه، قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ[1]: «لكنْ لا يُقطَعُ بذٰلك؛ لاحتمالِ أَنْ يكونَ كَذَبَ في ذٰلك الإقرارِ». اهـ.

وفهِمَ منهُ بعضُهم[2] أَنَّهُ لا يُعْمَلُ بذٰلك الإقِرَارِ أَصلاً، وليسَ ذٰلكَ مرادَهُ، وإنَّما نفي القَطْعَ بذٰلك، ولا يلزَمُ مِن نفيِ القَطْعِ نفيُ الحُكْمِ؛ لأنَّ الحُكْمَ يقعُ بالظَّنِّ الغالِبِ، وهُو هُنا كذٰلك، ولولا ذلك لَما ساغَ قتْلُ المُقرِّ بالقتلِ، ولا رَجْمُ المُعتَرِفِ بالزِّنى، لاحتمالِ أَنْ يكونا كاذِبَيْنِ فيما اعتَرَفا به!

ومِن القَرائنِ الَّتي يُدْرَكُ بها الوَضْعُ: ما يؤخَذُ مِن حالِ الرَّاوي؛ كما وقَعَ لمأْمونِ بنِ أَحمدَ[3] أَنّه ذُكِرَ بحضرَتِه الخلافُ في كونِ الحسنِ سَمِعَ مِن أَبي

---

(١) في «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص٢٣٤).
وقال السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ٢٧٥): «قيل: وهٰذا ليس باستشكال منه، إنما هو توضيح وبيان، وهو أن الحكم بالوضع بالإقرار ليس بأمر قطعيٍّ موافق لما في نفس الأمر؛ لجواز كذبه في الإقرار، على حدِّ ما تقدَّم: أنَّ المراد بالصحيح والضَّعيف ما هو الظاهر، لا ما في نفس الأمر».
وانظر: «التقييد والإيضاح» (ص١٣١)، و«فتح المغيث» (ص١٣١).

(٢) «كابن الجَزَريِّ».
كذا في «فتح المغيث» (٢/ ١٣١) للسَّخاويِّ.
وانظر «الموقظة» (ص٣٧) للذهبيّ.

(٣) تَرْجَمتُهُ في: «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٢٩)، و«لسان الميزان» (٥/ ٧)، و«المجروحون» (٣/ ٤٥)، و«المدخل إلى الإكليل» (ص٢٢)؛ و«الموضوعات» (ص٢٢)؛ و«الكشف الحثيث» (ص٢١٣).
وهو من مشاهير الكذّابين!
قال ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٥٧): «يستحقّ من اللهِ، والرسول، ومِن المسلمين اللعنَة». =

. . . .

هُريرةَ أو لا؟ فساقَ في الحالِ إسناداً إلى النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: سمِعَ الحسنُ[١] مِن أَبي هُريرةَ![٢].

وكما وقعَ لِغياثِ بنِ إبراهيمَ[٣] حيثُ دخَلَ على المَهْدي[٤] فوجَدَهُ يلعبُ بالحَمَامِ، فساقَ في الحالِ إسناداً إلى النبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «**لا سَبَقَ إِلَّا في نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ أو حافِرٍ أَو جَنَاحٍ**»، فزادَ في الحديثِ: «أَو جَناحٍ»[٥]، فعَرَفَ

= وانظره ـ لِخَبَرِهِ ـ «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٨٤٢) للمؤلِّف كَاللَّهُ، و«اللآلئ المصنوعة» (١/ ٤٣) ـ للسُّيوطي ـ، «وتنزيه الشريعة المرفوعة» (١/ ٦) ـ لابن عِراق ـ.

وحصلت القصّةُ ـ نفسُها ـ مع أحمد الجُوَيْباري، كما في «لسان الميزان» (١/ ٤٩٦).

(١) هو: البَصْريُّ، وانظر: «جامع التحصيل» (ص١٦٤).

(٢) رواه البيهقيُّ في «المدخل» ـ كما في: «لَقط الدُّرر» (ص٧١) ـ، ولم أره في المطبوع منه، وهو ناقصٌ!

(٣) هو: ابن إبراهيم بن طَلْق النَّخعي، ترجمه الخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤)، وساق خبرَه.

وقد وهِمَ البعض وأخطأ حيث ظنَّ أنَّ غِياثاً هٰذا هو ابن الإمام إبراهيم النَّخْعي، واسمُه إبراهيم بن يزيد بن الأسود؛ كما حصل للدُّكتور محمد روَّاس قلعَجي في مقدِّمته لـ«موسوعة فِقه إبراهيم النخعي» (ص٢٤)!! بينما هما اثنان لا يلتقيان!!

وقد خَلَطَ بعضُ المُحقِّقين ـ والمؤلِّفين ـ بين خَبَر الجُوَيباري ـ هذا ـ، وَخَبَرَ مأمون ـ غير ـ المأمون! ذاك!!

فانظر: «حديث الجُوَيباري» (٢/ ٢١٦ ـ ٢١٧ ـ «مجموعة أجزاء حديثية») بتحقيق الأخ الشيخ مشهور حسن.

(٤) وهو الخليفة العباسي المشهور.

(٥) الحديث بدون الزيادة صحيح:

رواه: أبو داود (٢٥٧٤)، والنسائي في «السنن الصغرى» (٦/ ٢٢٦)، وابن ماجه (٢٨٧٨)، والتِّرمذي (١٧٠٠)، وابن حبان (١٦٣٨)، والبيهقي (١٠/ ١٦)، وأحمد (٢/ ٤٧٤)؛ بسند صحيح عن أبي هريرة.

ومعنى الحديث: «لا يحلُّ أخذ المال بالمسابقة؛ إلَّا في هٰذه الثلاثة»؛ كما في «حاشية السندي على النسائي» (٦/ ٢٢٧).

....

المهديُّ أنّه كذبَ لأجلِهِ، فأمرَ بذَبْحِ الحَمَام[(١)]!!

ومِنها: ما يُؤخَذُ مِن حالِ المَرويِّ كأَنْ يكونَ مُناقِضاً لنصِّ القُرآنِ[(٢)] أو السُّنَّةِ المُتواتِرَةِ أَو الإجماعِ القطعيِّ أَو صَريحِ العَقلِ[(٣)]، حيثُ لا يَقْبَلُ شيءٌ مِن ذٰلك التَّأْويلَ.

ثمَّ المَرويُّ تارةً يختَرِعُهُ الواضِعُ، وتارةً يأْخُذُ[(٤)] مِن كلام غيرِهِ؛ كبَعْضِ السَّلفِ الصَّالحِ، أَو قُدماءِ الحُكماءِ، أَو الإسرائيليَّاتِ، أَو يأْخُذُ حَديثاً ضَعيفَ الإسنادِ، فيُرَكِّبُ لهُ إسناداً صحيحاً ليَرُوجَ[(٥)].

والحامِلُ للواضِعِ على الوَضْعِ:

إمَّا عَدَمُ الدِّينِ؛ كالزَّنادقةِ.

---

(١) والقصة في: «تنزيه الشريعة» (١/ ١٤)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٣٨)، وغيرهما.
أقول: وما ذنبُ الحمام؟! فلو كان الحِمَام ـ أي: القتل ـ لذاك الكذوب؛ لكان هو الحَقَّ!
أمّا ما في «شرح علي القاري» (ص١٢٥) من أنه ذبح الحمام لكونه سبباً لوضع الحديث! فهو أقلُّ من أن يُجاب عنه!

(٢) كمثل قصَّة الغرانيق المُفتراة التي تُناقض أساس الملَّة، وتنافي قواعد الدِّين.
ولقد نسفها شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللهُ قبل نحو ثلاثين عاماً في رسالة موجزة جامعة اسمُها: «نصب المجانيق»، وهي مطبوعة.
ثم كتبتُ كتاباً كبيراً في مئتين وخمسين صفحة سمَّيته: «دلائل التحقيق لإبطال قصة الغرانيق ـ رواية ودراية ـ»، وقد طبع قديماً.

(٣) الذي لا يختَلِف فيه اثنان بحيث يُجزَمُ معه بخطإ الراوي الثقة الذي هو ـ أصلاً ـ غير معصوم.
وأما أن يُجْعَلَ العقلُ أساساً لردِّ النصوص الصحيحة، وتُكَأَة تُنْقَضُ بها الأحاديث الثابتة؛ فهٰذا منهجٌ باطلٌ منكور، وإن (تبنَّاه) اليومَ بعضُ أشباه الذُّكور!!
ولشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كتاب: «مُوافقة صحيح المنقول لصريح المعقول»، طُبع في عشرة مجلدات.

(٤) أي: الواضع الكاذب.

(٥) أي: ليَنتشر ويشتهر، وهٰذا النوع يكون موضوعَ الإسناد لا المتن.

. . . .

أَو غَلَبَةُ الجَهلِ؛ كبعضِ المتعبِّدينَ.

أَو فَرْطُ العَصبيَّةِ؛ كبعضِ المُقلِّدينَ.

أَو اتِّباعُ هوى بعضِ الرُّؤساءِ.

أَو الإغرابُ لقصدِ الاشتِهارِ!

وكُلُّ ذٰلك حَرامٌ بإجماعِ مَن يُعْتَدُّ بهِ، إِلَّا أَنَّ بعضَ الكَرَّاميَّةِ[١] وبعضَ المُتصوِّفةِ نُقِلَ عنهُم إِباحَةُ الوَضْعِ في التَّرغيبِ والتَّرهيبِ، وهو خطأٌ مِن فاعلِه، نشَأَ عَن جَهْلٍ؛ لأنَّ التَّرغيبَ والتَّرهيبَ مِن جُملةِ الأحكامِ الشَّرعيَّةِ.

واتَّفقوا على أَنَّ تَعَمُّدَ الكذبِ على النبيِّ ﷺ مِن الكَبائِرِ.

وبالَغَ أَبو مُحمَّدٍ الجُوَيْنِيُّ فكَفَّرَ[٢] مَن تعمَّدَ الكَذِبَ على النبيِّ ﷺ!!

واتَّفَقوا على تَحْريمِ روايةِ الموضوعِ إِلَّا مقروناً ببيانِه؛ لقولِه ﷺ:

«مَن حَدَّثَ عَنِّي بحديثٍ يُرى أَنَّهُ كذبٌ؛ فهُو أَحدُ الكاذِبَيْنِ»، أَخرجَهُ مسلمٌ[٣].

---

(١) هم أتباع محمد بن كرَّام، لهم اعتقادات عدَّة باطلة، منها: أنهم يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتَّصديق باللسان دون القلب، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ كانوا مؤمنين على الحقيقة؛ كما في «مقالات الإسلاميين» (ص١٤١).
وفي «سير النُّبلاء» (١٥/ ٥٢٣): «خُذِل حتى الْتَقَط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أوهاها».

(٢) قال الإمام الذهبي في «الكبائر» (ص٥٢): «الكذب على النبي ﷺ كفرٌ ينقُلُ عن الملَّة، ولا ريب أنَّ تعمُّد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال؛ كفرٌ محضٌ، وإنما الشأن في الكذب عليه في سوى ذلك».

(٣) في مقدمة «صحيحه» (١/ ٩)، وكذا رواه الحاكم في «المدخل» (ص١٠٣)، وغيرهما.
انظر تعليقي على: «جزء مَن كذب عليَّ» (ص١١٨ ـ ١١٩) للطَّبراني، و«شرح مسلم» (١/ ٨٥) للنَّووي، وما سيأتي (ص١٧٣).

٢٧ ـ والثَّاني: المَتْروكُ.

٢٨ ـ والثَّالِثُ: المُنْكَرُ؛ على رَأْيٍ.

وكذا الرَّابعُ والخَامِسُ.

٢٩ ـ ثمَّ الوَهَمُ؛ إِنِ اطُّلِعَ عليهِ بالقَرائِنِ وجَمْعِ الطُّرُقِ؛ فالمُعَلَّلُ.

(و) القسمُ (الثَّاني) مِن أَقسامِ المَردودِ، وهو ما يكونُ بسبَبِ تُهمَةِ الرَّاوي بالكَذِبَ، هُو (المَتْروكُ).

(والثَّالِثُ: المُنْكَرُ على رأْيٍ) مَن لا يَشْتَرِطُ في المُنْكَرِ قيدَ المُخالفةِ[1].

(وكذا الرَّابِعُ والخامِسُ)، فمَنْ فَحُشَ غَلَطُهُ، أَو كَثُرَتْ غفلَتُه، أَو ظهَرَ فِسْقُه[2]؛ فحديثُهُ مُنْكَرٌ.

(ثمَّ الوَهَمُ)، وهُو القِسمُ السَّادسُ، وإِنَّما أُفْصِحَ بهِ لِطولِ الفَصْلِ، (إِنِ اطُّلِعَ عليهِ)؛ أي: على الوَهَمِ (بالقَرائِنِ) الدَّالَّةِ على وَهَمِ راويهِ[3] مِن وَصْلِ مُرْسَلٍ أَو مُنْقَطعٍ، أَو إِدخالِ حَديثٍ في حَديثٍ، أَو نحوِ ذٰلك مِن الأَشياءِ القادحةِ.

وتَحْصُلُ معرفةُ ذٰلك بكثرةِ التَّتبُّعِ، (وجَمْعِ الطُّرُقِ، فـ)هٰذا هو (المُعَلَّلُ)، وهو مِن أَغمَضِ أَنواعِ عُلومِ الحَديثِ وأَدقِّها، ولا يقومُ بهِ إِلَّا مَن رَزَقَهُ اللهُ تعالى فهْماً ثاقِباً، وحِفْظاً واسِعاً، ومعرِفةً تامَّةً بمراتِبِ الرُّواةِ، ومَلَكَةً قويَّةً بالأَسانيدِ والمُتونِ، ولهٰذا لم يتكلَّمْ فيهِ إِلَّا القليلُ مِن أَهلِ هٰذا الشأْنِ؛

---

(١) إذ المشهور في تعريفه أنَّه: مَا خالف فيه الراوي الضعيفُ الرواةَ الثقات.
وعلى رأي آخر: أنه «ما انفرد الراوي الضعيف به»؛ كما في «الموقظة» (ص٤٣).

(٢) لأن عدالتَه ـ بذٰلك ـ مخرومة.

(٣) في طبعة العِتْر (ص٤٧): «رواية»!

٣٠ ـ ثُمَّ المُخالَفَةُ؛ إِنْ كانَتْ بتَغْييرِ[١] السِّياقِ؛ فمُدْرَجُ

كعليِّ بنِ المَدينيِّ، وأَحمدَ بنِ حنبلٍ، والبُخاريِّ، ويَعقوب بنِ شَيْبَةَ[٢]، وأَبي حاتمٍ، وأَبي زُرعةَ، والدَّارَقُطنيِّ.

وقد تَقْصُرُ عبارةُ المُعَلِّل عَن إقامةِ الحُجَّةِ على دَعْواهُ[٣]؛ كالصَّيْرفيِّ في نَقْدِ الدِّينارِ والدِّرهَمِ.

(ثمَّ المُخالفةُ) وهو القسمُ السابعُ (إنْ كانتْ) واقعةً (بـ) سببِ (تَغْييرِ السِّياقِ)؛ أي: سياقِ الإِسنادِ؛ (فـ) الواقعُ فيهِ ذٰلك التَّغييرُ هو (مُدْرَجُ[٤] الإِسنادِ)، وهو أَقسامٌ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَرْوِيَ جماعةٌ الحديثَ بأَسانيدَ مُختلفةٍ، فيرويهِ عنهُم راوٍ، فيَجْمَعُ الكُلَّ على إسنادٍ واحِدٍ مِن تلكَ الأَسانيدِ، ولا يُبَيِّنُ الاختلافَ.

والثَّاني: أَنْ يكونَ المتنُ عندَ راوٍ إِلَّا طَرفاً منهُ؛ فإِنَّهُ عندَه بإِسنادٍ آخَرَ، فيرويهِ راوٍ عنهُ تامّاً بالإِسنادِ الأَوَّلِ.

ومنهُ: أَنْ يسمَعَ الحديثَ مِن شيخِهِ إِلَّا طرفاً منهُ فيسمَعَهُ عَن شيخِهِ بواسطةٍ، فيرويهِ راوٍ عنهُ تامّاً بحَذْفِ الواسِطةِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يكونَ عندَ الرَّاوي متْنانِ مُخْتَلِفان بإِسنادَيْنِ مختلفَيْنِ،

---

(١) وفي نُسخة: (بتغَيُّر).

(٢) في طبعة العِتْر (ص٤٨): «ويعقوب بن أبي شَيْبة»، وهو خطأ، صوابه ما أثبتُّ، فانظر: «سير أعلام النُّبلاء» (١٢/٤٧٦).

(٣) كما قال عبد الرحمٰن بن مهدي: «معرفة الحديث إلهام، فلو قلتَ للعالِم يُعلِّل الحديث: من أين قلتَ هذا؟ لم يكن له حجَّة»؛ ذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١١٢ ـ ١١٣).
وانظر مقدّمتي على «علل أحاديث مسلم» ـ لابن عمّار الشهيد ـ.

(٤) المُدْرَج ـ لغةً ـ: اسم مفعول من: أدرج الشيء في الشيء: أدخله فيه.

الإِسْنادِ، أَو بِدَمْجِ مَوْقوفٍ بِمَرْفوعٍ؛ فمُدْرَجُ المَتْنِ.

فيرويهِما راوٍ عنهُ مُقتَصِراً على أَحدِ الإسنادَيْنِ، أَو يروي أَحَدَ الحَديثَيْنِ بإِسنادِهِ الخاصِّ بهِ، لكنْ يزيدُ فيهِ مِن المَتْنِ الآخَرِ ما ليسَ في المَتْنِ الأَوَّلِ.

الرَّابعُ: أَنْ يسوقَ الرَّاوي الإِسنادَ، فيَعْرِضُ لهُ عارِضٌ، فيقولُ كلاماً مِن قِبَلِ نفسِهِ، فيظنُّ بعضُ مَن سَمِعَهُ أَنَّ ذٰلكَ الكلامَ هو متنُ ذٰلكَ الإِسنادِ، فيَرويهِ عنهُ كذٰلك[1].

هٰذهِ أَقسامُ مُدْرَجِ الإِسنادِ.

وأَمّا مُدْرَجُ المَتْنِ؛ فهُو أَنْ يَقَعَ في المتنِ كلامٌ ليسَ منهُ، فتارةً يكونُ في أَوَّلِه، وتارةً في أَثنائِه، وتارةً في آخِرِه ـ وهو الأكثرُ ـ؛ لأَنَّهُ يقعُ بعطفِ جُملةٍ على جُملةٍ، (أَو بِدَمْجِ مَوقوفٍ) مِن كلامِ الصَّحابةِ أَو مَنْ بعْدَهُم (بمَرْفوعٍ) مِن كلامِ النبيِّ ﷺ مِن غيرِ فصلٍ[2]، (فـ) هٰذا هو (مُدرَجُ المَتْنِ).

ويُدْرَكُ الإِدراجُ[3] بورودِ روايةٍ مُفَصِّلةٍ للقَدْرِ المُدْرَجِ مِمَّا أُدْرِجَ[4] فيهِ، أَو بالتَّنصيصِ على ذٰلك مِن الرَّاوي أَو مِن بعضِ الأَئمَّةِ المُطَّلعينَ، أَو باستحالَةِ كونِ النبيِّ ﷺ يقولُ ذٰلك.

وقد صنَّفَ الخَطيبُ في المُدْرَجِ كتاباً[5] ....

---

(١) كمثل حَديث: «مَن كَثُرت صلاتُهُ بالليل: حَسُنَ وَجْهُهُ بالنهار» ـ كما في «فتح المغيث» (٢/ ١٢٣ ـ الخضير).
وهو في «سنن ابن ماجه» (١٣٣٣)!
وانظر: «علل ابن أبي حاتم» (١/ ٧٤)، و«الإرشاد» (١/ ١٧١) للخليلي، و«السلسلة الضعيفة» (٤٦٤٤)، و«موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٢٦٢١٦)، و«المحاكمات المِلاح بين مُغُلْطاي وابن الصلاح» (٢/ ٦١٨) لأخينا الفاضل أبي إسحاق السَّلامي ـ وفقه الله ـ.

(٢) وانظر مثالاً تطبيقياً عليه في «السلسلة الضعيفة» (١٠٣٠) لشيخنا الألباني.
وراجع: «موارد الأمان المنتقى من إغاثة اللهفان» (ص٢٤٢) بقلمي.

(٣) في طبعة العِتْر (ص٤٨): «الإدراك»!

(٤) في طبعة العِتْر: «أُدرك»!

(٥) واسمه: «الفَصل للوصل المُدرَج في النَّقل»، وقد طبع.

٣١ ـ أَو بِتَقْديمٍ أَو تَأْخيرٍ؛ فالمَقْلوبُ.

٣٢ ـ أَو بزيادةِ راوٍ؛ فالمَزيدُ في مُتَّصِلِ الأسانِيدِ.

ولخَّصْتُهُ[١] وَزِدْتُ عليهِ قَدْرَ ما ذكَرَ مرَّتينِ أَو أَكثرَ، ـ وللهِ الحمدُ ـ.

(أَو) إِنْ كانَتِ المُخالفةُ (بِتقديمٍ أَو تَأْخيرٍ)؛ أي: في الأسماءِ؛ كـ: مُرَّةَ بنِ كعبٍ وكَعبِ بنِ مُرَّةَ؛ لأنَّ اسمَ أَحدِهِما اسمُ أَبي الآخَرِ؛ (فـ) هٰذا هو (**المَقلوبُ**)، وللخطيبِ فيهِ كتابُ «رافِعِ الارْتِيابِ»[٢].

وقد يَقَعُ القلبُ في المتنِ ـ أَيضاً ـ؛ كحديثِ أَبي هُريرةَ عندَ مُسلم[٣] في السَّبعةِ الَّذينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ تحتَ ظلِّ عَرْشِهِ، ففيهِ: «ورَجلٌ تصدَّقَ بصدَقةٍ أَخْفاها حتَّى لا تَعْلَمَ يمينُهُ ما تُنْفِقُ شمالُهُ»، فهٰذا ممَّا انْقَلَبَ على أَحدِ الرُّواةِ، وإِنَّما هو: «**حتَّى لا تعْلَمَ شِمالُه ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ**»؛ كما في «الصَّحيحينِ»[٤].

(أَو) إِنْ كانتِ المُخالفةُ (بِزيادةِ راوٍ) في أَثناءِ الإِسنادِ، ومَن لَمْ يَزِدْها أَتقَنُ ممَّن زادَها، (فـ) هٰذا هُو (**المَزيدُ في مُتَّصلِ الأسانيدِ**).

وشرطُهُ أَنْ يقعَ التَّصريحُ بالسَّماعِ في مَوْضِعِ[٥] الزِّيادةِ، وإِلَّا؛ فمتى كانَ مُعَنْعَناً ـ مثلاً ـ؛ ترجَّحَتِ الزِّيادةُ[٦].

---

(١) واسمه: «تقريب المنهج بترتيب المدرَج»، لخَّص منه السيوطي رسالته «المَدْرَج إلى المُدْرَج»، وهي مطبوعة.
وانظر: «الجواهر والدُّرر» (ق١٣٨/أ) للسخاوي، و«نظم العقيان» (ص٤٨).

(٢) «. . . في المقلوب من الأسماء والأنساب»، وهو في مجلَّد؛ كما قال ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص٣٣٥).

(٣) برقم (١٠٣١).
وانظر: «تمهيد الفَرْش» (ص٣١ ـ ٣٥) للسيوطي، وتعليق محقِّقه أخينا المُكرَّم فضيلة الشيخ مشهور حسن عليه.

(٤) هو في: البخاري (٦٦)، ومسلم (١٠٣١).

(٥) في طبعة العِتر (ص٤٩): «وضع»!

(٦) وللخطيب فيه كتاب «تمييز المزيد في متصل الأسانيد»، أشار إليه ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص٢٦٠)، وانتقد شيئاً منه، وانظر ما سبق (ص١٠٧).

٣٣ ـ أَو بإِبْدالِهِ ـ ولا مُرَجِّحَ ـ؛ فالمُضْطَرِبُ.

وقد يَقَعُ الإِبدالُ عَمْداً ـ امتحاناً ـ.

٣٤ ـ أَو بتَغْييرٍ مَعَ بَقاءِ السِّياقِ؛ فالمُصَحَّفُ والمُحَرَّفُ.

(أو) إنْ كانتِ المُخالفةُ (بإبدالِهِ)؛ أي: الراوي، (ولا مُرَجِّحَ) لإِحدى الرِّوايتَيْنِ على الأخرى، (فـ) هٰذا هو (المُضْطَرِبُ)، وهو يقعُ في الإِسنادِ غالباً، وقد يقعُ في المتْن.

لكنْ قلَّ أَنْ يَحْكُمَ المحدِّثُ على الحديثِ بالاضطرابِ بالنِّسبةِ إلى الاختلافِ في المَتْنِ دونَ الإِسنادِ.

(وقد يَقَعُ الإبدالُ عمداً) لمَن يُرادُ اخْتِبارُ حِفْظِهِ (امْتِحاناً) مِن فاعِلِهِ؛ كما وقعَ للبُخاريِّ[1] والعُقَيْليِّ وغيرِهِما[2]، وشَرْطُهُ أَنْ لا يستمرَّ عليهِ، بل ينتهي بانْتهاءِ الحاجةِ[3].

فلو وَقَعَ الإِبدالُ عمداً لا لمصلحةٍ، بل للإِغرابِ ـ مثلاً ـ؛ فهو مِن أقسامِ الموضوعِ، ولو وقعَ غَلَطاً[4]؛ فهُو مِن المقلوبِ أَو المُعَلَّلِ.

(أَو) إنْ كانتِ المُخالفةُ (بتَغْييرِ) حرفٍ أَو حُروفٍ (مَعَ بقاءِ) صورةِ الخَطِّ في (السِّياقِ):

فإِنْ كانَ ذٰلك بالنِّسبةِ إِلى النَّقْطِ؛ (فالمُصَحَّفُ).

(و) إِنْ كانَ بالنِّسبةِ إِلى الشَّكْلِ؛ فـ(المُحَرَّفُ)، ومعرفةُ هذا النَّوعِ مُهِمَّةٌ.

---

(١) كما في: «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٠ ـ ٢١)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٩٠).

(٢) قصَّة العُقيلي في: «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٣٣ ـ ٨٣٤)، و«سير النبلاء» (١٥/ ٢٣٧).
وانظر قصص غيرهما في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ١٣٥ ـ ١٣٦) للخطيب.

(٣) أي: يبيِّنه ويكشف الصواب فيه.

(٤) في طبعة العِتْر (ص٤٩): «غلط»! وهو غلط!

٣٥ ـ ولا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ المَتْنِ بالنَّقْصِ والمُرادِفِ؛ إِلَّا لِعالِمٍ بِما يُحيلُ المَعاني.

وقد صنَّفَ فيهِ: العَسْكَريُّ[1]، والدَّارَقُطنِيُّ، وغيرُهما[2].

وأَكثرُ ما يقعُ في المُتونِ، وقد يقعُ في الأسماءِ الَّتي في الأسانيدِ.

(ولا يَجوزُ تعمُّدُ تغييرِ) صورَةِ (المَتْنِ) مُطلقاً، ولا الاختصارُ منهُ (بالنَّقْصِ و) لا إِبْدالُ اللَّفْظِ المُرادِفِ باللَّفْظِ (المُرادِفِ) لهُ؛ (إلَّا لعالِمٍ) بمَدْلولاتِ الألْفاظِ، و(بما يُحيلُ المَعاني) ـ على الصَّحيحِ في المسأَلَتَيْنِ ـ:

أَمَّا اخْتِصارُ الحَديثِ[3]؛ فالأكْثَرونَ على جَوازِهِ بِشرطِ أَنْ يكونَ الَّذي يختَصِرُهُ عالِماً؛ لأنَّ العالِمَ لا يَنْقُصُ مِن الحديثِ إلَّا ما لا تعلُّقَ لهُ بما يُبْقيهِ منهُ؛ بحيثُ لا تختلِفُ الدِّلالةُ، ولا يختَلُّ البَيانُ، حتَّى يكونَ المَذكورُ والمَحذوفُ بمنزِلَةِ خَبَرَيْنِ، أَو يَدُلُّ ما ذَكَرَهُ على ما حَذَفَهُ؛ بخِلافِ الجاهِلِ؛ فإِنَّهُ قد يَنْقُصُ ما لَهُ تعلُّقٌ؛ كتَرْكِ الاستِثْناءِ[4].

---

(١) هو: أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري المتوفى سنة (٣٨٢هـ)، ترجمته في: «المنتظم» (٧/ ١٩١)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٣٢٠).
وقد طُبع كتابه «تصحيفات المحدِّثين» في ثلاث مجلَّدات، بتحقيق: الدكتور محمود الميرة.

(٢) ذكر الدكتور الميرة في مقدمته على «التصحيفات» (١/ ٢٩) أن من كتاب الدَّارقطني نسخة مصوَّرة في مكتبة الجامعة الإسلامية، لكنَّها ناقصة.
وقد قال ابن الصلاح فيه (ص٢٤١): «هو تصنيفٌ مفيدٌ».
وقال السُّيوطي في «تدريب الراوي» (٢/ ١٩٥): «أورد الدارقطني في كتاب «التصحيف» كلَّ تصحيف وقع للعلماء حتى في القرآن».

(٣) انظر ما كتبه أستاذنا الشيخ العلَّامة عبد المحسن العبَّاد في كتابه: «دراسة حديث: نضَّر الله امرءاً...» في حكم اختصار الحديث.

(٤) كمثل قول النبي ﷺ: **«لا يُتَفَرَّقَنَّ عن بيع إلا عن تراض»**، فلا يجوز حذف ما بعد (إلا)؛ لتعلُّقها بما قبلها.
والحديث رواه: الترمذي (١٢٤٨)، وأحمد (٢/ ٥٣٦)، وأبو داود (٣٤٥٨)؛ عن أبي هريرة بسند حسن.

. . . .

وأَمَّا الرِّوايةُ بالمعنى[١]؛ فالخِلافُ فيها شَهيرٌ، والأكثرُ على الجَوازِ ـ أيضاً ـ، ومِن أقوى حُججِهِم: الإجماعُ على جوازِ شرحِ الشَّريعةِ للعَجَم بلسانِهِم للعارِفِ بِهِ، فإذا جازَ الإبدالُ بلُغةٍ أُخرى؛ فجوازُهُ باللُّغةِ العربيَّةِ أَولى.

وقيلَ: إنَّما يَجوزُ في المُفْرَداتِ دونَ المُرَكَّباتِ!

وقيلَ: إنَّما يَجُوزُ لمَن يستَحْضِرُ اللَّفْظَ ليتَمَكَّنَ مِن التَّصرُّفِ فيه.

وقيلَ: إنَّما يَجوزُ لمَن كانَ يحفَظُ الحَديثَ فنَسِيَ لفظَهُ، وبقيَ معناهُ مُرْتَسماً في ذِهنِه، فلهُ أَنْ يروِيَهُ بالمعنى لمصلَحَةِ تحصيلِ الحُكْمِ منهُ؛ بخِلافِ مَن كانَ مُستَحْضِراً لِلَفْظِهِ.

وجَميعُ ما تقدَّمَ يتعلَّقُ بالجَوازِ وعَدَمِه، ولا شكَّ أَنَّ الأوْلى إيرادُ الحَديثِ بألفاظِهِ دُونَ التَّصرُّفِ فيهِ.

قالَ القاضي عِياضٌ[٢]: «يَنْبَغِي سَدُّ بابِ الرِّوايةِ بالمَعْنى لئلَّا يتَسَلَّطَ مَن لَا يُحْسِنُ ممَّن يظنُّ أَنَّهُ يُحْسِنُ[٣]؛ كما وقَعَ لِكثيرٍ مِن الرُّواةِ قديماً وحَديثاً»[٤]، واللهُ المُوَفِّقُ.

---

(١) انظر: «دراسة حديث: نضَّرَ الله امرءاً...» في حكم الرواية بالمعنى.

(٢) انظر: «الإلماع...» (ص١٧٤) له.

(٣) وهم في هٰذا العصر ـ للأسف ـ كثير!!

(٤) وقال السَّخاوي: «ولكن كاد الجواز أن يكون إجماعاً».
نقله العدويُّ في «لقط الدرر» (ص٨٤)، ثم عقَّب بقوله: «فليُحْمَل على محلِّ الضَّرورة؛ جمعاً بين الأدلَّة، وتوفيقاً بين كلام النَّقلة».
وقال النوويُّ في «التقريب» (٢/١٠٢ ـ مع شرحه: التدريب): «وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول عَقيبَه: أو كما قال، أو: نحوه، أو: شبهه، أو: ما أشبه هٰذا من الألفاظ».
وانظر: «إرشاد طلَّاب الحقائق» (٢/٤٦٥) له.

٣٦ ـ فَإِنْ خَفِيَ الـمَعْنَـى؛ احـتـيـجَ إِلـى شَـرْحِ الـغَـريـبِ

(فإِنْ خَفِيَ المَعْنى) بأَنْ كانَ اللَّفْظُ مستَعْمَلاً بقلَّةٍ (احْتيجَ إلى) الكُتُبِ المصنَّفَةِ في (شَرْحِ الغَريبِ)[(١)]؛ ككتابِ أَبي عُبَيْدٍ[(٢)] القاسِمِ بنِ سلَّامٍ، وهو غيرُ مرتَّبٍ، وقد رتَّبَهُ الشيخُ مُوفَّقُ الدِّينِ بنُ قُدامَةَ[(٣)] على الحُروفِ[(٤)].

وأَجْمَعُ منهُ كتابُ أَبي عُبيدٍ الهَرَوِيِّ[(٥)]، وقد اعتَنَى بِهِ الحافظُ أَبو موسى

(١) قال ملَّا علي القاري في «شرحه» (ص١٤٨): «وهو فنٌّ مهمٌّ، يقبُح جهلُه للمحدِّثين خصوصاً، وللعلماء عموماً، ويجب أن يُتَثَبَّتَ فيه ويُتحرَّى».
تنبيه: وقع في «شرح القاري»: «يُتَشَبَّث»؛ بدلاً من: «يُتَثَبَّت»!
وقال المُناوي في «اليواقيت والدُّرر» (ق١١٥/أ ـ ب): «والخوض فيه صعب، حقيق بالتحرِّي، جدير بالتوقِّي، فليحذر خائضه، وليتَّق الله أن يُقدِم على تفسير كلام نبيِّه ـ عليه أفضل الصلاة والسلام ـ؛ رجماً بالظنِّ، إن بعض الظنِّ إثم، وكان السلف يتثبَّتون فيه أشدَّ التثبُّت...».

(٢) في طبعة العِتر (ص٥٣): «عبد»!
وقد تُوفِّي أبو عبيد سنة (٢٢٤هـ)، ترجمته في «السير» (١٠/ ٩٢)، وهو هرويٌّ ـ أيضاً ـ؛ فقد يشتبه مع الآتي ذِكرُه.
وقد طُبع كتابه في أربع مجلَّدات، في حيدرآباد الدكن، في الهند.
ثم طبع طبعةً مصريَّةً محقَّقةً.

(٣) توفي سنة (٦٢٠هـ)، ترجمتُه في: «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ١٣٣).

(٤) ورتَّبه أيضاً مُفَهرِساً له الدكتور محمود الميرة، وكذا الدكتور محمود الطَّناحي.
وقد طُبع كتاب الأول في دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، سنة (١٤٠٨هـ)، وطُبع ترتيب الثاني في مجلة البحث العلمي في جامعة أم القرى، العدد الرابع، (ص٥٧٣ ـ ٦٣٩)، سنة (١٤١٠هـ).

(٥) وهو أحمد بن محمد الهَرَوي، المتوفى سنة (٤٠١هـ)، ترجمته في: «معجم الأدباء» (٤/ ٢٦٠)، و«الوافي بالوفيات» (٨/ ١١٤).
واسم كتابه «كتاب الغريبَيْن»، طبع المجلد الأول منه سنة (١٩٧١م) في القاهرة.
وانظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٢٠٦)، و«تاريخ الأدب العربي» (٢/ ٢٧١) لكارل بروكلمان.
وقد وصف علي القاري في «شرحه» (ص١٤٩) أبا عبيد بأنه «الحنبليّ»! وهو شافعي؛ فانظر: «طبقات السُّبكي» (٤/ ٨٤)، و«طبقات الإسنوي» (٢/ ٥١٨).

وبيانِ المُشْكِلِ.

٣٧ ـ ثمَّ الجَهالةُ: وسَبَبُها أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعوتُهُ،.........

المَدينيُّ[١] فنَقَّبَ[٢] عليهِ واسْتَدْرَكَ.

وللزَّمَخْشَرِيِّ كتابٌ اسمُهُ: «الفائِقُ»[٣] حسنُ التَّرتيبِ.

ثمَّ جَمَعَ الجَميعَ ابنُ الأثيرِ[٤] في «النِّهايةِ»[٤]، وكتابُهُ أَسهَلُ الكُتُبِ تناوُلاً، مع إعوازٍ قليلٍ فيهِ.

وإِنْ كانَ اللَّفْظُ مُستَعْملاً بكثرةٍ، لكنَّ في مَدلُولِهِ دِقَّةٌ؛ احْتِيجَ إِلى الكُتُبِ المُصنَّفَةِ في شَرْحِ معاني الأَخْبارِ (وبيانِ المُشْكِلِ) منها.

وقد أَكثرَ الأئمَّةُ مِن التَّصانيفِ في ذٰلك؛ كالطَّحاويِّ والخَطَّابيِّ وابنِ عبدِ البَرِّ وغيرِهم.

(ثمَّ الجَهالةُ) بالرَّاوِي، وهِيَ السَّببُ الثَّامِنُ في الطَّعْنِ، (وسَبَبُها) أَمْرانِ:

أَحَدُهُما: (أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعوتُهُ) مِن اسمٍ أَو كُنْيَةٍ أَو لَقَبٍ أَو صِفَةٍ

---

(١) توفي سنة (٥٨١هـ)، ترجمته في «السِّير» (٢١/ ١٥٢).

(٢) أي: فتَّش، وكتابه اسمُه: «المجموع المُغيث في غريبَي القرآن والحديث»، ومنه نسخة مخطوطة في كوبرلي بتركيا، وعنها صورة في معهد المخطوطات، القاهرة، برقم (٥٠٠ حديث)، وقد طُبع أخيراً في جامعة أم القرى، مكة.
وقد وصف الإمام الذهبي في «السير» (٢١/ ١٥٤) كتابه هٰذا بقوله: «يدلُّ على براعته في اللغة».

(٣) وهو مطبوع متداول.

(٤) هو المبارك بن محمد الجَزَري، المتوفى سنة (٦٠٦هـ)، ترجمته في «التكملة» (٢) رقم (١١٢٩) للمنذري.
وكتابه مطبوع سائر، وقد اختصره السيوطي في كتاب سمَّاه: «الدر النثير»، وهو مطبوع ـ أيضاً ـ.
وقال العدوي في «لَقْط الدُّرر» (ص٨٥): «وهو كتاب لا يستغني عنه الطَّالب».

فيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وصنَّفُوا فيه «المُوَضِّحَ».

أو حِرْفةٍ أو نَسَبٍ، فيشتَهِرُ بشيءٍ مِنها، (فيُذْكَرُ بغيرِ ما اشْتُهِرَ بهِ لِغَرَضٍ) مِن الأغْراضِ، فيُظَنُّ أنّه آخرُ، فيَحْصُلُ الجهْلُ بحالِهِ.

(وصنَّفُوا فيهِ)؛ أي: في هذا النَّوعِ «(المُوضِّحَ) لأوهامِ الجَمْعِ والتَّفريقِ»[(١)]؛ أَجادَ فيهِ الخَطيبُ، وسبَقَهُ إِليه عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ المِصْريُّ ـ وهو الأَزْدِيُّ[(٢)]، ثمَّ الصُّورِيُّ[(٣)] ـ.

ومِن أَمثلتِهِ: محمَّدُ بنُ السَّائِبِ بنِ بِشْرٍ الكَلْبِيُّ[(٤)]؛ نَسَبَهُ بعضُهم إِلى جَدِّهِ، فقالَ: محمَّدُ بنُ بِشْرٍ، وَسَمَّاهُ بعضُهم: حمَّادَ بنَ السَّائبِ، وكَنَّاهُ بعضُهُم: أَبا النَّضْرِ[(٥)]، وبعضُهُم: أَبا سعيدٍ، وبعضُهم: أَبا هِشامٍ! فصارَ يُظَنُّ

---

(١) وهو مطبوعٌ في مجلَّدين في حيدرآباد الدَّكن في الهند، موشَّى بتعليقات نفيسة للعلَّامة الشيخ عبد الرحمٰن المعلِّمي اليماني رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) واسم كتابه «إيضاح الإشكال»، ذكر له سِزكين في «تاريخ التراث العربي» (١/ ٤٦١) نسخة في الهند.
وقد توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٤٠٩هـ)، ترجمته في «سير النبلاء» (١٧/ ٢٦٨).
وانظر: «فِهْرِست ابن خير» (ص٢١٩).

(٣) هو: محمد بن علي بن عبد الله الصُّوري، أبو عبد الله، من شيوخ الخطيب، وتلاميذ عبد الغني، توفي سنة (٤٤١هـ).
وهو قائلُ الشعرِ ـ المشهور ـ في مدح أهل الحديث:

قُلْ لِمَنْ عانَدَ الحَديثَ وأَضْحى ... عائِباً أَهْلَهُ ومَنْ يَدَّعيهِ
أَبِعِلْمٍ تَقُولُ هٰذا أَبِنْ لي ... أَمْ بِجَهْلٍ فالجَهْلُ خُلقُ السَّفيهِ

كما في «المنتظم» (٨/ ١٤٥) ـ وغيره ـ، وانظر: «اليواقيت» (ق١١٦/ ب).

(٤) وهو مُتَّهَمٌ بالكذب.
فانظر ـ له ـ «العُجاب في بيان الأسباب» (١/ ٢٠٩) للحافظ ابن حَجَر، و«لسان الميزان» (٤٦٠٥ ـ الهند) ـ له ـ.
وتفصيلُ (ألوان!) اسْمِه ـ تفصيلاً رائعاً ـ في «الموضح» (١/ ١٦ ـ ١٨)، و(٢/ ٣٥٤ ـ ٣٥٩) للخطيب.

(٥) بالضاد المعجمة ـ كما في «المؤتلف والمختلف» (٢/ ٦٩٧) للأَزْدي، و«فتح المغيث» (٤/ ١٨٦ ـ المنهاج) للسَّخاويِّ.

٣٨ ـ وقد يكونُ مُقِلّاً؛ فلا يَكْثُرُ الأخْذُ عَنْهُ، وصَنَّفوا فيه «الوُحْدانَ».

٣٩ ـ أَوْ لَا يُسمَّى ـ اختِصاراً ـ، وفيهِ: «المُبْهَمات».

أَنَّهُ جماعةٌ، وهو واحِدٌ، ومَنْ لا يعرِفُ حقيقةَ الأمرِ فيهِ لا يعرِفُ شيئاً مِن ذٰلك.

(و) **الأمرُ الثَّاني**: أَنَّ الرَّاويَ (قَدْ يكونُ مُقِلّاً) مِن الحديثِ، (فلا يَكْثُرُ الأخْذُ عنهُ):

(و) قد (صنَّفوا فيهِ الوُحْدانَ) ـ وهو مَن لم يَرْوِ عنهُ إلَّا واحِدٌ[1]، ولو سُمِّيَ ـ، فمِمَّن جَمَعَهُ مُسلمٌ[2]، والحسنُ بنُ سُفيانَ[3]، وغيرُهما[4].

(أَو لا يُسمَّى) الرَّاوِي (اختِصاراً) مِن الرَّاوي عنهُ؛ كقولِه: أَخْبَرَني فلانٌ، أَو شيخٌ، أَو رجلٌ، أَو بعضُهم، أَو ابنُ فلانٍ.

ويُستَدَلُّ على معرفَةِ اسمِ المُبْهَمِ بوُرودِه مِن طريقٍ أُخرى مسمًّى فيها:

(و) صنَّفوا[5] (فيهِ المُبْهماتِ).

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص١٥٧) للحاكم، و«تدريب الراوي» (٢/ ٢٦٤)، و«محاسن الاصطلاح» (٤٩٢).

(٢) وكتابه مطبوع في الهند قديماً طبعة حجريَّة، ثم طُبع طبعة أخرى.

(٣) كما في: «الإصابة» (٣/ ١٤٣)، و«الرسالة المستطرفة» (ص٦٤).

(٤) كأبي الفتح الأزدي المتوفى سنة (٣٧٤هـ)، في كتابه «المخزون»، وقد طبع في الدار العلمية، دِلْهي، بتحقيق: محمد إقبال السلفي.

(٥) وفيه مصنَّفات؛ منها:
١ ـ «الغوامض والمبهمات»: لعبد الغني بن سعيد الأزدي، وهو مطبوع.
٢ ـ «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة» للخطيب، وهو مطبوع، بتحقيق: الدكتور عز الدين علي السيد.
٣ ـ «إيضاح الإشكال» للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، وهو مطبوع بتحقيق: الأخ الدكتور باسم فيصل الجوابرة.
وانظر مقدمة الدكتور الجوابرة ـ عليه ـ (ص٨ ـ ٩).

ولا يُقْبَلُ المُبْهَمُ، ولو أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْديلِ ـ عَلى الأَصَحِّ ـ.

٤٠ ـ فإِنْ سُمِّي وانْفَرَدَ واحِدٌ عَنْهُ؛ فَمَجْهولُ العَيْنِ.

٤١ ـ أَو اثنانِ فصاعِداً ولم يُوَثَّقْ؛ فمجهولُ الحالِ، وهُو المَسْتورُ.

(ولا يُقْبَلُ) حديثُ (المُبْهَمِ) ما لم يُسَمَّ؛ لأنَّ شرطَ قَبولِ الخَبَرِ عدالَةُ راويهِ، ومَن أُبْهِمَ اسمُه لا تُعْرَفُ عيْنُهُ، فكيفَ عدالَتُهُ؟

وكذا لا يُقْبَلُ خَبَرُه، (ولَو أُبْهِمَ بلفظِ التَّعديلِ)؛ كأَنْ يقولَ الرَّاوي عنهُ: أَخْبَرَني الثِّقةُ؛ لأنَّهُ قد يكونُ ثقةً عندَه مجروحاً عندَ غيرِه، وهٰذا (على الأصحِّ) في المسألةِ.

ولهٰذه النُّكتةِ لم يُقْبَلِ المُرسلُ، ولو أَرسَلَهُ العدلُ جازِماً بهِ لهٰذا الاحتمالِ بعينِه.

وقيلَ: يُقْبَلُ؛ تمسُّكاً بالظَّاهِرِ؛ إِذِ الجَرْحُ على خِلافِ الأصْلِ.

وقيلَ: إنْ كانَ القائلُ عالِماً؛ أَجزأَ ذٰلك في حقِّ مَن يوافِقُهُ في مَذْهَبِهِ.

وهٰذا ليسَ مِن مباحِثِ عُلومِ الحَديثِ، واللهُ المُوفِّقُ.

(فإِنْ سُمِّيَ) الرَّاوي (وانْفَرَدَ) راوٍ (واحِدٌ) بالرِّوايةِ (عنهُ؛ فـ) هو (مجهولُ العينِ)؛ كالمُبْهَمِ؛ فلا يُقْبَلُ حديثُهُ إِلَّا أَنْ يُوَثِّقَهُ غيرُ مَنْ ينفَرِدُ عنهُ ـ على الأصحِّ ـ، وكذا مَن يَنْفَرِدُ عنهُ إذا كانَ مُتأَهِّلاً لذٰلك.

(أَو) إِنْ روى عنهُ (اثنانِ فصاعِداً ولم يُوَثَّقْ؛ فـ) هو (مَجْهولُ الحالِ، وهُو المَستورُ)، وقد قَبِلَ روايتَهُ جماعةٌ بغيرِ قيدٍ، وردَّها الجُمهورُ.

والتَّحقيقُ أَنَّ روايةَ المستورِ[1] ونحوِهِ ـ ممَّا فيهِ الاحتِمالُ ـ لا يُطلَقُ

---

(١) ولشيخنا الألباني رحمه الله بحث لطيف في قبول روايته بشروط، فانظر: «تمام المنة» (ص٢٠٢ ـ ٢٠٧).

٤٢ ـ ثمَّ البِدْعَةُ: إمَّا بمُكَفِّرٍ، أو بِمُفَسِّقٍ:
فالأوَّلُ: لا يَقْبَلُ صاحِبَها الجمهورُ.

القولُ بردِّها ولا بِقَبولِها، بل يُقال: هي موقوفةٌ إلى اسْتِبانَةِ حالِه ـ كما جَزَمَ بِهِ إمامُ الحَرمين[1] ـ.

ونحوُهُ قولُ ابنِ الصَّلاحِ[2] فيمَن جُرِحَ بجَرْحٍ غيرِ مُفسَّرٍ.

(ثمَّ البِدْعَةُ)[3]، وهي السَّببُ التَّاسعُ مِن أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي، وهي (إمَّا) أنْ تكونَ (بِمُكَفِّرٍ)؛ كأَنْ يعتَقِدَ ما يستَلْزِمُ الكُفْرَ، (أو بِمُفَسِّقٍ):

(**فالأوَّلُ لا يَقْبَلُ صاحِبَها الجمهورُ**)، وقيلَ: يُقْبَلُ مُطلقاً، وقيلَ: إنْ كانَ لا يعتَقِدُ حِلَّ الكَذِبِ لنُصرَةِ مقالَتِه قُبِلَ.

والتَّحقيقُ: أنَّهُ لا يُرَدُّ كُلُّ مُكفَّرٍ ببدعَتِه؛ لأنَّ كلَّ طائفةٍ تدَّعي أنَّ مخالِفيها مبتَدِعةٌ، وقد تُبالِغُ فتُكفِّرُ مخالِفها، فلو أُخِذَ ذٰلك على الإطلاقِ؛ لاسْتَلْزَمَ تكفيرَ جميعِ الطَّوائفِ، فالمُعْتَمَدُ أنَّ الَّذي تُرَدُّ روايتُهُ مَنْ أنْكَرَ أمراً مُتواتِراً مِن الشَّرعِ، معلوماً مِن الدِّينِ بالضَّرورةِ[4]، وكذا مَن اعتقدَ عكسَهُ.

---

(١) هو: عبد الملك بن عبد الله، توفي سنة (٤٧٨هـ)، ترجمته في «السير» (١٨/٤٦٨).
(٢) انظر: «علوم الحديث» (ص٩٦) له.
(٣) انظر: «الموقظة» (ص٨٥)، و«الرفع والتكميل» (ص١٤٥)، و«الاقتراح» (ص٣٣٣)، و«فتح المغيث» (١/٣٣٣)، و«توضيح الأفكار» (٢/٣٣٦)، و«منهاج السنة» (٣/٦٠ ـ ٦٢).
(٤) ليس هذا لازماً!
وانظر: «مرقاة المفاتيح» (١/١٤٧ ـ ١٤٨) للشيخ علي القاري، وكذا «شرح شرح النخبة» (ص١٥٦ ـ ١٥٧) له.
ولا يُنافي هذا وجودُ أنواعٍ للكفر وأقسام؛ كما فَصَّلتُه في عددٍ من كتبي؛ منها: «التبصير بقواعد التكفير» (ص٦٥).
مع التنبيه ـ والتنبُّه ـ إلى رواية أصحاب «الصحيح» لعددٍ من الرواة الثقاتِ ممّن كانوا مبتدعة.
وانظر ما تقدم (ص٧٧).

والثاني: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ داعِيةً ـ في الأصَحِّ ـ؛ إِلَّا أَنْ يَرْوِيَ ما يُقَوِّي بِدْعَتَهُ، فيُرَدُّ ـ على المُخْتارِ ـ.

وبهِ صرَّحَ الجُوْزَجانِيُّ ـ شيخُ النَّسائِيِّ ـ.

فأَمَّا مَن لم يَكُنْ بِهٰذهِ الصِّفَةِ، وانْضَمَّ إلى ذٰلك ضَبْطُهُ لِما يَرويهِ مَعَ وَرَعِهِ وتَقْواهُ؛ فلا مانِعَ مِن قَبولِهِ.

(والثَّانِي): وهو مَن لا تَقْتَضي بدعَتُهُ التَّكفيرَ أَصلاً، وقد اختُلِفَ ـ أيضاً ـ في قَبولِهِ ورَدِّه:

فقيلَ: يُرَدُّ مُطلَقاً ـ وهُو بَعيدٌ ـ.

وأكثرُ مَا عُلِّلَ بهِ أَنَّ في الرِّوايةِ عنهُ تَرْويجاً لأمرِهِ وتَنْويهاً بذِكْرِهِ.

وعلى هٰذا؛ فيَنْبَغي أَنْ لا يُرْوى عنْ مُبْتَدعٍ شيءٌ يُشارِكُه فيهِ غيرُ مُبتدعٍ.

وقيلَ: يُقْبَلُ مُطْلقاً إِلّا إنِ اعْتَقَدَ حِلَّ الكَذِبِ؛ كما تقدَّمَ.

وقيلَ: (يُقْبَلُ مَنْ لمْ يَكُنْ داعِيةً) إلى بِدعَتِهِ؛ لأنَّ تزيينَ بِدعَتِه قد يَحْمِلُهُ على تَحريفِ الرِّواياتِ وتَسويَتِها على ما يقتَضيهِ مذهَبُه، وهٰذا (في الأصحِّ)[1]

وأَغْرَبَ ابنُ حِبَّانَ[2]، فادَّعى الاتِّفاقَ على قَبولِ غيرِ الدَّاعيةِ مِن غيرِ تفصيلٍ.

نَعَمْ؛ الأكثرُ على قَبولِ غيرِ الدَّاعيةِ؛ (إِلّا أَنْ يَروي ما يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فيُرَدُّ على) المذهَبِ (المُختارِ، وبهِ صرَّحَ) الحافِظُ أَبو إِسحاقَ إِبراهيمُ بنُ يعقوبَ (الجُوزَجَانِيُّ[3] ـ شيخُ) أَبي داودَ ـ و(النَّسائيِّ) ـ في كتابِه «معرفة الرِّجال»[4]، فقالَ في وَصْفِ الرُّواةِ: «ومِنهُم زائغٌ عن الحَقِّ ـ أَيْ: عنِ السُّنَّةِ ـ صادقُ

---

(١) انظر كلام المصنِّف في: «هدي الساري» (٣٨٥ و٤٢٥)، و«فتح الباري» (١٠/ ١٨٢).
(٢) انظر: «المجروحين» (١/ ٨١ ـ ٨٤) له.
(٣) توفي سنة (٢٥٩هـ)، ترجمته في: «تذكرة الحفّاظ» (٢/ ٥٤٩)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٣١).
(٤) (ص٣٢)، بتحقيق صبحي السامرائي.
والنصُّ فيه مطوَّل ـ باختلاف يسير ـ.

٤٣ ـ ثمَّ سوءُ الحِفْظِ؛ إِنْ كانَ لازِماً؛ فهو الشاذُّ ـ على رَأْيٍ ـ.

٤٤ ـ أَو طارئاً؛ فالمُخْتَلِطُ.

اللَّهجَةِ، فليسَ فيهِ حِيلةٌ؛ إِلّا أَنْ يُؤخَذَ مِن حديثِه ما لا يكونُ مُنْكراً إِذا لم يُقَوِّ[١] بِهِ بِدْعَتَهُ». اهـ.

وما قالَه متَّجِهٌ؛ لأنَّ العلَّةَ التي لها رُدَّ حديثُ الدَّاعيةِ وارِدةٌ فيما إِذا كانَ ظاهِرُ المرويِّ يُوافِقُ مذهَبَ المُبْتَدِعِ، ولو لم يكنْ داعيةً، واللهُ أَعلمُ.

(ثمَّ سوءُ الحفظِ) وهو السَّببُ العاشِرُ مِن أَسبابِ الطَّعنِ، والمُرادُ بهِ: مَن لم يُرَجَّحْ جانِبُ إِصابتِه على جانِبِ خَطئِهِ، وهو على قسمَيْن:

(إِنْ كانَ لازِماً) للرَّاوي في جَميعِ حالاتِه، (فهُو الشَّاذُّ على رأْيٍ) بعضِ أَهلِ الحَديثِ.

(أَو) كانَ سوءُ الحفظِ (طارِئاً) على الرَّاوي إِمَّا لِكِبَرِهِ أَو لذَهابِ بصرِه، أَو لاحتِراقِ كُتُبه، أَو عدمِها؛ بأَنْ كانَ يعْتَمِدُها، فرَجَعَ إِلى حفظِهِ، فساءَ، (فـ) هٰذا هو (المُخْتَلِطُ)[٢].

والحُكْمُ فيهِ أَنَّ ما حَدَّثَ بهِ قبلَ الاختلاطِ إِذا تَميَّزَ قُبِلَ، وإِذا لم يَتَمَيَّزْ تُوُقِّفَ فيهِ، وكذا مَن اشتَبَهَ الأمرُ فيهِ، وإِنَّما يُعْرَفُ ذٰلك باعْتِبارِ الآخِذينَ عنهُ.

---

(١) في بعض النُّسخ: «تَقْو»، والتصحيح من «معرفة الرجال» (ص٣٢)، وكذا في نسخ أخرى.

(٢) ولِسِبْط ابن العجمي رسالة «الاغتباط في معرفة مَن رُمي بالاختلاط»، حقَّقتُها قديماً، ونشرتُها ضمن «ثلاث رسائل في علوم الحديث»، مع «جزء أسماء المدلِّسين» للسيوطي، و«ما لا يسع المحدِّث جهله» للميَّانشي.
وقد قمتُ ـ بحمد الله ـ على إعادة طبعِها وتحقيقها بعد حصولي على مخطوطات أُخرى لها.
وانظر: «الكواكب النيِّرات» لابن الكيَّال، وتعليق محقِّقه عليه.

٤٥ ـ ومَتى تُوبعَ السَّيِّءُ الحِفْظِ بمُعْتَبَرٍ، وكذا المَستورُ والمُرْسَلُ والمُدَلَّسُ؛ صارَ حديثُهُم حَسناً ـ لا لذاتِهِ، بل بالمَجْموعِ ـ.

٤٦ ـ ثمَّ الإِسْنادُ؛ ....

(ومَتى تُوبِعَ السَّيِّئُ الحِفْظِ بمُعْتَبَرٍ)؛ كأَنْ يكونَ فوقَهُ أَو مِثْلَه لا دُونَه، (وكذا) المُخْتَلِطُ الَّذي لم يتَمَيَّزْ و(المَستورُ و) الإِسنادُ (المُرْسَلُ وَ) كذا (المُدَلَّسُ) إذا لم يُعْرَفِ المحذوفُ منهُ (صارَ حديثُهُمْ حَسناً؛ لا لذاتِه[1]، بل) وَصْفُهُ بذلك (بـ) اعتبارِ (المَجموعِ) مِن المتابِعِ والمُتابَعِ؛ لأَنَّ معَ كلٍّ واحدٍ منهُم احْتِمالَ كونِ روايتِه صواباً أَو غيرَ صوابٍ على حدٍّ سواءٍ.

فإِذا جاءَتْ مِنَ المُعْتَبَرينَ روايةٌ مُوافِقةٌ لأَحدِهِم؛ رُجِّحَ أَحدُ الجانِبَيْنِ مِن الاحْتِمالَيْنِ المَذكورَيْنِ، ودلَّ ذلك على أَنَّ الحَديثَ مَحْفوظٌ، فارْتَقى مِن درَجَةِ التوقُّفِ إِلى دَرَجةِ القَبولِ، واللهُ أَعلمُ.

ومعَ ارْتِقائِهِ إِلى دَرَجَةِ القَبولِ؛ فهُو مُنْحَطٌّ عنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ لذاتِه، ورُبَّما توقَّفَ بعضُهم عنْ إِطلاقِ اسمِ (الحَسَنِ) عليهِ[2].

وقد انْقَضى ما يتعلَّقُ بالمَتْنِ مِن حيثُ القَبولُ والرَّدُّ.

(ثمَّ الإِسْنادُ) وهُو: الطَّريقُ المُوصِلَةُ إِلى المتنِ.

والمَتْنُ: هُو غايَةُ ما يَنْتَهي إِليهِ[3] الإِسنادُ مِن الكلامِ، وهُو..........

---

(١) أي: لغيره.

(٢) قال العدوي في «لقط الدُّرر» (ص٩٣): «لأنه ليس بحسنٍ حقيقة، ولأن الحسن إذا أُطلق ينصرف إلى الحسن لذاته، ولأنه يلزم من إطلاق الحُسن عليه الاحتجاج به عند الفقهاء، وهو محلُّ خلاف، ولهٰذا وقعت الإشارة في الحسن الذاتي إلى أنه المُحْتَجُّ به، بعبارة تفيد الحصر، فتدبَّر».

قلت: وهٰذا ليس بشيء؛ إذ الحسن لغيره محتجٌّ به ـ أيضاً ـ إذا ثبت حسنُه بالطُّرق أو الشواهد أو المتابعات، فلماذا لا يسمَّى: حسناً؟! فالتوقُّف المشار إليه ليس بحسن!

(٣) في طبعة العتر (ص٥٥): «إليه مِن»! وهي (مِن) زائدة!!

إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى النَّبِيِّ ـ صلَّى اللهُ تَعالى عليهِ وسَلَّمَ ـ تَصْريحاً أَوْ حُكْماً؛ مِن قولِهِ، أو فِعْلِهِ، أو تقريرِهِ.

(إمّا أَنْ يَنْتَهِيَ إلى النبيّ ﷺ)، ويقتَضي لفظُهُ ـ إمّا (تَصْريحاً أَوْ حُكْماً) ـ أَنَّ المَنْقولَ بذٰلك الإسنادِ (مِن قولِه) ﷺ، (أو) مِن (فِعْلِهِ أو) مِن (تَقريرِه).

مثالُ المَرفوعِ مِن القولِ تَصريحاً: أَنْ يقولَ الصَّحابيُّ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: كذا، أو: حدَّثَنا رسولُ اللهِ ﷺ بكذا، أو يقولُ هو ـ أو غيرُه ـ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ كذا، أو: عنْ رسولِ اللهِ ﷺ أنّه قالَ كذا، ـ أو نحوَ ذٰلك ـ.

ومِثالُ المَرفوعِ مِن الفِعْلِ تَصريحاً: أَنْ يقولَ الصَّحابيُّ: رأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فعَلَ كذا، أو يقولَ هُو ـ أو غيرُه ـ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يفعَلُ كذا.

ومِثالُ المَرفوعِ مِن التَّقريرِ تَصريحاً: أَنْ يقولَ الصَّحابيُّ: فعَلْتُ بحضرَةِ النبيِّ ﷺ كذا، أو يقولَ هو ـ أو غيرُه ـ: فعَلَ فُلانٌ بحَضْرَةِ النبيِّ ﷺ كذا، ولا يذكُرُ إنكارَهُ لذٰلك[١].

ومثالُ المرفوعِ مِن القولِ حُكْماً لا تَصْريحاً: أَنْ يقولَ الصَّحابيُّ ـ الَّذي لم يأْخُذْ عَنِ الإسرائيليَّاتِ[٢] ـ ما لا مجالَ للاجْتِهادِ فيهِ، ولا لهُ تعلُّقٌ ببيانِ لُغةٍ أَو شرحِ غريبٍ؛ كالإخْبارِ عن الأمورِ الماضيةِ مِن بدْءِ الخَلْقِ وأَخْبارِ الأنبياءِ[٣]، أَو الآتيةِ كالملاحمِ والفِتَنِ وأَحوالِ يومِ القيامةِ.

---

(١) انظر: «إرشاد الفحول» (ص٣٩).
وللأخ الدكتور محمد سليمان الأشقر رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعيَّة» (٢/١١٢ ـ ١٣٣) بحث ماتع في التقرير النبوي وأنواعه وأحكامه وشروطه.

(٢) وهٰذا قيد مهمٌّ جدّاً.
وانظر رسالتي: «التحذيرات من الفتن العاصفات» (ص١٨ ـ ٢٤).

(٣) ولكنَّ في هٰذا ـ أيضاً ـ مظنَّة الرواية عن الإسرائيليَّات؛ لما هو معلوم ـ مع ملاحظة القيد السابق ـ من أخذ الصحابة بعضهم عن بعض.

....

وكذا الإِخبارُ عمَّا يحْصُلُ بفِعْلِهِ ثوابٌ مَخْصوصٌ أَو عِقابٌ مَخْصوصٌ.

وإِنَّما كانَ لهُ حُكْمُ المَرفوعِ؛ لأنَّ إِخبارَهُ بذٰلك يقتَضي مُخْبِراً لهُ، وما لا مَجالَ للاجتِهادِ فيهِ يَقتَضي مُوقِفاً للقائلِ بهِ، ولا مُوقِفَ للصَّحابَةِ إِلَّا النبيُّ ﷺ، أَو بعضُ مَن يُخْبِرُ عن الكُتُبِ القديمةِ، فلهٰذا وقعَ الاحْتِرازُ عنِ القسمِ الثَّاني، فإِذا كانَ كذٰلك؛ فلهُ حُكْمُ ما لو قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ؛ فهُو مَرْفوعٌ؛ سواءٌ كانَ ممَّا سمِعَهُ منهُ أَو عنهُ بواسِطةٍ.

ومِثالُ المَرفوعِ مِن الفِعْلِ حُكماً: أَنْ يفعَلَ الصَّحابيُّ ما لا مَجالَ للاجْتِهادِ فيهِ، فيُنَزَّلُ على أَنَّ ذٰلك عندَه عنِ النبيِّ ﷺ كما قالَ الشافعيُّ رضي الله عنه[1] في صلاةِ عليٍّ في الكُسوفِ في كُلِّ ركعةٍ أَكثرَ مِن رُكوعَيْنِ.

ومثالُ المَرفوعِ مِن التَّقريرِ حُكْماً: أَنْ يُخْبِرَ الصَّحابيُّ أَنَّهُم كانُوا يفْعَلونَ في زمانِ النبيِّ ﷺ كذا؛ فإِنَّهُ يكونُ لهُ حُكمُ الرَّفعِ مِن جهةِ أَنَّ الظَّاهِرَ اطِّلاعُهُ ﷺ على ذٰلك لتوفُّرِ دَواعِيهِم على سُؤالِهِ عن أُمورِ دِينِهِم، ولأنَّ ذٰلك الزَّمانَ زمانُ نُزولِ الوَحْيِ فلا يقعُ مِن الصَّحابةِ فِعْلُ شيءٍ ويستمرُّونَ عليهِ إِلَّا وهُو غيرُ ممنوعِ الفعلِ.

وقدِ استدلَّ جابِرٌ وأَبو سعيدٍ الخُدريُّ رضي الله عنهما على جوازِ العَزْلِ بأَنَّهُم كانوا يفعَلونَه والقرآنُ ينزِلُ[2]، ولو كانَ ممَّا يُنْهَى عنهُ لنَهى عنهُ القُرآنُ.

---

(١) انظر: «سنن البيهقي» (٣/ ٣٣٠)، و«التلخيص الحبير» (٢/ ٩٤).

(٢) رواه: البخاري (٩/ ٢٦٦)، ومسلم (١٤٣٩)؛ عن جابر.
ولم أره عن أبي سعيد، ولم يذكره المصنِّف في «فتح الباري» (٩/ ٣٠٥ ـ ٣٠٧) شرحاً لحديث جابر.
نعم؛ في الباب ـ بالمعنى ـ عن أبي سعيد، فانظر: «عشرة النساء» (ص١٧١ ـ ١٧٩) للنسائي، والتعليق عليه؛ و«آداب الزفاف» (ص١٣٤ ـ ١٣٧) لشيخنا رحمه الله.
وللمصنِّف رحمه الله كلامٌ عزيزٌ في هٰذه المسألة في «الفتح»؛ فليُنْظَر.

....

ويلتَحِقُ بقَولي: «**حُكْماً**»؛ ما وردَ بصيغةِ الكنايةِ في موضعِ الصِّيَغِ الصَّريحةِ بالنِّسبةِ إليهِ ﷺ؛ كقولِ التَّابعيِّ عنِ الصَّحابيِّ: يرفعُ الحَديثَ، أَو: يرويهِ، أَو: يَنْميهِ، أَو: روايةً، أَو: يبلُغُ بِهِ، أَو: رواهُ.

وقد يَقْتَصِرونَ على القولِ معَ حَذْفِ القائلِ، ويُريدونَ بِهِ النبيَّ ﷺ؛ كقولِ ابنِ سيرينَ عنْ أَبي هُريرةَ رضي الله عنه؛ قالَ: قالَ: «**تُقاتِلونَ قَوْماً...**»[1] الحديث.

وفي كلامِ الخَطيبِ[2] أَنّه اصْطِلاحٌ خاصٌّ بأَهلِ البَصرَةِ.

ومِن الصِّيَغِ المُحْتَمِلةِ: قولُ الصَّحابيِّ: مِن السُّنَّةِ كذا، فالأَكثرُ على أَنَّ ذٰلك مرفوعٌ.

ونقلَ ابنُ عبدِ البرِّ فيهِ الاتِّفاقَ؛ قالَ: «وإِذا قالَها غيرُ الصَّحابيِّ، فكذٰلك، ما لم يُضِفْها إِلى صاحِبِها؛ كسُنَّةِ العُمَرَيْن[3]».

---

(١) ذكر علي القاري في «شرح شرح النخبة» (ص١٧١) تتمَّته: «... **صغار الأعين، تسوقونهم ثلاث مرات، حتى تلحقوهم بجزيرة العرب...**»!
وهٰكذا في «لقط الدُّرر» (ص٩٦)!
ومثله في حاشية «النُّزهة» (ص٩٦ ـ طبع الجامعة السلفية)!
قلت: وليس هٰذا الحديث عن أبي هريرة، إنما هو من حديث بُريدة، رواه أبو داود في «سننه» (٤٣٠٥) بسند فيه لينٌ.
وفي «اليواقيت والدُّرر» (ق١٣١/ب)، تتمَّته: «... **صغار الأعين...**»، كذا فقط، ثم قال: «أخرجه الشيخان»!
قلت: وليس هو كذٰلك ـ أيضاً ـ؛ نعم؛ هو في «الصحيحين» عن أبي هريرة، لكن من غير رواية ابن سيرين عنه.
وانظر: «جامع الأصول» (١٠/ ٣٧٥)، و«فتح الباري» (٦/ ٧٦)، و«تحفة الأشراف» (١٠/ ١٦٧).
فلعلَّه سبقُ قلم من الحافظ رحمه الله، أراد أن يكتب: «الأعرج»، فكتب: «ابن سيرين»! وبخاصة أنهما من مشاهير الرواة عن أبي هريرة، والله أعلم.

(٢) قارن: بـ «الكفاية» (ص٥٩٣) له.

(٣) أي: أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، انظر: «جنى الجنَّتَيْن» (ص٨١) للمُحبِّي.

. . . .

وفي نَقْلِ الاتِّفاقِ نَظَرٌ، فعَنِ الشَّافعيِّ في أَصلِ المسأَلةِ قولانِ.

وذهَبَ إلى أَنَّهُ غيرُ مرفوعٍ أَبو بكرٍ الصَّيرفيُّ[(١)] ـ مِن الشَّافعيَّةِ ـ، وأَبو بكرٍ الرَّازيُّ ـ مِن الحنفيَّةِ ـ، وابنُ حزمٍ ـ مِن أَهلِ الظَّاهِرِ ـ[(٢)]، واحتَجُّوا بأَنَّ السُّنَّةَ تتردَّدُ بينَ النبيِّ ﷺ وبينَ غيرِه، وأُجيبوا بأَنَّ احْتِمالَ إِرادةِ غيرِ النبيِّ ﷺ بعيدٌ[(٣)].

وقد روى[(٤)] البُخاريُّ في «صحيحِه»[(٥)] في حديثِ ابنِ شِهابٍ عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أَبيهِ في قصَّتِه مَعَ الحجَّاجِ حينَ قالَ لهُ: «إِنْ كُنْتَ تُريدُ السُّنَّةَ؛ فهَجِّرْ بالصَّلاةِ [يومَ عَرَفَةَ]».

قالَ ابنُ شِهابٍ: فقلتُ لسالِمٍ: أَفَعَلَهُ رسولُ اللهِ ـ صلَّى اللهُ تعالى عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ ـ؟ فقالَ: وهَلْ يَعْنونَ بذٰلك إِلَّا سُنَّتَهُ ـ صلَّى اللهُ تعالى عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ ـ؟!

فنَقَلَ سالمٌ ـ وهو أَحدُ الفُقهاءِ السَّبعَةِ[(٦)] مِن أَهلِ المدينةِ وأَحدُ الحفَّاظِ

---

(١) توفي سنة (٣٣٠هـ)، ترجمته في «طبقات الإسنوي» (٢/ ١٢٢).

(٢) انظر: «إحكام الأحكام» (١/ ١٩٤) له.

(٣) وللمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ بحثٌ مطوَّل في هٰذه المسألة أودعه: «النُّكت على ابن الصلاح» (٢/ ٥١٩ ـ ٥٢٨)؛ فليراجع.
وانظر: «المسوَّدة» (ص٢٩٤) لآل تيمية، و«شرح ألفية العراقي» (١/ ١٢٦)، و«جامع الأصول» (١/ ٩٢).

(٤) ساقه المصنِّف في «النُّكت» (٢/ ٥٢٥) بقوله: «وممَّا يؤيِّد مذهب الجمهور. . .»، وساقه.

(٥) برقم (١٦٦٢)، وما بين المعقوفتين منه.

(٦) وهم من ذُكروا في هٰذا النظم:

أَلا كُـلُّ مَـنْ يَـقْـتَـدِي بِـأَئِـمَّـةٍ ... فقِسْمَتُهُ ضِيْزَى عَنِ الحَقِّ خارِجَهْ

فخُذْهُمْ: عُبَيْدُ اللّٰهِ عُرْوَةُ قاسِمٌ ... سَعيدٌ أَبو بَكْرٍ سُلَيمانُ خَارِجَهْ

قلت: فعُبيد الله هو ابن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، وعُروة هو ابن الزُّبير، وقاسم هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصِّديق، وسعيد هو ابن المسيِّب، وأبو بكر هو ابن عبد الرحمٰن، وسليمان هو ابن يسار، وخارجة هو ابن زيد.

وانظر: «التغليق» (٢/ ١١٨ ـ ١١٩)، و«الإشارات» (ص٦١٠ ـ ٦١١) للنووي.

....

مِن التَّابعينَ عنِ الصَّحابةِ ـ أَنّهم إذا أَطلَقوا (السُّنَّةَ)؛ لا يُريدونَ بذٰلك إِلَّا سُنَّةَ النبيِّ ﷺ.

وأَمَّا قولُ بعضِهم: إِذا كانَ مرفوعاً؛ فلِمَ لا يقولونَ فيهِ: قالَ رسولُ اللهِ؟ فجوابُهُ: أَنَّهُم تَركوا الجَزْمَ بذٰلك تورُّعاً واحتِياطاً.

ومِن هٰذا: قولُ أَبي قِلابةَ عن أَنسٍ: «مِن السُّنَّةِ إِذا تزوَّجَ البِكْرَ على الثَّيِّبِ؛ أَقامَ عندَها سَبعاً»، أَخرَجاهُ في «الصَّحيحينِ»[(١)].

قالَ أَبو قِلابةَ: لو شِئْتُ لقلتُ: إِنَّ أَنساً رفَعَهُ إِلى النبيِّ ﷺ.

أَي: لو قُلتُ، لمْ أَكْذِبْ؛ لأنَّ قولَه: «مِن السُّنَّةِ» هٰذا معناهُ[(٢)]، لكنَّ إِيرادَهُ بالصِّيغَةِ التي ذَكَرها الصَّحابةُ أَوْلى.

ومِن ذٰلك: قولُ الصَّحابيِّ: أُمِرْنا بكَذا، أَو: نُهينا عنْ كذا، فالخِلافُ فيهِ كالخِلافِ في الَّذي قَبْلَهُ؛ لأنَّ مُطْلَقَ ذٰلك ينصَرِفُ بظاهِرِه إِلى مَنْ لهُ الأمرُ والنَّهْيُ، وهُو الرَّسولُ ﷺ.

وخالَفَ في ذٰلك طائفةٌ تمَسَّكوا باحْتِمالِ أَنْ يَكونَ المُرادُ غيرَه، كأَمرِ القُرآنِ، أَو الإِجماعِ، أَو بعضِ الخُلفاءِ، أَو الاستِنْباطِ!

وأُجيبوا بأَنَّ الأَصلَ هو الأَوَّلُ، وما عداهُ مُحْتَمَلٌ، لكنَّهُ بالنسبةِ إِليهِ مرجوحٌ.

وأَيضاً؛ فمَن كانَ في طاعةِ رئيسٍ إِذا قالَ: أُمِرْتُ؛ لا يُفْهَمُ عنهُ أَنَّ آمِرَهُ ليس إِلَّا رئيسُهُ.

---

(١) رواه: البخاري (٩/ ٢٨٥)، ومسلم (١٤٦١).

(٢) قال الإمام الشافعي في «الأم» (١/ ٢٣٩): «وأصحاب النبي ﷺ لا يقولون بالسنَّة والحق إلّا لسنَّة رسول الله ﷺ إن شاء الله ـ تعالى ـ».

. . . .

وأمَّا قولُ مَن قالَ: يُحْتَمَلُ أنْ يُظنَّ ما ليسَ بأمْرٍ أمْراً!

فلا اخْتِصاصَ لهُ بهٰذهِ المسأَلَةِ، بل هُو مذكورٌ فيما لو صرَّحَ، فقالَ: أَمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بكذا.

وهو احْتِمالٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ الصَّحابيَّ عدلٌ عارفٌ[1] باللِّسانِ، فلا يُطلقُ ذٰ ك إلّا بعدَ التحقُّقِ.

ومِن ذٰلك: قولُه: كنَّا نفعَلُ كذا، فلهُ حُكْمُ الرَّفعِ ـ أيضاً ـ كما تقدَّمَ.

ومِن ذٰلك: أَنْ يَحْكُمَ الصَّحابيُّ على فِعلٍ مِن الأفعالِ بأنّه طاعةٌ للهِ أو لرسولِهِ ﷺ، أو معصيةٌ؛ كقولِ عمَّارٍ: «مَن صامَ اليومَ الّذي يُشَكُّ فيهِ؛ فقدْ عَصى أبا القاسِمِ»[2].

---

(١) قارن برسالتي «الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث المعازف».

(٢) علَّقه البخاري في «صحيحه» (٤/ ١١٩ ـ فتح)؛ قال: «وقال صِلَة عن عمَّار...».
وقد وصله: أبو داود (٢٣٣٤)، وابن ماجه (١٦٤٥)، والترمذي (٦٨٦)، والنسائي (٤/ ١٥٣)، والدارمي (٢/ ٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ١١١)، والدَّارقطني (٢/ ١٧٧)، وابن خُزيمة (١٩١٤)، والبيهقي (٤/ ٢٠٨)، والحاكم (١/ ٤٢٤)، وابن حبان (٣٥٩١)، وأبو يعلى (١٦٤٤)؛ من طريق عَمرو بن قيس المُلائي عن أبي إسحاق عن صِلَة به.
وقال الدارقطني عقِبَ إخراجه: «هٰذا إسناد حسن صحيح، رواته كلهم ثقات».
وقال الحاكم: «هٰذا صحيح على شرطهما، ولم يخرِّجاه».
وتعقَّبه المصنِّف في «تغليق التعليق» (٣/ ١٤١) بقوله: «لم يُخْرِج البخاريُّ لعَمْرو بن قَيْس في «صحيحه» شيئاً، وللحديث مع ذٰلك علَّة خفيَّة: ذكر الترمذي في «العلل» أن بعض الرواة؛ قال فيه: عن أبي إسحاق؛ قال: حُدِّثْتُ عن صِلَة... فذَكَره.
ورواه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٩٥٩٥ ـ طبعة عوّامة) عن عبد العزيز العَمِّي عن منصور عن رِبعي: أن عمَّار بن ياسر ـ وناساً معه ـ أَتَوْهُم بمسلوخةٍ مشويَّةٍ في اليوم الذي يشكُّ فيه أنه من رمضان... الحديث.
وللحديث عِلَّة:
فرواهُ عبد الرزَّاق في «مصنَّفه» (٧٣١٨) عن الثوري عن منصور عن رِبْعِيٍّ عن رجل عن عمَّار... نحوه.
=

٤٧ ـ أَو إِلى الصَّحابِيِّ كَذٰلكَ.

وهُو: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ تَعالى عليهِ وعَلى آلِهِ وسلَّمَ ـ مُؤمِناً بِهِ وماتَ عَلى الإِسلامِ، ولو تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ؛ في الأَصَحِّ.

فلهٰذا حُكْمُ الرَّفعِ ـ أَيضاً ـ؛ لأنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ ذٰلك ممَّا تلقَّاهُ عنِ النبيِّ ﷺ.

(أَو) تَنْتَهي غايةُ الإِسنادِ (إِلى الصَّحابيِّ كذٰلكَ)؛ أَي: مِثْلَ ما تقدَّمَ في كونِ اللَّفْظِ يَقْتَضي التَّصريحَ بأَنَّ المَقولَ[١] هُو مِن قولِ الصَّحابيِّ، أَو مِن فعلِهِ، أَو مِن تقريرِه، ولا يَجيءُ فيهِ جَميعُ ما تقدَّمَ[٢]، بل مُعْظَمُه[٣].

والتَّشبيهُ لا تُشْتَرَطُ فيهِ المُساواةُ مِن كلِّ جهةٍ.

ولمَّا كان هٰذا «المُخْتَصرُ» شامِلاً لجَميعِ أَنواعِ عُلومِ الحَديثِ اسْتَطْرَدْتُ منهُ إِلى تَعريفِ (الصَّحابيِّ) مَن هو؟ فقلتُ: **(وهُو مَنْ لَقِيَ النَّبيَّ ـ صلَّى الله تعالى عليهِ وآلهِ وسلَّمَ ـ مُؤمِناً بهِ، وماتَ على الإسلامِ، ولو تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ؛ في الأصحِّ)**.

والمرادُ باللِّقاءِ: ما هُو أَعمُّ مِن المُجالَسَةِ والمُماشاةِ ووصولِ أَحدِهِما إِلى الآخَرِ، وإِنْ لم يُكالِمْهُ.

= قال المصنِّف في «التغليق» (٣/ ١٤٢): «وفي رواية الثَّوري دليل على أن ربعيّاً لم يُدْرِك هٰذه القصة، وإنْ كان الرجل المُبْهَم في روايته هو صلة بن زُفَر؛ فهي متابَعة قويَّة لحديث أبي إسحاق».

وللحديث شاهد في «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٩٧) من حديث ابن عباس؛ فهو حسن ـ إن شاء الله ـ.

وقارن بـ: «إرواء الغليل» (٩٦١)، و«نصب الراية» (٢/ ٤٤٢).

(١) وفي نسخة: (المنقول).

(٢) «لعدم شموله لما ثبت حُكْماً أنه: قول الصحابي، أو فعلُه، أو تقريرُه، ولِما ذُكر آخراً، وهو أن يحكُمَ الصحابيُّ على فعل من الأفعال بأنه طاعة لله ورسوله أو معصيته». «شرح نخبة الفكر» (ص١٧٦) للقاري.

(٣) «أي: أكثرُه، فإذا قيلَ عند ذِكر الحديث: يرفعُه، أو نحوه؛ فهو مرفوع ـ أيضاً ـ؛ كما إذا قيل عن الصحابي». «لقط الدُّرر» (ص٩٨).

....

وتدخُلُ فيهِ رُؤيَةُ أَحدِهما الآخَرَ، سواءٌ كانَ ذٰلك بنفسِه أو بغيْرِه.

والتَّعْبيرُ بـ (اللُّقِيِّ) أَولى مِن قولِ بعضِهم: الصَّحابيُّ مَن رأَى النبيَّ ـ صلَّى اللهُ تعالى عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ؛ لأَنَّهُ يخرُجَ ـ حينئذٍ ـ ابنُ أُمِّ مكتومٍ[1] ونحوُهُ مِن العُميانِ، وهُم صحابةٌ بلا تَرَدُّدٍ، واللُّقِيُّ في هٰذا التَّعريفِ كالجِنْسِ.

وقولي: «**مُؤمناً به**»؛ كالفَصْلِ، يُخرِجُ مَن حَصَلَ لهُ اللِّقاءُ المذكورُ، لكنْ في حالِ كونِه كافراً.

وقولِي: «**بِهِ**»؛ فصلٌ ثانٍ يُخْرِجُ مَن لَقِيَهُ مُؤمِناً لكنْ بغيرِه مِن الأنبياءِ.

لكنْ: هل يُخْرِجُ مَن لَقِيَهُ مُؤمِناً بأَنَّهُ سَيُبْعَثُ ولمْ يُدْرِكِ البِعْثَةَ؟ فيهِ نَظَرٌ!

وقولي: «**وماتَ على الإسلامِ**»؛ فصلٌ ثالِثٌ يُخْرِجُ مَنِ ارتَدَّ بعدَ أَنْ لَقِيَه مُؤمِناً بهِ، وماتَ على الرِّدَّةِ؛ كعُبيدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ[2] وابن خَطَلٍ[3].

وقَوْلي: «**ولو تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ**»؛ أَي: بينَ لُقِيِّهِ لهُ مُؤمِناً بهِ وبينَ موتِه على الإِسلامِ؛ فإِنَّ اسمَ (الصُّحبةِ) باقٍ لهُ، سواءٌ أَرجَعَ إلى الإسلامِ في حياتِهِ ﷺ أَو بعدَه، وسواءٌ أَلَقِيَهُ ثانياً أَمْ لا!

وقَوْلي: «**في الأصحِّ**»؛ إشارةٌ إلى الخِلافِ في المسأَلةِ.

ويدلُّ على رُجْحانِ الأَوَّلِ قصَّةُ الأَشْعَثِ بنِ قيسٍ؛ فإِنَّهُ كانَ ممَّنِ ارتَدَّ، وأُتِيَ بهِ إلى أَبي بكرٍ الصدِّيقِ أَسيراً، فعادَ إِلى الإسلامِ، فقَبِلَ منهُ ذٰلك،

---

(١) وهو من مُؤذِّني النبيِّ ﷺ.

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (٤/١٤٣).

(٣) واسمه: عبد الله، ويُقال: هلال، ويُقال: هشام.
انظر: «القاموس المحيط» (ص١٢٨٤)؛ و«البداية والنهاية» (٤/ ٢٩٢ ـ ٢٩٧).
وحديث أَمْرِ النبي ﷺ بقتلِه رواه: البخاري (٣٠٤٤)، ومسلم (١٣٥٧).

. . . .

وزوَّجَهُ أُخْتَهُ، ولم يتخلَّفْ أحدٌ عنْ ذِكْرِهِ في الصَّحابةِ[١] ولا عنْ تخريجِ أَحاديثِه في المَسانيدِ[٢] وغيرِها.

تَنْبيهانِ:

أَحَدُهما: لا خَفاءَ برُجْحانِ رُتبةِ مَن لازَمَه ﷺ، وقاتَلَ معَهُ، أَو قُتِلَ تَحْتَ رايتِه، على مَن لم يُلازِمْهُ، أَو لم يَحْضُرْ معهُ مشهداً، وعلى مَن كلَّمَهُ يَسيراً، أَو ماشاهُ قَليلاً، أَو رآهُ على بُعْدٍ، أَو في حالِ الطُّفولةِ، وإِنْ كانَ شرفُ الصُّحْبةِ حاصِلاً للجَميعِ.

ومَنْ ليسَ لهُ مِنهُم سماعٌ منهُ؛ فحديثُهُ مُرْسَلٌ[٣] من حيثُ الرِّوايةُ، وهُم معَ ذٰلك معدودونَ في الصَّحابةِ؛ لما نالوهُ مِن شرفِ الرُّؤيةِ.

(١) انظر: «أُسد الغابة» (١/ ١١٨)، و«الاستيعاب» (١/ ٢٤٧)، و«الإصابة» (١/ ٧٩).
وقصته مع أبي بكر رواها: أبو عبيد في «الأموال» رقم (٣٠٣)، ومن طريقه ابن زَنْجَويه في «الأموال» (٤٦٦).
وفي سنده شريك النَّخعي؛ سيِّئ الحفظ.
وله طريق آخر في «طبقات ابن سعد» (٥/ ١٠)، وفي سنده الواقدي؛ متروك.
وله شاهدٌ في «معجم الطبراني الكبير» (٦٤٩)؛ قال فيه الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١١٥): «ورجاله رجال الصحيح، غير عبد المؤمن بن عليّ، وهو ثقة».
وسنده صحيح.
تنبيه: فات هٰذا الشاهد محقِّق «أموال ابن زنجويه»، فضعَّف القصة!!

(٢) انظر: «مسند أحمد» (٥/ ٢١١)، و«معجم الطبراني الكبير» (١/ ٢٣٢)، و«تحفة الأشراف» (١/ ٧٦)، و«فتح الباري» (٧/ ٤).

(٣) لكنه من مراسيل الصحابة.
وقد قال المصنِّف في «هدي الساري» (ص٣٧٨) فيها:
«وقد اتَّفق الأئمة ـ قاطبة ـ على قَبول ذٰلك؛ إلَّا مَن شذَّ ممَّن تأخَّر عصرُه عنهم، فلا يعتدُّ بمخالفته».
وانظر: «الفتح» (١/ ١٩)، و(٣/ ٢٣٥) له.

٤٨ ـ أو إِلى التَّابِعيِّ، وهو: مَنْ لَقِيَ الصَّحابِيَّ ـ كذٰلكَ ـ.

ثانيهما: يُعْرَفُ كونُه صحابيّاً[(١)]؛ بالتَّواتُرِ، أَو الاستفاضَةِ، أَو الشُّهرةِ، أَو بإِخبارِ بعضِ الصَّحابةِ، أَو بعضِ ثقاتِ التَّابِعينَ، أَو بإِخبارِهِ عنْ نفسِهِ بأَنَّهُ صحابيٌّ؛ إِذا كانَت دعواهُ ذٰلكَ تدخُلُ تحتَ الإمكانِ!

وقد استَشْكَلَ هٰذا الأخيرَ جماعَةٌ مِن حيثُ إِنَّ دعواه ذٰلك نظيرُ دَعْوى مَن قالَ: أَنا عَدْلٌ!

ويَحْتاجُ إِلى تأَمُّلٍ[(٢)]!!

(أَو) تنتَهي غايةُ الإِسناد (**إلى التَّابِعيِّ، وهُو مَنْ لَقِيَ الصَّحابيَّ كذٰلك**)، وهٰذا متعلِّقٌ باللُّقيِّ، وما ذُكِرَ معهُ[(٣)]؛ إِلَّا قَيْدُ الإِيمانِ بهِ[(٤)]؛ فذٰلكَ[(٥)] خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ.

وهٰذا هُو المُختارُ؛ خلافاً لمَن اشْتَرَطَ في التَّابعيِّ طولَ المُلازمةِ، أَو صُحْبَةَ[(٦)] السَّماعِ، أَو التَّمييزَ.

---

(١) يُنْظَر تفصيل المؤلِّف في ذٰلك في «الإصابة» (١/ ٥ ـ ٦).

(٢) والتأمُّل يبيِّن أن من ادَّعى ـ بغير حق ـ عدالة نفسه؛ رُدَّ ذٰلك عليه، وما قُبل منه، فكيف إذا كان الأمر متعلِّقاً بالصُّحبة، وهي أعلى من مُطلَق العدالة وأشرف؟! وبخاصة أنَّ مثل هٰذه المطالب مشهورة غير مغمورة...
فلتُتأمَّل.

(٣) أي: من القيود المذكورة في تعريف (الصحابي).

(٤) أي: بالنبيِّ ﷺ.

(٥) أي: القيود الأخرى المذكورة ـ آنفاً ـ؛ من حيث تعلُّق الصُّحبة به ﷺ.
قلت: وقد اجتهد الشُّرَّاح كثيراً في شرح هٰذه العبارة من كلام المصنِّف، وتبيين المراد بها، ولعل ما هنا هو الأقرب ـ إن شاء الله ـ.

(٦) قال علي القاري في «شرحه» (ص١٨٥): «صُحبةً مصحوبةً بالسماع، فلو صحبه ولم يسمع منه الحديث؛ لا يكون تابعيًّا، وتصحَّف «الصُّحبة» بـ«الصِّحَّة» على شارح...».
قلت: بل هي واردةٌ ـ هكذا ـ وبعض النسخ: «صحَّة».
والذي يظهر لي صحَّة الوجهَيْن، والله أعلم.

. . . .

وبَقِيَ بينَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ طبَقَةٌ أُخرى اخْتُلِفَ في إلحاقِهِم بأيِّ القِسمَيْنِ، وهُم المُخَضْرَمونَ[١] الَّذينَ أَدْرَكوا الجَاهِلِيَّةَ والإِسلامَ، ولم يَرَوا النبيَّ ﷺ، فعدَّهُم[٢] ابنُ عبدِ البرِّ في الصَّحابةِ.

وادَّعَى عِياضٌ ـ وغيرُه ـ أَنَّ ابنَ عبدِ البرِّ يقولُ: إِنَّهُم صحابةٌ! وفيهِ نظرٌ؛ لأنَّهُ أَفصَحَ في خُطبةِ «كتابِه» بأَنَّهُ إِنَّما أَورَدَهُم ليكونَ كتابُه جامِعاً مُستوعِباً لأَهْلِ القرنِ الأوَّلِ.

والصَّحيحُ أَنَّهُم مَعدودونَ في كبارِ التَّابعينَ سواءٌ عُرِف أَنَّ الواحِدَ منهُم كانَ مُسلماً في زمنِ النبيِّ ﷺ ـ كالنَّجاشيِّ ـ أَمْ لا؟

لكنْ إِنْ ثبتَ[٣] أَنَّ النبيَّ ﷺ ليلةَ الإِسْراءِ كُشِفَ لهُ عن جَميعِ مَن في الأَرْضِ فرَآهُمْ، فيَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مَنْ كانَ مُؤمِناً بهِ في حياتِه إِذْ ذاكَ ـ وإِنْ لَمْ يُلاقِهِ ـ في الصَّحابةِ؛ لحُصولِ الرُّؤيَةِ مِن جانِبِه ﷺ[٤].

---

(١) انظر: كلام الحافظ برهان الدين الحلبي في «تذكرة الطالب المعلّم بمن يقال: إنَّه مخضرم» (ص٧ ـ ١١) في تحرير ذٰلك، وما تقدَّم (ص١٠٥).

(٢) أي: ذكرهم. وانظر: «الاستيعاب» (١/ ٣٨ ـ ٤٠) له، وما سيأتي من كلام المصنِّف يوضح المراد.

(٣) ولا إخاله يثبُت، ولم أجده بعد طول بحث، ثم رأيت في «المجموع» (٥/ ٢٥٣) للنووي ما يؤيِّد نفيي؛ فراجعه.

(٤) «وردَّه الكمال بن أبي شريف بأن هٰذا لا يسلَّم على ما ذكره من التعريف باللقاء؛ متابعاً فيه غيره، إنما يسلَّم على تعريف من عرَّف الصحابي بأنه من رآه النبيُّ ﷺ... إلخ». «اليواقيت والدرر» (ق١٤٠/أ).
وكذا ردّهُ تلميذ المصنِّف العلّامةُ زكريا الأنصاري رحمه الله، فانظر: «الحطة» (ص١٥٩ ـ بتحقيقي) لصديق حسن خان.
قلت: ثم على فرض صحة تلك الرواية؛ فهل أحكام الغيبيَّات لها أحكام الحاضر والمشاهدة؟!
الظاهر ـ والله أعلم ـ النفي؛ إلا بدليلٍ زائدٍ، أو قرينةٍ.

فالأوَّلُ: المَرْفوعُ.

والثَّانِي: المَوْقوفُ.

والثَّالِثُ: المَقْطوعُ، ومَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فيهِ مِثْلُهُ.

ويُقالُ للأخيرَيْنِ: الأَثَرُ.

٤٩ ـ والمُسْنَدُ: مرفوعُ ....

(فـ) القسمُ (الأوَّلُ) ممَّا تقدَّمَ ذِكْرُهُ مِن الأقْسامِ الثَّلاثةِ ـ وهُو ما تَنْتَهي إلى النَّبيِّ ﷺ غايةُ الإسنادِ ـ هُو (المَرْفوعُ)، سواءٌ كانَ ذٰلك الانتهاءُ بإسنادٍ مُتَّصلٍ، أم لا.

(والثَّاني: المَوْقوفُ)، وهو ما انْتَهى إلى الصَّحابيِّ.

(والثَّالِثُ: المَقْطوعُ)، وهو ما انْتَهى إلى التَّابعيِّ.

(ومَنْ دُونَ التَّابعيِّ) مِن أَتْباعِ التَّابعينَ فمَنْ بعْدَهُم؛ (فيهِ)؛ أي: في التَّسميةِ، (مِثْلُهُ)؛ أي: مثلُ ما انتهى إلى التَّابعيِّ في تسميةِ جميعِ ذٰلك مَقطوعاً، وإنْ شِئْتَ قُلْتَ: موقوفٌ على فُلانٍ.

فحَصَلَتِ التَّفرقةُ في الاصطِلاحِ بينَ (المَقطوع) و(المُنْقَطِع)، فالمُنْقَطِعُ مِن مباحِثِ الإسنادِ ـ كما تقدَّمَ ـ، والمَقْطوعُ مِن مباحِثِ المَتْنِ ـ كما ترى ـ.

وقد أَطلَقَ بعضُهُم هٰذا في موضِعِ هٰذا، وبالعكْسِ؛ تجوُّزاً عنِ الاصطِلاحِ[1].

(ويُقالُ للأخيرَيْنِ)؛ أي: الموقوفِ والمَقطوعِ: (الأَثَرُ).

(والمُسْنَدُ) في قولِ أهلِ الحَديث: هٰذا حديثٌ مُسنَدٌ، هو: (مَرفوعُ

---

(١) كمثل ما قاله الميَّانِشي في «ما لا يسَعُ المحدِّث جهلُه» (ص٣٠ ـ بتحقيقي)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/١٠٦).

صَحابِيٍّ بِسَنَدٍ ظاهِرُهُ الاتِّصالُ.

٥٠ ـ فإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ؛ فإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى النَّبِيِّ ـ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسَلَّمَ ـ، ....

صحابيٍّ بسنَدٍ ظاهِرُه الاتِّصالُ)، فقولي: «**مرفوعٌ**» كالجنسِ[1]، وقولي: «**صحابيٍّ**» كالفصلِ، يَخرُجُ بِهِ ما رفعهُ التَّابعيُّ؛ فإِنَّه مُرْسَلٌ، أَو مَن دونَه؛ فإِنّه مُعْضَلٌ أَو مُعلَّقٌ.

وقولي: «**ظاهِرُهُ الاتِّصالُ**» يُخْرِجُ ما ظاهِرُه الانقطاعُ، ويُدخِل ما فيه الاحتمالُ، وما يوجَدُ فيه حقيقةُ الاتِّصالِ مِن بابِ أَولى.

ويُفهَمُ مِن التَّقييدِ بالظُّهورِ أَنَّ الانقطاعَ الخفيَّ كعنعَنَةِ المدلِّسِ والمُعاصرِ الذي لم يثبُتْ لُقِيُّهُ؛ لا يُخرِجُ الحديثَ[2] عن كونِه مُسنَداً، لإِطباقِ الأئمَةِ الَّذينَ خَرَّجوا المسانيدَ على ذٰلك.

وهٰذا التَّعريفُ مُوافِقٌ لقَولِ الحاكمِ[3]: «المُسْنَدُ: ما رواهُ المحدِّثُ عن شيخٍ يظهَرُ سماعُه منهُ، وكذا شيخُه عن شيخِهِ مُتَّصلاً إِلى صحابيٍّ إِلى رسولِ اللهِ ﷺ».

وأما الخَطيبُ؛ فقالَ[4]: «المُسْنَدُ: المُتَّصلُ».

فعلى هٰذا: الموقوفُ إِذا جاءَ بسندٍ مُتَّصلٍ يسمَّى عندَه: مسنداً، لكنْ قال: «إِنَّ ذٰلك قد يأْتي، لكنْ بقلَّةٍ».

وأَبعدَ ابنُ عبدِ البرِّ حيثُ قالَ: «المُسندُ: المرفوعُ»! ولم يتعرَّضْ للإِسنادِ؛ فإِنَّهُ يصدُقُ على (المُرسلِ) و(المُعضَلِ) و(المُنقطِعِ) إِذا كانَ المتنُ مرفوعاً! ولا قائلَ بهِ.

(**فإِنْ قلَّ عَدَدُه**)؛ أَي: عددُ رجالِ السَّندِ، (**فإِمَّا أَنْ ينْتَهِيَ إِلى النبيِّ ﷺ**)

---

(١) أي: أنَّه شامل للمُراد تعريفُه وغيره.
(٢) سقطت من طبعة العِتْر (ص٥٩)!
(٣) في «معرفة علوم الحديث» (ص١٧).
(٤) في «الكفاية» (ص٢١) له.

أو إِلى إمامٍ ذي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ؛ كشُعْبَةَ:

فالأوَّلُ: العُلُوُّ المُطْلَقُ.

والثَّانِي: النِّسْبِيُّ.

بذٰلك العددِ القليلِ بالنِّسبةِ إِلى أَيِّ سندٍ آخَرَ يَرِدُ بهِ ذٰلك الحَديثُ بعينِه بعددٍ كثيرٍ، (أَو) ينتَهِيَ (إِلى إمامٍ) مِن أَئمَّةِ الحَديثِ (ذي صفةٍ عليَّةٍ)؛ كالحفظِ، والفِقهِ، والضَّبطِ، والتَّصنيفِ، وغيرِ ذٰلك من الصِّفاتِ المُقتَضِيَةِ للتَّرجيحِ؛ (كشُعْبَةَ)، ومالكٍ، والثَّوريِّ، والشَّافعيِّ، والبُخاريِّ، ومُسلمٍ، ونحوِهم:

(فالأوَّلُ) وهُو ما ينتَهي إِلى النبيِّ ﷺ: (العُلُوُّ المُطلَقُ)، فإِنِ اتَّفَقَ أَنْ يكونَ سندُهُ صحيحاً؛ كانَ الغايَةَ القُصوى، وإِلَّا: فَصُورةُ العلوِّ فيهِ موجودةٌ ما لم يكُنْ موضوعاً[١]؛ فهُو كالعدَمِ[٢].

(والثَّاني): العُلُوُّ (النِّسبيُّ): وهُو ما يقلُّ العددُ فيهِ إِلى ذٰلك الإِمامِ، ولو كانَ العددُ مِن ذٰلك الإِمامِ إِلى مُنتهاهُ كَثيراً.

وقد عَظُمَتْ رغبةُ المُتأَخِّرينَ فيهِ، حتَّى غَلَبَ ذٰلك على كثيرٍ مِنهُم، بحيثُ أَهْمَلوا الاشتِغالَ بما هُو أَهمُّ منهُ[٣]!

وإِنَّما كانَ العلوُّ مَرغوباً فيهِ؛ لكونِه أقربَ إِلى الصحَّةِ، وقلَّةِ الخطإِ؛ لأَنَّهُ ما مِن راوٍ مِن رجالِ الإِسنادِ إِلَّا والخطأُ جائزٌ عليهِ، فكلَّما كَثُرتِ الوسائطُ وطالَ السَّندُ؛ كَثُرَتْ مظانُّ التَّجويزِ[٤]، وكلَّما قلَّتْ؛ قلَّتْ[٥].

---

(١) في طبعة الخافقين (ص٥٨): «موضوعة»!

(٢) أي: وجود العُلُوِّ مَعَ عدم الصحةِ: لا قيمةَ له!

(٣) وهي: الصِّحَّة، والثبوت، والتدقيق في الرُّواة وأحوالهم.

(٤) أي: مظانّ تجويز الخطإ عليه.

(٥) أي: كلَّما قلَّت أعدادُ الوسائطِ؛ قلَّت مظانُّ التجويز.

وفيهِ: الموافَقَةُ، وهي الوُصولُ إلى شيخِ أَحدِ المُصَنِّفينَ مِن غيرِ طريقهِ.

فإنْ كانَ في النُّزولِ مَزِيَّةٌ ليستْ في العلوِّ؛ كأَنْ يكونَ رجالُه أَوثقَ منهُ، أَو أَحفَظَ، أَو أَفقهَ، أَو الاتِّصالُ فيهِ أَظهرَ؛ فلا تردُّدَ في أَنَّ النُّزولَ حينئذٍ أَولى.

وأَمَّا مَن رجَّحَ النُّزولَ مُطلقاً، واحْتَجَّ بأَنَّ كَثرةَ البحثِ تقتَضي المشقَّةَ؛ فيعظُمُ الأَجْرُ[1]!

فذٰلك ترجيحٌ بأَمرٍ أَجنبيٍّ عمَّا يتعلَّقُ بالتَّصحيحِ والتَّضعيفِ.

(وفيهِ)؛ أَي: العلوُّ النسبيُّ (المُوافَقَةُ، وهيَ الوُصولُ إلى شيخِ أَحدِ المصنِّفينَ مِن غيرِ طريقِهِ)؛ أَي: الطَّريقِ التي تصلُ إلى ذٰلك المصنِّفِ المُعيَّنِ.

مثالُه: روى البُخاريُّ عن قُتيبةَ عن مالكٍ حديثاً . . .

فلو رَوَيْناهُ مِن طريقِهِ؛ كانَ بينَنا وبينَ قُتَيْبَةَ ثمانيةٌ، ولو رَوَيْنا ذٰلك الحَديثَ بعينِه مِن طريقِ أَبي العبَّاس السَّرَّاجِ[2] عن قتيبةَ ـ مثلاً ـ؛ لكانَ بينَنا وبينَ قُتيبةَ سبعةٌ.

فقدْ حَصَلَتْ لنا (المُوافقةُ) معَ البُخاريِّ في شيخِهِ بعينِهِ معَ عُلوِّ الإِسنادِ على الإِسنادِ إِليهِ.

---

(١) على وَفْق القاعدة الفقهيَّة المعروفة: (الأجر على قدر المشقَّة)، وهي قاعدة مستَنْبَطَة من قول النبي ﷺ لأمِّ المؤمنين عائشة ﵂: **«يا عائشة! أجرُكِ على قَدْر نصبِك»**.
رواه: البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١ و١٢١٧).
وإن كان هٰذا الأصل ليس وارداً في هٰذا المقام، والله أعلم.

(٢) توفي سنة (٣١٣هـ)، ترجمته في: «سير النبلاء» (١٤/٣٨٨).

وفيهِ: البَدَلُ، وهو الوُصولُ إِلى شيخِ شيخِهِ كذٰلكَ.

وفيهِ: المُساواةُ، وهي استواءُ عددِ الإِسنادِ مِن الرَّاوي إِلى آخِرِهِ معَ إِسنادِ أَحدِ المُصنِّفينَ.

وفيهِ المُصافَحَةُ، وهي الاستواءُ مَعَ تِلمْيذِ ذٰلكَ المُصَنِّفِ.

(وفيهِ)؛ أَي: العلوِّ النسبيِّ (**البَدَلُ، وهُو الوصولُ إِلى شيخِ شيخِهِ كذٰلك**).

كأَنْ يقعَ لنا ذٰلك الإِسنادُ بعينِهِ مِن طريقٍ أُخرى إِلى القعنَبِيِّ عن مالكٍ، فيكونُ القَعْنَبيُّ (بَدلاً) فيهِ مِن قُتَيْبَةَ.

وأَكثرُ ما يعتَبِرونَ المُوافَقَةَ والبَدَلَ إِذا قارَنَا العُلُوَّ، وإِلَّا؛ فاسمُ (المُوافقةِ) و(البَدلِ) واقِعٌ بدُونِه.

(وفيهِ)؛ أَي: العُلُوِّ النسبيِّ (**المُساواةُ، وهي: استواءُ عدَدِ الإِسنادِ مِن الرَّاوي إِلى آخرِهِ**)؛ أَي: الإِسنادِ (**معَ إِسنادِ أَحدِ المُصنِّفينَ**).

كأَنْ يروِيَ النَّسائيُّ ـ مَثلاً ـ حَديثاً يقعُ بينَهُ وبينَ النبيِّ ﷺ فيهِ أَحدَ عشرَ نفساً، فيقعُ لنا ذٰلك الحديثُ بعينِه بإِسنادٍ آخَرَ[1] إِلى النبيِّ ﷺ، يقعُ بينَنا ـ فيهِ ـ وبينَ النَّبيِّ ﷺ أَحدَ عشرَ نفساً، فنُساوي[2] النَّسائيَّ مِن حيثُ العددُ معَ قطعِ النَّظرِ عن مُلاحظةِ ذٰلك الإِسنادِ الخاصِّ.

(وفيهِ)؛ أَي: العلوِّ النسبيِّ ـ أَيضاً ـ (**المُصافَحَةُ، وهي: الاستواءُ معَ تلميذِ ذٰلك المصنِّفِ**) على الوجْهِ المَشروحِ أَوَّلاً.

وسُمِّيتْ: مُصافحةً؛ لأَنَّ العادةَ جرتْ في الغالبِ بالمُصافحةِ بينَ مَن تلاقَيا، ونحنُ في هٰذهِ الصُّورةِ كأَنَّا لَقِينا النَّسائيَّ، فكأَنَّا صافَحْناهُ.

---

(١) في طبعة العتر (ص٦١): «آخر بإسناد»

(٢) في طبعة العتر (ص٦١): «فتساوى»!

ويُقابِلُ العُلُوَّ بأَقْسامِهِ: النُّزولُ.

٥١ ـ فإِنْ تَشارَكَ الرَّاوِي ومَنْ رَوى عَنْهُ في السِّنِّ واللُّقِيِّ؛ فهو الأَقْرانُ.

٥٢ ـ وإِنْ رَوى كُلٌّ مِنْهُما عَنِ الآخَرِ؛ فالمُدَبَّجُ.

(ويُقابِلُ العُلُوَّ بأَقسامِهِ) المَذكورةِ (النُّزولُ)، فيكونُ كلُّ قسمٍ مِن أَقسامِ العُلوِّ يُقابِلُهُ قسمٌ مِن أَقسامِ النُّزولِ؛ خلافاً لمَن زعمَ أَنَّ العُلوَّ قد يقَعُ غيرَ تابعٍ للنُّزولِ[1].

(فإِنْ تشارَكَ الرَّاوي ومَن روى عنهُ في) أَمرٍ مِن الأمورِ المتعلِّقَةِ بالرِّوايةِ؛ مثلِ (السِّنِّ واللُّقِيِّ)، وهو الأَخذُ عن المشايخِ؛ (فهُو) النَّوعُ الَّذي يُقالُ لهُ: روايةُ (الأقرانِ)؛ لأَنَّهُ حينئذٍ يكونُ راوياً عن قَرينِهِ.

(وإِنْ رَوى كُلٌّ منهُما)؛ أَي: القَرينَيْنِ (عَنِ الآخَرِ؛ فـ) هو (المُدَبَّجُ)، وهو أَخصُّ مِن الأَوَّلِ، فكلُّ مُدَبَّجٍ أَقرانٌ، وليسَ كلُّ أَقرانٍ مدبَّجاً[2].

وقد صنَّفَ الدَّارقطنيُّ في ذلك[3]، وصنَّف أَبو الشيخِ الأَصبهانيُّ[4] في الَّذي قبلَه.

---

(١) في طبعة العتر (ص٦١): «النزول»!
قلت: ومباحث العلو والنُّزول ـ شرحاً، وبياناً، وأمثلة ـ تراها في «جزء العلو والنزول في الحديث» لابن طاهر المقدسي، مع تعليقات الأخ الشيخ صلاح الدين مقبول عليه.

(٢) وهٰذا ضابط حسن للتفريق بينهما.
وسيأتي عند الشارح رَحِمَهُ اللهُ بيان اشتقاقه.

(٣) واسم كتابه: «كتاب المُدَبَّج»، وهو من موارد المصنِّف في بعض كتبه، كـ: «تغليق التعليق» (٣/ ١٨٩)، و«الفتح» (٤/ ١٩٣).
وقد فات هٰذا المصدر محقِّق «التغليق» (١/ ٢٦١) لمَّا سرد أسماء مصادر الكتاب!
وكذا فاته غيرُه.
وانظر كتابنا: «صفة صوم النبي ﷺ» (ص٧٨)؛ ففيه فائدة لطيفة حول اسمه.

(٤) واسم كتابه: «ذكر رواية الأقران»، وصلَتْنا قطعة صالحة منه، وهو تحت التحقيق عندي مشاركة مع بعض الأفاضل، يسَّر الله إتمامه.

٥٣ ـ وإِنْ رَوى عَمَّنْ دُونَهُ؛ فالأكابِرُ عَنِ الأصاغِرِ، ومِنهُ: الآباءُ عَنِ الأبْناءِ.

٥٤ ـ وفي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ.

٥٥ ـ ومِنْهُ: مَنْ رَوى عَنْ أَبيهِ عَنْ جَدِّهِ.

وإذا روى الشَّيخُ عن تلميذِهِ صَدَق أنَّ كلاًّ منهُما يروي عنِ الآخَرِ؛ فهل يُسمَّى: مُدبَّجاً؟

فيهِ بحثٌ، والظَّاهرُ: لا؛ لأنَّهُ مِن روايةِ الأكابِرِ عَنِ الأصاغِرِ، والتَّدبيجُ[1] مأخوذٌ مِن (دِيباجَتَي الوجهِ)، فَيَقْتَضِي أَن يكونَ ذٰلك مُستوياً مِن الجانبَيْنِ، فلا يجيءُ فيهِ هٰذا.

(وإنْ روى) الرَّاوي (عمَّن) هُو (دُونَه) في السنِّ، أَو في اللُّقيِّ، أَو في المِقدارِ؛ (فـ) هٰذا النَّوعُ هو روايةُ (الأكابِرِ عَنِ الأصاغِرِ).

(ومنهُ)؛ أَي: مِن جُملةِ هٰذا النَّوعِ ـ وهو أَخصُّ مِن مُطلَقِهِ[2] ـ روايةُ (الآباءِ عنِ الأبْناءِ)، والصَّحابةِ عنِ التَّابعينَ، والشَّيخِ عن تلميذِهِ، ونحوِ ذٰلك.

(وفي عَكْسِهِ كَثرةٌ)[3]؛ لأنَّهُ هُو الجادَّةُ المسلوكةُ الغالبةُ.

(ومنهُ: مَن روى عنْ أَبيهِ عن جَدِّهِ).

وفائدةُ معرِفَةِ ذٰلك[4]: التَّمييزُ بينَ مراتِبِهِم، وتَنْزيلُ النَّاسِ منازِلَهُم[5].

---

(١) انظر: «المصباح المنير» (ص١٨٨).

(٢) أي: أخصُّ من إطلاق لفظ (الأكابر) و(الأصاغر)، وإن كان داخلاً فيه.

(٣) أي: رواية الأصاغر عن الأكابر، والأبناء عن الآباء، والتابعين عن الصحابة، وهٰكذا.

(٤) أي: رواية الأصاغر عن الأكابر، وما يندرج تحتها.

(٥) يذكر كثير من الشرَّاح هنا ما نُسب إلى النبي ﷺ من قوله: «أنزلوا الناس منازلهم»! وهو حديث له طرقٌ لا تخلو من ضعف أو وهاء.

٥٦ ـ وإنِ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِما؛ فهو: السَّابِقُ واللَّاحِقُ.

وقد صنَّفَ الخَطيبُ في روايةِ الآباءِ عنِ الأبناءِ تصنيفاً[1]، وأفردَ جُزءاً لطيفاً في روايةِ الصَّحابةِ عنِ التَّابِعينَ[2].

وجَمَعَ الحافظُ صلاحُ الدِّينِ العَلائيُّ ـ مِن المتأخِّرينَ ـ مُجلَّداً كبيراً في معرفةِ مَن روى عن أَبيهِ عن جدِّهِ[3] عن النبيِّ ﷺ، وقسَّمهُ أَقساماً، فمنهُ ما يعودُ الضَّميرُ في قولِه: «عن جدِّهِ» على الرَّاوي، ومنهُ ما يعودُ الضَّميرُ فيهِ على أَبيهِ، وبيَّن ذٰلك، وحقَّقَهُ، وخرَّج في كلِّ ترجمةٍ حديثاً مِن مرويِّهِ.

وقد لخَّصتُ كتابَه[4] المذكورَ، وزِدْتُ عليهِ تراجِمَ كثيرةً جدّاً، وأَكثرُ ما وقعَ فيهِ ما تسلْسَلَتْ فيهِ الرِّواية عن الآباءِ بأَربعةَ عشر أَباً[5].

(وإنِ اشْتَرَكَ اثْنانِ عن شَيخٍ، وتقدَّمَ موتُ أَحدِهِما) على الآخَرِ؛ (فهُو السَّابِقُ واللاَّحِقُ).

وأَكثرُ ما وَقَفْنا عليهِ مِن ذٰلك ما بينَ الرَّاوِيَيْنِ فيهِ في الوفاةِ مئةٌ وخَمْسونَ

= وقد تتبَّع هٰذه الطرق السخاوي في «الجواهر والدُّرر» (١/ ٤ ـ ٨) مُرَجِّحاً حُسْنَ الحديث!!

وقارن بـ«سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم (١٨٩٤) لشيخنا الألباني ـ رحمه المولى سبحانه ـ؛ فله نقدٌ موعِب لهٰذه الطرق والروايات.

(١) اقتبس منه ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص٢٨١ ـ ٢٨٢).

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٣٨٨) للسيوطي، و«موارد الخطيب» (ص٧٢) للدكتور أكرم ضياء العمري.

(٣) وسمَّاه: «الوَشْي المعلَّم فيمن روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ»، وقد ذكره غير واحد من العلماء، آخرهم الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص١٢٢).

(٤) وسمَّاه: «عَلَم الوَشْي اختصار كتاب الوَشْي المعلَّم...»، توجد قطعة منه في مكتبة الأوقاف بالموصل، فانظر: «فهرسها» (٢/ ٢٢٥).

(٥) انظر: مقدمة أخينا الفاضل الشيخ الدكتور باسم فيصل الجوابرة على كتاب «من روى عن أبيه عن جدِّه» (ص١١ ـ ١٣) للإمام ابن قُطْلوبُغا؛ ففيها فوائد.

٥٧ ـ وإِنْ رَوى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَي الاسْمِ ولَمْ يَتَمَيَّزا؛

سنةً، وذٰلك أَنَّ الحافظَ السِّلفيَّ سمِعَ منهُ أَبو عليٍّ البَرْدانيُّ[١] ـ أَحدُ مشايخِهِ ـ حَديثاً، ورواهُ عنهُ، وماتَ على رأْسِ الخَمْسِ مئةٍ.

ثمَّ كانَ آخِرُ أَصحابِ السِّلفيِّ بالسَّماعِ سِبْطَهُ أَبا القاسمِ عبدَ الرحمٰنِ بنَ مَكِّيٍّ[٢]، وكانتْ وفاتُه سنةَ خمسينَ وستِّ مئةٍ.

ومِن قديمِ ذٰلك: أَنَّ البُخاريَّ حدَّثَ عن تِلميذِهِ أَبي العبَّاسِ السَّرَّاجِ شيئاً في التَّاريخِ وغيرِه، وماتَ سنةَ ستٍّ وخمسينَ ومئتينِ، وآخِرُ مَن حدَّثَ عنِ السَّرَّاجِ بالسَّماعِ أَبو الحُسينِ الخَفَّافُ، وماتَ سنةَ ثلاثٍ وتسعينَ وثلاثِ مئةٍ.

وغالِبُ ما يقعُ مِن ذٰلك أَنَّ المسموعَ منهُ قد يتأَخَّرُ بعدَ موتِ أَحدِ الرَّاويينِ عنهُ زماناً، حتَّى يسمَعَ منهُ بعضُ الأَحداثِ[٣]، ويعيشَ بعدَ السَّماعِ منهُ دَهْراً طويلاً، فيحْصُلُ مِن مجموعِ ذٰلك نَحْوُ هٰذهِ المدَّةِ[٤]، واللهُ الموفِّقُ.

(وإِنْ رَوى) الرَّاوي (**عَنِ اثنَيْنِ متَّفِقَي الاسمِ**)، أَو معَ اسمِ الأَبِ، أَو معَ اسمِ الجدِّ، أَو معَ النِّسبةِ، (**ولم يَتَمَيَّزا**) بما يخُصُّ كُلّاً منهُما، فإِنْ كانا ثِقَتَيْنِ؛ لم يَضُرَّ.

ومِن ذٰلك: ما وقَعَ في «البُخاريِّ» مِن روايتِه عن أَحمدَ ـ غيرَ مَنسوبٍ ـ عن ابنِ وَهْبٍ؛ فإِنَّهُ إِمَّا أَحمدُ بنُ صالِحٍ، أَو أَحمدُ بنُ عيسى، أَو: عن محمَّدٍ

---

(١) توفي سنة (٤٩٨هـ). انظر ترجمته في: «سؤالات السِّلَفي» (٧٢)، و«المستفاد من ذيل تاريخ بغداد» (٦٧ ـ ٦٨)، و«الأنساب» (٢/١٣٦).

(٢) مترْجَم في «تكملة إكمال الإكمال» (١٩٣) لابن الصابوني، و«سير أعلام النبلاء» (٢٣/٢٧٨)، وذكر وفاته سنة إحدى وخمسين وستِّ مئة.

(٣) أي: صغار السن من الرواة.

(٤) وفائدة ضبط هٰذا النوع: الأمن من ظنِّ سقوط رواة من الإسناد المتأخِّر؛ للفرق بين الوفاتَيْن.

فباخْتِصاصِهِ بأَحَدِهِما يَتَبَيَّنُ: المُهْمَلُ.

٥٨ ـ وإنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ ـ جَزْماً ـ؛ رُدّ، ....

ـ غيرَ منسوبٍ ـ عن أَهلِ العراقِ؛ فإِنَّهُ إِمَّا محمَّدُ بنُ سَلَامٍ[(١)]، أَو محمَّدُ بنُ يَحْيى الذُّهليُّ.

وقدِ استَوْعَبْتُ ذٰلك في مقدِّمةِ «شرحِ البُخاريِّ»[(٢)].

ومِن أَرادَ لِذٰلك[(٣)] ضابِطاً كُلِّيّاً يمتازُ بهِ أَحدُهما عنِ الأخَرِ؛ (**فباخْتِصاصِه**)؛ أي الشيخِ المرويِّ عنهُ (**بأَحَدِهِما يتَبيَّنُ المُهْمَلُ**)[(٤)].

ومتى لم يتَبَيَّنْ ذٰلك، أَو كانَ مختَصّاً بهما معاً؛ فإِشكالُه شديدٌ، فيُرْجَعُ فيهِ إِلى القرائنِ، والظَّنِّ الغالِبِ.

(**وإنْ**) روى عن شيخٍ حَديثاً؛ فـ(**جَحَدَ**) الشيخُ (**مروِيَّهُ**):

فإنْ كانَ (**جَزماً**) ـ كأَنْ يقولَ: كَذِبٌ عليَّ، أَو: ما رَوَيْتُ هٰذا، أَو نحوَ ذٰلك ـ، فإِنْ وقعَ منهُ ذٰلك؛ (**رُدَّ**) ذٰلك الخبرُ لِكَذِبِ واحِدٍ منهُما، لا بِعَيْنِه.

---

(١) قال المصنِّف في «التقريب» (٥٩٤٥): «مُخْتَلَفٌ في (لام) أبيه، والراجح التخفيف».
وقال في «الفتح» (١/ ٧١): «هو بتخفيف اللام ـ على الصحيح ـ، وقال صاحب «المطالع» [هو ابن قُرْقُول، توفي سنة (٥٦٩هـ)؛ كما في «السير» (٢٠/ ٥٢٠)]: هو بتشديدها عند الأكثر، وتعقبه النووي بأن أكثر العلماء على أنه بالتخفيف، وقد روي ذٰلك عنه نفسه، وهو أخبر بأبيه، فلعلَّه أراد بـ(الأكثر) مشايخ بلده، وقد صنَّف المنذري جزءًا في ترجيح التشديد، ولكن المعتمد خلافه».
وللحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي جزء عنوانه: «رفع الملام عمَّن خفَّف والد شيخ البخاري محمد بن سَلَام»، وقد طُبع.
وانظر: «الإكمال» (٤/ ٤٠٥) لابن ماكولا، وتعليق العلَّامة المعلِّمي عليه.

(٢) وهي المسمَّاة: «هدي الساري»، فانظر (ص٢٢٢) منه، بعنوان: «تبيين الأسماء المهملة التي يكثُرُ اشتراكها».

(٣) في طبعة العتر (ص٦٣): «ذٰلك»!

(٤) انظر ما سيأتي برقم (٦٣): «المتَّفق والمفترق».

أو احْتِمالاً؛ قُبِلَ ـ في الأصَحِّ ـ، وفيهِ: مَنْ حَدَّثَ ونَسِيَ.

ولا يكونُ ذٰلك قادِحاً في واحدٍ منهُما للتَّعارُضِ.

(أَوْ) كانَ جَحَدَهُ (احْتِمالاً)، كأَنْ يقولَ: ما أَذْكُرُ هٰذا، أَو: لا أَعْرِفُهُ؛ (قُبِلَ) ذٰلك الحَديثُ (في الأصَحِّ): لأنَّ ذٰلك يُحْمَلُ على نِسيانِ الشَّيخِ.

وقيلَ: لا يُقْبَلُ؛ لأنَّ الفرعَ تَبَعٌ للأصلِ في إثباتِ الحَديثِ، بحيثُ إذا ثَبَتَ أَصلُ الحَديثِ؛ ثَبَتَتْ روايةُ الفرعِ، فكذٰلكَ ينْبَغي أَنْ يكونَ فرعاً عليهِ وتَبَعاً لهُ في النَّفي[1]!

وهٰذا مُتَعَقَّبٌ بأَنَّ عدالَةَ الفرعِ تقتَضي صِدْقَهُ، وعدمُ عِلْمِ الأصلِ لا يُنافيهِ، فالمُثْبِتُ مقدَّمٌ على النَّافي[2].

وأَمَّا قياسُ ذٰلك بالشَّهادةِ[3]؛ ففاسِدٌ؛ لأنَّ شهادةَ الفرعِ لا تُسْمَعُ معَ القُدرةِ على شَهادةِ الأصلِ: بخلافِ الرِّوايةِ، فافْتَرَقا.

(وفيـهِ)؛ أي: في هٰذا النَّوعِ صنَّفَ الدَّارقُطنيُّ كَتابَ («مَن حَدَّثَ ونَسِيَ»)[4]، وفيه ما يدلُّ على تَقْوِيَةِ المذهب الصَّحيحِ لكونِ كثيرٍ مِنهُم حدَّثوا

---

(١) في بعض النسخ: (التحقيق).

(٢) «الأولى أن يقول: فالجازم مقدَّم على المتردِّد».
كذا قاله العدوي في «لقط الدُّرر» (ص١١٦)، ونقل عن ابن قاسم قوله في تعقُّبه: «هٰذا ليس بجيد؛ لأن في مسألة تكذيب الأصل جزماً، الأصل ناف، والفرع مثبت، وليس الحكم فيها للمثبت، فالأولى أن يقول: لأن المحقَّق مقدَّم على المظنون، أو: الجزم مقدَّم على المظنون، أو: الجزم مقدَّم على الترديد».

(٣) «أي: على الشهادة، حيث قالوا: إن تكذيب الأصل للفرع جرحٌ للفرع في الشهادة، فكذٰلك في الرواية». «لقط الدُّرر» (ص١١٦).
قلت: وانظر: «الفروق» (١/ ٤ ـ ١٨) للقرافي، و«تدريب الراوي» (١/ ٣٣١).

(٤) ذكره السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣١٨).
وللخطيب كتاب فيه، ذكره ابن الجوزي في «المنتظم» (٨/ ٢٦٦) وغيره.
وقد لخَّصه السيوطي في جزء لطيف سمَّاه: «تذكرة المؤتسي فيمن حدَّث ونسي»، طبع بتحقيق السيد صبحي السامرَّائي، نشر الدار السلفية، الكويت.

٥٩ ـ وإنِ اتَّفَقَ الرُّواةُ في صِيَغِ الأداءِ أو غَيْرِها مِن الحالات؛

بأَحاديثَ أوَّلاً[١]، فلمَّا عُرِضَتْ عليهِم؛ لم يتذكَّروها، لٰكنَّهُم ـ لاعْتِمادِهِم على الرُّواةِ عنهُم ـ صارُوا يروونَها عنِ الَّذينَ رَوَوْها عنهُم عن أَنفُسِهِم:

كحَديثِ سُهَيْلِ بنِ أَبي صالحٍ عن أَبيهِ عن أَبي هُريرةَ ـ مرفوعاً ـ في قِصَّةِ الشَّاهِدِ واليَمينِ[٢].

قالَ عبدُ العزيزِ بنُ محمَّدٍ الدَّراوَرديُّ: حدَّثني بهِ ربيعةُ بنُ أَبي عبدِ الرحمٰنِ عن سُهيلٍ؛ قالَ: فلقيتُ سُهيلاً، فسأَلتُه عنهُ؟ فلم يَعْرِفْهُ، فقلتُ: إنَّ ربيعةَ حدَّثني عنكَ بكذا، فكانَ سُهَيْلٌ بعدَ ذٰلك يقولُ: حدَّثني ربيعةُ عنِّي أنِّي حدَّثتُه عن أَبي بهِ.

ونظائِرُهُ كثيرةٌ[٣].

(وإنِ اتَّفَقَ الرُّواةُ) في إسنادٍ مِن الأسانيدِ (في صِيَغِ الأداءِ)؛ كـ: سمعتُ فلاناً؛ قالَ: سمعتُ فُلاناً. . . أَو: حدَّثنا فُلانٌ؛ قالَ: حدَّثنا فُلانٌ. . . وغيرِ ذٰلك من الصِّيَغِ، (أَو غيرِها مِن الحالاتِ) القوليَّةِ؛ كـ: سمعتُ فلاناً يَقولُ:

---

(١) زيادة من بعض النسخ.

(٢) رواه ـ بقصَّة النِّسيان ـ: أبو داود (٣٦١١)، والشافعي في «مسنده» (١٤٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٤٤)، والبيهقي (١٠/١٦٨)؛ من طريق عبد العزيز به.
وسنده صحيح.
وأخرجه: الترمذي (١٣٤٣)، وابن ماجه (٢٣٦٨)، وابن الجارود (١٠٠٧)؛ من دون قصة النسيان.
وفي «علل الحديث» (١/ ٤٦٣) لابن أبي حاتم محاورة طريفة بينه وبين أبيه فيها أنَّ هٰذا ليس قادحاً في صحَّة الحديث.
وانظر لزاماً: «إرواء الغليل» (٨/ ٣٠١ ـ ٣٠٣) لشيخنا؛ ففيه بحث ماتع في تقرير الحقِّ في هٰذه المسألة.
ولمزيد من الفائدة في المسألة ذاتها يُراجع: «صحيح ابن حبان» (٤٠٦٢)، و«المحلَّى» (٩/ ٤٥٣)، و«نصب الراية» (٣/ ١٨٤)، وهٰذا كله حول حديث آخر!

(٣) تراجَع في «تذكرة المؤتسي. . .».

فهو: المُسَلْسَلُ.

٦٠ ـ وصِيَغُ الأدَاءِ: (سَمِعْتُ) و(حَدَّثَني)، ثمَّ (أخْبَرَني) و(قرأْتُ عليهِ)، ....

أُشْهِدُ اللهَ لقد حدَّثَني فلانٌ... إلخ[1]، أو الفِعليَّةِ؛ كقولِه: دَخَلْنا على فُلانٍ، فأَطْعَمَنا تَمراً... إلخ، أو القوليَّةِ والفِعليَّةِ ـ معاً ـ؛ كقولِهِ: حدَّثَني فلانٌ وهُو آخِذٌ بلحْيَتِه؛ قالَ: آمنْتُ بالقَدَرِ... إلخ؛ (فهُو المُسَلْسَلُ)، وهو مِن صفاتِ الإسنادِ.

وقد يقعُ التَّسلسُلُ في معظمِ الإسنادِ؛ كحديثِ المُسَلْسَلِ بالأوَّليَّةِ[2]؛ فإنَّ السِّلْسِلَةَ تنْتَهي فيهِ إلى سُفيانَ بنِ عُيينَةَ فقط، ومَن رواهُ مُسلْسَلاً إلى منتهاهُ؛ فقد وَهِمَ.

(وصِيَغُ الأداءِ) المشارُ إليهِ على ثمانِ مراتِبَ:

الأولى: (سمعتُ وحدَّثَني).

(ثمَّ: أَخْبَرَني وقَرَأْتُ عليهِ)، وهي المرتبةُ الثَّانيةُ.

---

(١) أي: يكرِّر هٰذه الصيغة ذاتها رواة الحديث كلُّهم.
وما بعدَه مثلُه من حيث التكرار، فعلاً كان أو قولاً.

(٢) وهو قوله ﷺ: **«الرَّاحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا من في الأرض؛ يرحمْكم من في السماء»**.
رواه: أحمد (٢/ ١٦٠)، والترمذي (١٩٢٤)، وأبو داود (٤٩٤١)، والبخاري في «تاريخه» (٩/ ٦٤)، والحاكم (٤/ ١٥٩)، والحُميدي (٥٩١)، والدارمي في «الردِّ على الجهمية» (٦٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٤٢٣)، والخطيب في «تاريخه» (٣/ ٢٦٠)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٤٥١)، وغيرهم كثير؛ عن عبد الله بن عمرو.
ولقد تكلَّم عليه مستوعباً طُرُقَه وأسانيده المصنِّف في «الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع» (٦٢ ـ ٦٧)؛ فليراجع.
وانظر: «المجلس الأول من مجالس الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي» (ص٥٩ ـ ٧٣)، وتعليق محقِّقه عليه.

ثمَّ (قُرِئَ عَلَيْهِ وأنا أَسْمَعُ)، ثمَّ (أَنْبَأني)، ثمَّ (ناوَلَني)، ثمَّ (شافَهَني)، ثمَّ (كَتَبَ إليَّ)، ثمَّ (عَنْ) ونَحْوُها.

فالأوَّلانِ: لمَن سَمِعَ وَحْدَهُ مِن لَفْظِ الشَّيْخِ، ....

(ثمَّ: قُرِئَ عليهِ وأَنا أَسمعُ)، وهي الثالثةُ.

(ثمَّ: أَنْبَأني)، وهي الرَّابعةُ.

(ثمَّ: ناوَلَني)، وهي الخامسةُ.

(ثمَّ: شافَهَني)؛ أي: بالإِجازةِ، وهي السَّادسةُ.

(ثمَّ: كَتَبَ إليَّ)؛ أي: بالإِجازةِ، وهي السَّابعةُ.

(ثمَّ: عنْ[١] **ونحوُها**) مِن الصِّيغِ المُحتَمِلَةِ للسَّماعِ والإِجازةِ ولعدمِ السّماعِ ـ أَيضاً ـ، وهٰذا مثلُ: «قالَ»، و«ذكرَ»، و«روى».

(فـ) اللَّفظانِ (**الأوَّلانِ**) مِن صيغِ الأداءِ، وهُما: «سمعتُ» و«حدَّثني» صالِحانِ (**لمَنْ سَمِعَ وحْدَهُ مِن لفظِ الشَّيخِ**).

وتَخْصيصُ التَّحديثِ بما سُمِعَ مِن لفظِ الشَّيخِ هو الشَّائعُ بينَ أَهلِ الحَديثِ ـ اصطِلاحاً ـ.

ولا فرقَ بينَ (التَّحديثِ) و(الإِخبارِ) مِن حيثُ اللُّغةُ، وفي ادِّعاءِ الفرقِ بينَهما تكلُّفٌ شديدٌ، لكنْ لمَّا تقرَّر الاصطلاحُ صارَ ذٰلك حقيقةً عُرفيَّةً، فتُقَدَّمُ على الحقيقةِ اللُّغويةِ، معَ أَنَّ هٰذا الاصطلاحَ إِنَّما شاعَ عندَ المَشارِقَةِ ومَن تَبِعَهُم، وأَمَّا غالِبُ المَغارِبَةِ[٢]؛ فلمْ يستَعْمِلوا هٰذا الاصطِلاحَ، بل (الإِخبارُ) و(التَّحديثُ) ـ عندَهُم ـ بمعنى واحدٍ.

---

(١) وهي الثامنة.

(٢) انظر: «الإلماع...» (ص٦٩) للقاضي عياض.

فإنْ جمَعَ؛ فَمَعَ غَيْرِهِ.

وأوَّلُها: أصْرَحُها وأرْفَعُها في الإمْلاءِ.

والثَّالِثُ والرَّابِعُ لِمَنْ قَرَأ بِنَفْسِهِ.

فإنْ جَمَعَ؛ فكالخامِسِ.

(فإنْ جَمَعَ) الرَّاوي؛ أَي: أَتَى بصيغةِ الجَمْعِ في الصِّيغةِ الأولى؛ كأنْ يقولَ: حدَّثَنا فلانٌ، أَو: سمِعْنا فلاناً يقولُ؛ (فـ) هُو دليلٌ على أنّه سمِعَ منهُ (معَ غيرِهِ)، وقد تكونُ النُّونُ للعظمةِ[1] لكنْ بقلَّةٍ.

(وأوّلُها)؛ أَي: صيغُ المراتِبِ (أَصرَحُها)؛ أَي: أَصرحُ صِيغِ الأداءِ في سماعِ قائلِها؛ لأنَّها لا تحتَمِلُ الواسِطةَ، ولأنَّ «حدَّثني» قد تُطْلَقُ في الإِجازةِ تدليساً!

(وأَرْفَعُها) مِقداراً ما يقعُ (في الإملاءِ) لما فيهِ مِن التثبُّتِ والتحفُّظِ.

(والثَّالِثُ)، وهو «أَخبَرَني».

(والرَّابِعُ)، وهو «قرأْتُ» (لمَنْ قرأَ بنَفْسِهِ) على الشَّيخِ.

(فإنْ جمَعَ) كأنْ يقولَ: «أَخْبَرَنا»، أَو: «قَرَأْنا عليهِ»؛ (فـ) هو (كالخامِسِ)، وهو: «قُرِئَ عليهِ وأَنا أَسمعُ».

وعُرِفَ مِن هٰذا أَنَّ التَّعبيرَ بـ«قرأْتُ» لمَن قرأَ خيرٌ مِن التَّعبيرِ بالإِخبارِ؛ لأَنَّهُ أَفصحُ بصورةِ الحالِ.

تنبيهٌ: القراءةُ على الشَّيخِ أَحدُ وجوهِ **التحمُّلِ** عندَ الجُمهورِ.

وأَبعدَ مَن أَبى ذٰلكَ مِن أَهلِ العِراقِ، وقد اشتدَّ إِنكارُ الإمامِ مالكٍ ـ وغيرِهِ مِن المدنيِّينَ ـ عليهِم في ذٰلك، حتَّى بالَغَ بعضُهُم فرجَّحَها على السَّماعِ مِن لفظِ الشَّيخِ!

---

(١) في طبعة العتر (ص٦٥): «العظمة»!

والإنْبَاءُ بمعْنَى الإخْبَارِ؛ إلَّا في عُرْفِ المُتَأخِّرينَ؛ فهُو للإجازَةِ؛ كـ(عن).

٦١ ـ وعَنْعَنَةُ المُعاصِرِ مَحْمولَةٌ عَلى السَّماعِ؛ إلَّا مِنَ المُدَلِّسِ.
وقيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبوتُ لِقائِهِمَا ولَوْ مَرَّةً، وهُو المُخْتارُ.

٦٢ ـ وأطْلَقُوا (المُشافَهَةَ) في الإجازَةِ المُتَلَفَّظِ بِها،..........

وذهَبَ جمعٌ جمٌّ ـ منهُم البُخاريُّ، وحكاهُ في أوائلِ «صحيحِهِ»[1] عن جماعةٍ مِن الأئمَّةِ ـ إلى أنَّ السَّماعَ مِن لفظِ الشَّيخِ والقراءَةَ عليهِ يعني في الصِّحَّةِ والقُوَّةِ سواءٌ، واللهُ أعلمُ.

(والإنباءُ) من حيثُ اللُّغةُ واصطلاحُ المتقدِّمينَ (بمعنى الإخبارِ؛ إلَّا في عُرْفِ المُتأخِّرينَ؛ فهُو للإجازةِ كـ«عن»)؛ لأنَّها في عُرفِ المتأخِّرينَ للإجازةِ.

(وعَنْعَنَةُ المُعاصِرِ محمولةٌ على السَّماعِ)؛ بخلافِ غيرِ المُعاصِرِ؛ فإنَّها تكونُ مُرسَلةً، أو مُنقطِعَةً، فشرْطُ حمْلِها على السَّماعِ ثُبوتُ المُعاصرةِ؛ (إلَّا مِن المُدلِّسِ)؛ فإنَّها ليستْ محمولةً على السَّماعِ.

(وقيلَ: يُشْتَرَطُ) في حملِ عنعَنَةِ المُعاصرِ على السَّماعِ (ثُبوتُ لقائِهِما)؛ أي: الشيخِ والرَّاوي عنهُ، (ولو مَرَّةً) واحدةً؛ ليَحْصُلَ الأمنُ مِن باقي العنعَنَةِ عن كونِهِ مِن المُرسلِ الخفيِّ، (وهُو المُختارُ)[2]؛ تبعاً لعليِّ بنِ المَدينيِّ والبُخاريِّ ـ وغيرِهما مِن النُّقَّادِ ـ.

(وأَطْلَقُوا المُشافَهَةَ في الإجازةِ المُتَلَفَّظِ بها) تجوُّزاً.

---

(١) فقال في (١/١٤٨) منه: «القراءة والعرض على المحدِّث، ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة صحيحة...».
ثم روى عن سفيان قولَه: «إذا قُرئ على المحدِّث؛ فلا بأس أن تقول: حدَّثني».
ثم عن سفيان ومالك قولهما: «القراءة على العالم وقراءته سواء».

(٢) انظر: «هدي الساري» (ص١٢)، و«النُّكت الصلاحية» (١/٢٨٩) ـ كلاهما للمصنِّف ـ في تقرير هٰذه المسألة، وانظر ما سبق (ص٨٢ و١٠٥).

و(المُكاتَبَةَ) في الإجازَةِ المَكْتُوبِ بِها.

واشْتَرَطُوا في صِحَّةِ المُناوَلَةِ اقْتِرانَها بالإذْنِ بالرِّوايةِ، وهِيَ أرْفَعُ أنْوَاعِ الإجازَةِ.

(و) كذا (المُكاتَبَةَ في الإجازةِ المَكتوبِ بها)، وهُو موجودٌ في عِبارةِ كثيرٍ مِن المتأخِّرينَ؛ بخلافِ المُتقدِّمِينَ؛ فإنَّهُم إنَّما يُطلِقونَها فيما كتَبَ بهِ الشَّيخُ مِن الحديثِ إلى الطَّالبِ، سواءٌ أَذِنَ لهُ في رِوايتِه أم لا، لا فيما إذا كَتَبَ إليهِ بالإجازةِ فقطْ.

(واشْتَرَطوا في صحَةِ) الرِّواية بـ(المُناولَةِ اقْتِرانَها بالإذْنِ بالرِّوايةِ، وهي) إذا حَصَلَ هٰذا الشَّرطُ (أَرَفَعُ أنواعِ الإجازةِ)؛ لما فيها مِن التَّعيينِ والتَّشخيصِ.

وصورَتُها: أنْ يَدْفَعَ الشَّيخُ أصلَهُ أو ما قامَ مَقامَهُ للطَّالِبِ، أو يُحْضِرَ الطَّالِبُ الأصْلَ للشَّيخِ[١]، ويقولَ[٢] لهُ في الصُّورتَيْنِ: هٰذا رِوايَتي عنْ فلانٍ، فارْوِهِ عنِّي.

وشَرْطُهُ ـ أيضاً ـ: أنْ يُمَكِّنَهُ منهُ؛ إمَّا بالتَّمليكِ، وإمَّا بالعاريَّةِ، لِيَنْقُلَ منهُ، ويُقابِلَ عليهِ، وإلَّا؛ إنْ ناوَلَهُ واستردَّ في الحالِ فلا تُتَبَيَّنُ [أرفعيَّتُهُ، لكنَّ][٣] لها زيادةَ مزيَّةٍ على الإجازةِ المعيَّنةِ، وهيَ أنْ يُجيزَهُ الشَّيخُ بروايةِ كتابٍ معيَّنٍ، ويُعَيِّنَ لهُ كيفيَّةَ روايتِهِ لهُ.

وإذا خَلَتِ المُناولَةُ عن الإذنِ؛ لم يُعْتَبَرْ بها عندَ الجُمهورِ.

وجَنَحَ مَنِ اعْتَبَرَها إلى أنَّ مُناولَتَهُ إيَّاهُ تقومُ مقامَ إرسالِهِ إليهِ بالكتابِ مِن بلدٍ إلى بلدٍ.

---

(١) وفي نسخة: «أو يحضرَ الطالبُ أصلَ الشيخ»، وهي كالشرح لما هُنا.

(٢) أي: الشيخ.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من طبعة العتر (ص٦٦)!

وكَذا اشْتَرَطُوا: الإِذْنَ في الوِجَادَةِ، والوَصِيَّةَ بالكِتَابِ، وفي الإعْلامِ، وإلَّا؛ فلا عِبْرَةَ بذلك؛ كالإجازَةِ العَامَّةِ، وللمَجْهُولِ،

وقد ذهَبَ إلى صحَّةِ الرِّوايةِ بالمُكاتبةِ المجرَّدَةِ جماعةٌ مِن الأئمَّةِ، ولو لم يقتَرِنْ ذلك بالإذنِ بالرِّوايةِ؛ كأَنَّهُم اكْتَفَوْا في ذلك بالقرينةِ.

ولَمْ يَظْهَرْ لي فرقٌ قويٌّ بينَ مُناولةِ الشَّيخِ الكِتابَ مِن يدهِ للطَّالبِ، وبينَ إرسالِهِ إليهِ بالكتابِ مِن موضعٍ إلى آخَرَ، إذا خَلا كلٌّ منهُما عن الإذنِ.

(**وكذا اشْتَرَطوا الإذْنَ في الوِجادَةِ**)، وهي: أَنْ يَجِدَ بخطٍّ يعرِفُ كاتِبَهُ، فيقولُ: وجَدْتُ بخطِّ فلانٍ، ولا يسوغُ فيهِ إطلاقُ: أَخْبَرَني؛ بمجرَّدِ ذلك؛ إلَّا إنْ كانَ لهُ منهُ إذنٌ بالرِّوايةِ عنهُ.

وَأَطْلَقَ قومٌ ذلك فَغَلِطوا.

(و) كذا (**الوَصِيَّةُ بالكِتابِ**)، وهي أَنْ يُوصِيَ عندَ موتِه أو سفرِهِ لشخْصٍ معيَّنٍ بأَصلهِ أو بأُصولِهِ؛ فقد قالَ قومٌ مِن الأئمَّةِ المتقدِّمينَ: يجوزُ لهُ أَنْ يروِيَ تلكَ الأصولَ عنهُ بمجرَّدِ هذه الوصيَّةِ!

وأَبى ذلك الجُمهورُ؛ إلَّا إنْ كانَ لهُ منهُ إجازةٌ.

(و) كذا اشتَرَطوا الإذْنَ بالرِّوايةِ (**في الإعلامِ**)، وهُو أَنْ يُعْلِمَ الشَّيخُ أَحدَ الطَّلبةِ بأَنَّني أَروي الكِتابَ الفُلانيَّ عن فُلانٍ، فإنْ كانَ لهُ منهُ إجازةٌ اعْتُبِرَ، (**وإلَّا؛ فلا عِبْرَةَ بذلك؛ كالإجازةِ العامَّةِ**) في المُجازِ لهُ، لا في المُجازِ بهِ، كأَنْ يقولَ: أَجزْتُ لجَميعِ المُسلمينَ، أَو: أَدْرَكَ حَياتِي، أَو: لأَهْلِ الإِقليمِ الفُلانيِّ، أَو: لأَهْلِ البَلدةِ الفُلانيَّةِ.

وهُو[1] أَقربُ إلى الصِّحَّةِ؛ لقُرْبِ الانحصارِ.

(وَ) كذلك الإِجازةُ (**للمَجْهولِ**)؛ كأَنْ يَكونَ مُبْهَماً أَو: مُهْمَلاً.

---

(١) أي: الإجازة لأهل بلدٍ معيَّن، أو إقليمٍ معيَّن.

وللمَعْدومِ ـ على الأصَحِّ في جَميعِ ذٰلكَ ـ.

(وَ) كذٰلك الإِجازةُ (للمَعْدومِ)[١]؛ كأَنْ يَقولَ: أَجَزْتُ لِمَنْ سَيولَدُ لِفُلانٍ.

وقدْ قِيلَ: إِنْ عَطَفَهُ عَلى مَوجودٍ؛ صحَّ؛ كَأَنْ يقولَ: أَجَزْتُ لكَ، ولِمَنْ سيُولَدُ لكَ.

الأقرَبُ عدَمُ الصحَّةِ ـ أَيضاً ـ.

وكذٰلك الإِجازةُ لموجُودٍ أَو معدومٍ عُلِّقَتْ بشَرْطِ مشيئةِ الغيرِ؛ كأَنْ يقولَ: أَجَزْتُ لكَ إِنْ شاءَ فلانٌ، أَو: أَجزتُ لمَن شاءَ فُلانٌ، لا أَنْ يقولَ: أَجزْتُ لكَ إِنْ شئْتَ، فإِنَّ هٰذا تجوُّز.

وهٰذا (على الأصحِّ في جَميعِ ذٰلك).

وقد جَوَّزَ الرِّوايةَ بجَميعِ ذٰلك سِوى المَجْهولِ ـ ما لم يَتَبَيَّنِ المُرادُ منهُ ـ الخَطيبُ[٢]، وحَكاهُ عن جَماعةٍ مِن مشايخِهِ.

واسْتَعْمَلَ الإِجازةَ للمَعدومِ ـ مِن القُدماءِ ـ: أَبو بكرٍ ابنُ أَبي دَاودَ، وأَبو عبدِ اللهِ ابنُ مَنْدَه.

واستَعْمَلَ المُعَلَّقةَ منهُم ـ أَيضاً ـ أَبو بكرٍ ابنُ خَيْثَمَة.

وروى بالإِجازةِ العامَّةِ جَمعٌ كَثيرٌ، جَمَعَهُم بعضُ الحُفَّاظِ[٣] في كِتابٍ، ورتَّبَهُم على حُروفِ المُعجَمِ لكَثْرَتِهم.

وكلُّ ذٰلك ـ كما قالَ ابنُ الصَّلاحِ [٤]ـ توسُّعٌ غيرُ مَرْضِيٍّ؛ لأَنَّ الإِجازةَ

---

(١) وللخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ جزء «الإجازة للمعدوم والمجهول»، طُبع قديماً ضمن «مجموع رسائل»، بتحقيق السيد صُبحي السامرائي، فانظر (ص٨١) منه.

(٢) في رسالته المذكورة.

(٣) هو: أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي البدر الكاتب البغدادي؛ كما في «التقييد والإيضاح» (ص١٨٣) للعراقي، وانظر: «محاسن الاصطلاح» (ص٢٦٧) للبُلقيني.

(٤) في «علوم الحديث» (ص١٣٨) له.

٦٣ ـ ثمَّ الرُّواةُ؛ إنِ اتَّفَقَتْ أسماؤهُمْ وأسْماءُ آبائِهِمْ فَصاعِداً واخْتَلَفَتْ أشْخَاصُهُمْ؛ فهُو: المُتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ.

الخاصَّةَ المعيَّنَةَ مُختَلَفٌ في صحَّتِها اختِلافاً قويّاً عندَ القُدماءِ، وإنْ كانَ العملُ استقرَّ على اعْتبارِها عندَ المتأخِّرينَ، فهِيَ دونَ السَّماعِ بالاتِّفاقِ، فكيفَ إذا حَصَلَ فيها الاسترسالُ المَذكورُ؟! فإنَّها تَزدادُ ضَعفاً، لٰكنَّها ـ في الجُملةِ ـ خيرٌ مِن إيرادِ الحَديثِ مُعْضلاً[1]، واللهُ أعلمُ.

وإلى هُنا انْتَهى الكلامُ في أقسامِ صِيَغِ الأداءِ.

(ثمَّ الرُّواةُ إنِ اتَّفَقَتْ أسماؤهُم وأسماءُ آبائِهِم فصاعِداً، واختَلَفَتْ أشخاصُهُم)، سواءٌ اتَّفَقَ في ذٰلك اثْنانِ مِنهُم أمْ أكثرُ، وكذٰلك إذا اتَّفَقَ اثْنانِ فصاعِداً في الكُنيةِ والنِّسبةِ؛ (فهُو) النَّوعُ الَّذي يُقالُ لهُ: (المُتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ)[2].

وفائدَةُ معرفَتِه: خَشْيَةُ أنْ يُظَنَّ الشَّخصانِ شَخْصاً واحِداً.

وقد صنَّفَ فيهِ الخَطيبُ كتاباً حافِلاً[3].

وقد لخَّصْتُهُ وزِدْتُ عليهِ أشياءَ كثيرةً[4].

وهٰذا عكسُ ما تقدَّمَ مِن النَّوعِ المسمَّى بالمُهْمَلِ[5]؛ لأنَّهُ يُخْشى منهُ[6] أنْ يُظَنَّ الواحِدُ اثنَيْنِ، وهٰذا يُخْشى منهُ[6] أنْ يُظَنَّ الاثنانِ واحِداً.

---

(١) لو قال: (مُعَلَّقاً)؛ لكان أنسبَ!

(٢) في طبعة العتر (ص٦٨): «المتَّفق عليه»!!

(٣) منه عدَّة نسخ مخطوطة في مكتبات العالم؛ كما في «تاريخ الأدب العربي» (١/ ٥٦٤)، و«فهرس المخطوطات المصوَّرة» (٢/ ١٥٢).
وقد انتقده ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص٣٢٤) بقوله: «وهو مع أنه كتاب حفيل غيرُ مستوفٍ للأقسام التي أذكرها».
وقد طُبع الكتاب في ثلاثة مجلّدات بتحقيق محمد صادق الحامدي.

(٤) أشار إليه السخاوي في «الجواهر والدُّرر» (ق١٣٨/أ)، وقال: «... معَ ترتيبه والزيادة عليه، ولم يكمُل».

(٥) انظر ما سبق برقم (٥٧): «المهمل».

(٦) وفي نسخة: «فيه»!

٦٤ ـ وإنِ اتَّفَقَتِ الأسْماءُ خَطّاً واخْتَلَفَتْ نُطْقاً؛ فهُوَ: المُؤتَلِفُ والمُخْتَلِفُ.

(وإنِ اتَّفَقَتِ الأسماءُ خَطّاً واختَلَفَتْ نُطْقاً) سواءٌ كانَ مرجِعُ الاختلافِ النَّقْطَ أم الشَّكْلَ؛ (فهُو المُؤتَلِفُ والمُخْتَلِفُ).

ومعرِفَتُه مِن مهمَّاتِ هٰذا الفنِّ، حتَّى قالَ عليُّ بنُ المَدينيِّ: «أَشدُّ التَّصحيفِ ما يقعُ في الأسماءِ»[١]، ووجَّهَهُ بعضُهم[٢] بأَنَّهُ شيءٌ لا يَدْخُلُهُ القياسُ، ولا قَبْلَهُ شيءٌ يدلُّ عليهِ ولا بعدَه.

وقد صنَّفَ فيهِ أَبو أَحمدَ العسكريُّ[٣]، لكنَّه أَضافَهُ إِلى كتابِ «التَّصحيفِ»[٤] له.

ثمَّ أَفرَدَهُ بالتَّأْليفِ عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ[٥]، فجَمَعَ فيهِ كِتابَيْنِ: كتاباً في «مُشتَبِهِ الأسماءِ»، وكتاباً في «مُشْتَبِهِ النِّسبةِ»[٦].

وجَمَعَ شيخُهُ الدَّارقطنيُّ في ذٰلك كتاباً حافِلاً[٧].

---

(١) «تصحيفات المحدِّثين» (١/ ١٢)، و«شرح ما يقع فيه التصحيف» (ص٢٦).

(٢) هو: إبراهيم بن عبد الله النُّجَيْرميُّ؛ كما رواه عنه عبدُ الغني الأزدي في «المؤتلف» (ص٢).

(٣) واسمه: «شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف»، وقد طبع منفرداً في مصر سنة (١٩٦٣م) بمطبعة مصطفى البابي الحلبي.

(٤) هو كتاب «تصحيفات المحدِّثين»، وقد سبقت الإشارة إليه.
حيث قال فيه (١/ ٤): «هٰذا كتاب شرحت فيه الأسماء والألفاظ المشكِلة، التي تتشابه في صورة الخطِّ، فيقع فيها التصحيف، واختصرتُه من الكتاب الكبير الذي كنتُ عمِلتُه في سائر ما يقع فيه التصحيف».

(٥) هو الأزدي، المتوفَّى سنة (٤٠٩هـ).

(٦) وكِلا الكتابَيْن مطبوعان في الهند سنة (١٣٢٧هـ) طبعة حجرية، بتحقيق محمد محيي الدين الجعفري.

(٧) واسمُه «المؤتلف والمختلف»، طبع في أربع مجلَّدات، والخامس فهارس، بتحقيق الدكتور موفَّق عبد القادر.

....

ثمَّ جَمَعَ الخَطيبُ ذَيلاً[١].

ثمَّ جَمَعَ الجَميعَ أبو نَصْرِ ابنُ ماكُولا في كتابِه «الإكمال»[٢].

واسْتَدْرَكَ عليهِم في كتابٍ آخَرَ[٣] جَمَعَ فيهِ أوهامَهُمْ وبيَّنَها.

وكتابُه مِن أجمعِ ما جُمِعَ في ذٰلك، وهُو عُمدةُ كلِّ محدِّثٍ بعدَه.

وقد استَدْرَكَ عليهِ أبو بكرِ ابنُ نُقطَةَ ما فاتَه، أو تجدَّدَ بعدَه في مجلَّدٍ ضَخْمٍ[٤].

ثمَّ ذَيَّلَ عليهِ منصورُ بنُ سَليمٍ ـ بفتحِ السِّين ـ في مجلَّدٍ لطيفٍ[٥].

وكذٰلك أبو حامدٍ ابنُ الصَّابونيِّ[٦].

وجمَعَ الذَّهبيُّ في ذٰلكَ كِتاباً مُختَصراً جدّاً[٧]، اعتَمَدَ فيهِ على الضَّبْطِ بالقَلَمِ، فكَثُرَ فيهِ الغَلَطُ والتَّصحيفُ المُبايِنُ لموضوعِ الكِتابِ[٨]!

---

(١) واسمه «المؤتَنِف في تكملة المؤتلف والمختلف»، توجد منه نسخة خطيَّة في برلين ـ ألمانيا الغربية رقم (١٠١٥٧).

(٢) وهو مطبوع، بتحقيق العلَّامة المعلِّمي اليماني، في سبعة مجلَّدات في الهند.

(٣) واسمه «تهذيب مستمرّ الأوهام...»، قد طبع.
وعندي منه نسختان خطِّيَّتان، وأعمل في تحقيقه، أسأل الله التيسير.

(٤) واسمه «تكملة الإكمال»، طبع في سبعة أجزاء، بتحقيق الدكتور عبد القيُّوم عبد ربِّ النبي.

(٥) واسمه «ذيل كتاب (مشتبه الأسماء والنسب)» المذيَّل على كتاب ابن ماكولا»، وقد طُبع في مجلّدين.
ثم طُبع في جزءَين للمحقِّق ـ نفسِه ـ

(٦) طُبع في العراق سنة (١٩٥٧م)، بتحقيق الدكتور مصطفى جواد.

(٧) واسمه «المشتبه»، طبع في جزءين بمجلَّد واحد، بتحقيق علي محمد البجاوي، سنة (١٩٦٢م).

(٨) لذا استدرك عليه الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في كتاب حافل سمَّاه: «الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام»، طبع في مجلد، بتحقيق عبد رب النبي محمد.

٦٥ ـ وإنِ اتَّفَقَتِ الأسْماءُ واخْتَلَفَتِ الآباءُ، أو بالعَكْسِ؛ فهُو: المُتشابِهُ.

وكَذا إنْ وَقَعَ الاتِّفاقُ في الاسمِ واسمِ الأبِ، والاختلافُ في النِّسبَةِ.

وقد يسَّرَ اللهُ ـ تَعالى ـ بتوضيحِهِ في كتابٍ سمَّيْتُهُ: «تَبْصير المُنْتَبِه بتَحرير المُشْتَبِه»، وهو مجلَّدٌ واحدٌ[1]، فَضَبَطتُّهُ بالحُروفِ على الطَّريقةِ المَرْضِيَّةِ، وزدتُ عليهِ شيئاً كثيراً ممَّا أَهْمَلَهُ، أَو لمْ يَقِفْ عليهِ، وللهِ الحمدُ على ذٰلك[2].

(وإنْ اتَّفَقَتِ الأسماءُ) خطّاً ونُطْقاً، (واخْتَلَفَتِ الآباءُ) نُطْقاً مع ائْتِلافِها خطّاً؛ كمحمَّدِ بنِ عَقيلٍ ـ بفتحِ العينِ ـ، ومحمَّدِ بنِ عُقَيْلٍ ـ بضمِّها ـ: الأوَّلُ: نيسابوريٌّ[3]، والثاني: فِرْيابيٌّ[4]، وهُما مشهورانِ، وطبقتُهما مُتقاربةٌ.

(أَو بالعكسِ)؛ كأَنْ تختَلِفَ الأسماءُ نُطْقاً وتأْتَلِفَ خطّاً، وتتَّفِقَ الآباءُ خطّاً ونُطقاً؛ كشُريحِ بنِ النُّعمانِ، وسُرَيْجِ بنِ النُّعمانِ، الأوَّلُ[5]: بالشِّينِ المُعجمةِ والحاءِ المُهملةِ، وهو تابعيٌّ يروي عن عليٍّ ﷺ، والثَّاني[6]: بالسِّينِ المُهمَلَةِ والجيمِ، وهُو مِن شُيوخِ البُخاريِّ؛ (فهُو) النَّوعُ الَّذي يُقالُ لهُ: (المُتشابِهُ).

(وكَذا إنْ وَقَعَ) ذٰلك (الاتِّفاقُ في الاسمِ واسمِ الأبِ، والاختِلافُ في النِّسبةِ).

---

(١) وطبع في أربعة مجلدات، بتحقيق علي محمد البجاوي.
(٢) وللحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي المتوفَّى سنة (٨٤٢هـ) كتاب «توضيح المشتبه»، طُبع الأول منه، فإن تمَّ؛ لعلَّه يكون أوعب الكتب في بابه.
(٣) انظر: «تلخيص المتشابه في الرسم» (١/ ١١٤) للخطيب.
(٤) المصدر السابق (١/ ١١٤).
(٥) المصدر السابق (١/ ١١٥).
(٦) المصدر السابق (١/ ٤٩٧).

٦٦ ـ ويتَرَكَّبُ مِنْهُ ومِمَّا قَبْلَهُ أنْواعٌ:

مِنها: أنْ يَحْصُلَ الاتِّفاقُ أو الاشتِباهُ؛ إلَّا: في حَرْفٍ أو حَرْفَيْنِ،

وقد صنَّفَ فيهِ الخَطيبُ كتاباً جَليلاً سمَّاهُ: «تَلخيصَ المُتشابِهِ»[1].

ثُمَّ ذَيَّلَ[2] هُو عليهِ ـ أيضاً ـ بما فاتَه أوَّلاً، وهُو كثيرُ الفائدةِ.

(ويتَرَكَّبُ مِنهُ ومِمَّا قبلَهُ أنواعٌ):

(منها: أَنْ يَحْصُلَ الاتِّفاقُ أَو الاشتباهُ) في الاسمِ واسمِ الأبِ ـ مثلاً ـ؛ (إلَّا في حرفٍ أَو حرْفَيْنِ)، فأَكثَرَ، مِن أَحدِهِما أَو مِنهُما.

وهُو على قسمَيْنِ:

ـ إمَّا بأَنْ يكونَ الاخْتِلافُ بالتَّغييرِ، معَ أَنَّ عدَدَ الحُروفِ ثابِتٌ في الجِهَتَيْنِ.

ـ أَو يكونَ الاختِلافُ بالتَّغييرِ معَ نُقصانِ بعضِ الأَسماءِ عن بعضٍ.

فمِن أَمثِلَةِ الأوَّلِ:

محمَّدُ بنُ سِنان ـ بكسرِ السِّينِ المُهمَلَةِ ونونَيْنِ بينَهُما أَلفٌ ـ، وهُم جماعةٌ؛ منهُم: العَوَقيُّ ـ بفتحِ العينِ والواوِ ثمَّ القافِ ـ: شيخُ البُخاريِّ[3].

ومحمَّدُ بنُ سيَّارٍ ـ بفتحِ السِّينِ المُهملةِ وتشديدِ الياءِ التَّحتانيَّةِ وبعد الألف راءٌ ـ، وهُم ـ أَيضاً ـ جماعةٌ؛ منهُم اليَماميُّ[4] شيخُ عُمرَ بنِ يونُسَ.

ومنها:

---

(١) وتتمَّة اسمه: «... في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التَّصحيف والوهم»، وقد طُبع بدمشق في مجلَّدين.

(٢) واسمه: «تالي التَّلخيص».
وانظر: مقدمة «توضيح المشتبه» (١/ ٢٤).

(٣) «تلخيص المتشابه» (١/ ٣٥٩).

(٤) المصدر السابق (١/ ٣٦٠).

. . . .

محمَّدُ بنُ حُنَيْنٍ[١] ـ بضمِّ الحاءِ المُهمَلَةِ ونونينِ؛ الأولى مفتوحةٌ، بينَهما ياءٌ تحتانيَّةٌ ـ: تابعيٌّ يروي عن ابنِ عبَّاسٍ وغيرِه.

ومحمَّدُ بنُ جُبيرٍ ـ بالجيمِ[٢]، بعدها باءٌ موحَّدةٌ، وآخِرُه راءٌ ـ، وهُو محمَّدُ بنُ جُبيرِ بنِ مُطْعِمٍ، تابعيٌّ مشهورٌ ـ أيضاً ـ.

ومِن ذٰلك:

مُعرِّفُ بنُ واصِلٍ[٣]: كوفِيٌّ مشهورٌ.

ومُطَرِّفُ بنُ واصِلٍ[٤]؛ ـ بالطَّاءِ بدلَ العينِ ـ: شيخٌ آخرُ يروي عنهُ أبو حُذيفَةَ النَّهْدِيُّ[٥].

ومنهُ ـ أيضاً ـ:

أَحمدُ بنُ الحُسينِ[٦] ـ صاحِبُ إبراهيمَ بنِ سعيدٍ ـ وآخرونَ[٧].

وأَحْيَدُ بنُ الحُسينِ[٨] مثلُهُ، لٰكِنْ بدلَ الميمِ ياءٌ تحتانيَّةٌ، وهو شيخٌ بخاريٌّ يروي عنهُ عبدُ اللهِ بنُ[٩] محمَّدِ بنِ البِيكَنْدِيِّ.

ومِن ذٰلك ـ أيضاً ـ:

---

(١) «تلخيص المتشابه» (١/ ٤٢١)، وانظر ما سبق (ص٩٤).

(٢) المصدر السابق (١/ ٤٢٢).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٧٩١).

(٤) المصدر السابق (٢/ ٧٩٢).

(٥) في طبعة العتر (ص٦٧): «الهدى»!

(٦) هو: أحمد بن الحسين بن طلّاب المَشْغَرانيّ، وصفه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٠٣) بـ«مُسْنِد الشام».
وقد تصحَّف (سعيد) في طبعة العتر (ص٦٩) ـ تقليدٌ لبعض النسخ الخطِّيَّة ـ إلى: «سعد»!
وانظر: «تهذيب الكمال» (٢/ ٩٦) للمِزِّي.

(٧) قال الخطيب في «التلخيص» (٢/ ٨١٣): «أما أحمد بن الحسين ـ بالميم ـ؛ فواسع، والإشكال فيه غير واقع».

(٨) «التلخيص» (٢/ ٨١٤).

(٩) سقطت من طبعة العتر (ص٧٠)!

. . . .

حفْصُ بنُ مَيْسَرَةَ[١] شيخٌ مشهورٌ مِن طَبَقَةِ مالكٍ.

وجَعْفَرُ بنُ مَيْسَرَةَ[٢]؛ شيخٌ لعُبَيْدِ اللهِ بنِ مُوسى الكُوفيِّ.

الأوَّلُ: بالحاءِ المُهْمَلَةِ والفاءِ، بعدَها صادٌ مهْمَلَةٌ.

والثَّاني: بالجيمِ والعينِ المُهْمَلَةِ بعدَها فاءٌ ثمَّ راءٌ.

ومِن أَمثلَةِ الثّاني:

عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ؛ وهم جماعةٌ:

منهُم ـ في الصَّحابةِ ـ: صاحِبُ الأذانِ[٣]، واسمُ جدِّهِ: عبدُ ربِّهِ.

وراوِي[٤] حَديثِ الوُضوءِ[٥]، واسمُ جدِّهِ: عاصِمٌ، وهُما أَنصاريَّانِ.

وعبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ ـ بزيادةِ ياءٍ في أَوَّلِ اسمِ الأبِ، والزَّايُ مكسورةٌ ـ، وهُم ـ أيضاً ـ جَماعةٌ:

منهُم ـ في الصَّحابةِ ـ: الخَطْمِيُّ[٦] يُكْنى: أَبا موسى، وحديثُهُ في «الصَّحيحينِ»[٧].

---

(١) «تلخيص المتشابه» (٢/ ٨٠٦).
وانظر: «شرح علي القاري» (ص٢٢٨)؛ ففيه فائدة لطيفة هاهنا.

(٢) «تلخيص المتشابه» (٢/ ٨٠٧).

(٣) «الإصابة» (٤/ ٧٢) للمصنِّف.
وحديثه في الأذان ورؤياه له: رواه: أبو داود (٤٩٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، والدارمي (١/ ٢١٤ ـ ٢١٥)، والترمذي (١٨٩)، وأحمد (٤/ ٤٣)، وابن خُزيمة (١/ ١٨٩)، والدارقطني (١/ ٢٤١)، والبيهقي (١/ ٣٩١)، وسنده حسن.

(٤) «الإصابة» (٤/ ٧٣)، وفي طبعة العتر (ص٧٠): «واسم جده حفص»!!

(٥) أخرج حديثه: البخاري (١/ ٢٨٩ ـ ٣٠٣)، ومسلم (٣/ ١٢١)، وأبو داود (١/ ٢٠٥)، والنسائي (١/ ٧١)، والترمذي (١/ ١٢١)، وابن ماجه (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠)، وأحمد (٤/ ٣٨)، وابن خزيمة (١/ ٨٠)، وغيرهم.

(٦) «الإصابة» (٤/ ١٤٣).

(٧) انظر: «تحفة الأشراف» (٢/ ٢٣)، وتعليق المصنِّف في «نكته الظِّراف» عليه.

أو بالتَّقْديمِ والتَّأْخيرِ، أو نَحْوَ ذٰلكَ.

ومنهُم: القارئُ[١]، له ذِكْرٌ في حديثِ عائشةَ ﵂[٢]، وقد زعمَ بعضُهم[٣] أنّه الخطمِيُّ، وفيهِ نظرٌ!

ومِنها: عبدُ اللهِ بنُ يَحْيى، وهُم جَماعةٌ[٤].

وَعبدُ اللهِ بنُ نُجَيٍّ ـ بضمِّ النُّونِ وفتحِ الجيمِ وتشديدِ الياءِ ـ: تابعيٌّ معروفٌ[٥]، يروي عن عليٍّ ﵁.

(أَو) يَحْصُلُ الاتِّفاقُ في الخَطِّ والنُّطْقِ، لكنْ يَحْصُلُ الاخْتِلافُ أَو الاشتِباهُ (بالتَّقديمِ والتَّأخيرِ)، إِمَّا في الاسمَيْنِ جُملةً (أَو نحوَ ذٰلك)، كأَنْ يقَعَ التَّقديمُ والتَّأْخيرُ في الاسمِ الواحِدِ في بعضِ حُروفِهِ بالنِّسبةِ إِلى ما يشتَبِهُ بِهِ.

مثالُ الأوَّلِ: الأسودُ بنُ يزيدَ، ويزيدُ بنُ الأسوَدِ، وهُو ظاهِرٌ.

---

(١) «الإصابة» (٤/ ١٤٣).

(٢) أصل حديثه عند: البخاري في «صحيحه» (٥٣٠٧)، ومسلم (٧٨٨)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٣١)، وأحمد (٦/ ١٣٨)، وأبي داود (١٣٣١)، وابن حبان (١٠٧)؛ عن عائشة، أنَّ النبي ﷺ سمع صوت قارئ يقرأ، فقال: **«يرحمه الله؛ لقد أذكرني آيةً كنتُ أنسيتُها»**.
ولقد ذُكر في بعض الروايات أنه عبد الله بن يزيد، وفي بعض آخر أنه غيره.
فانظر تحقيق ذٰلك في: «فتح الباري» (٥/ ٢٦٥)، و«هدي الساري» (ص٣١٩) للمصنِّف، و«الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة» (ص١٧٨)، و«الغوامض» (١٠٧)، و«إيضاح الإشكال» (ص٤٠)، و«المستفاد» (ص١٠٠)، وغيرها.

(٣) قال المصنِّف في «الإصابة» (٤/ ١٤٣): «فرَّق بعضهم بينه وبين الخطمي...»، وما هنا ترجيحٌ منه ﵀ وجزمٌ.

(٤) قال الخطيب في «تلخيص المتشابه» (١/ ٥٥٣): «أما باب (عبد الله بن يحيى)؛ فواسع يفوت إحصاء الأسماء الداخلة فيه، والإشكال يقع في نظيره، وهو (عبد الله بن نُجَيّ)...».

(٥) «تلخيص المتشابه» (١/ ٥٥٣ ـ ٥٥٤).

خاتمةٌ:

ومِنَ المُهِمِّ مَعْرِفَةُ:

٦٧ ـ طَبَقاتِ الرُّواةِ، ....

ومنهُ: عبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ، ويزيدُ بنُ عبدِ اللهِ.

ومثالُ الثَّانِي: أَيُّوبُ بنُ سيَّارٍ[١] وأَيُّوبُ بنُ يَسارٍ[٢].

الأَوَّلُ: مدَنيٌّ مشهورٌ ليسَ بالقويِّ، والآخَرُ: مجهولٌ.

(خاتِمَةٌ):

(ومِنَ المُهِمِّ) عندَ المحدِّثينَ **(معْرِفَةُ طَبَقاتِ الرُّواةِ)**.

وفائدتُهُ: الأمْنُ مِن تَداخُلِ المُشتَبِهينَ، وإمكانُ الاطِّلاعِ على تَبيينِ التَّدليسِ، والوُقوفُ على حَقيقةِ المُرادِ مِن العَنْعَنَةِ.

والطَّبَقَةُ ـ في اصْطِلاحِهِم ـ[٣]: عبارةٌ عنْ جَماعةٍ اشْتَركوا في السِّنِّ و[٤]لقاءِ المشايخ.

وقد يكونُ الشَّخصُ الواحِدُ مِن طبَقَتَيْنِ باعْتِبارَيْنِ؛ كأَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ؛ فإِنَّهُ مِن حيثُ ثُبوتُ صُحبتِه للنبيِّ ﷺ يُعَدُّ في طبقةِ العشَرةِ ـ مثلاً ـ، ومِن حيثُ صِغَرُ السنِّ يُعَدُّ في طَبَقَةِ مَن بعدَهُم.

فمَنْ نَظَرَ إلى الصَّحابةِ باعْتِبارِ الصُّحبَةِ؛ جَعَلَ الجَميعَ طبقةً واحِدةً؛ كما صنَعَ ابنُ حِبَّانَ[٥] وغيرُه.

---

(١) «المؤتلف» (٣/ ١٢٢٠) للدارقطني، و«اللسان» (١/ ٤٨٢) للمصنف.

(٢) «الإكمال» (١/ ٣١٤) لابن ماكولا، و«تاريخ البخاري» (١/ ٤١٩)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢٥١).
واسمُه: أيُّوب بن عبد الله بن يسار، فلعلَّ المصنِّف ذكره مختصراً ونسبه إلى جدِّه.

(٣) انظر: «محاسن الاصطلاح» (ص٦٠١) للبُلقيني، و«الإرشاد» (٢/ ٧٩٧) للنووي، و«فتح المغيث» (٣/ ٣٨٧) للسخاوي.

(٤) الواو ـ هنا ـ بمعنى: (أو)؛ فتنبَّه.

(٥) في الأجزاء الأولى من «ثقاته».

ومواليدِهِمْ، ووَفَياتِهِمْ، وبُلْدَانِهِمْ، وأحْوَالِهِمْ؛ تَعْديلاً، وتَجْريحاً، وجَهالةً.

ومَنْ نَظَرَ إليهِم باعْتبارِ قَدْرٍ زائدٍ؛ كالسَّبْقِ إلى الإسلامِ أو شُهودِ المشاهِدِ الفاضِلَةِ جَعَلَهُم طَبقاتٍ.

وإلى ذٰلك جَنَحَ صاحِبُ «الطَّبقاتِ»[1] أَبو عبدِ اللهِ محمَّدُ بنُ سعدٍ البَغداديُّ، وكتابُه أَجمَعُ ما جُمِعَ في ذٰلك.

وكذٰلك مَن جاءَ بعدَ الصَّحابةِ ـ وهُم التَّابعونَ ـ مَن نَظَرَ إليهِم باعتبارِ الأَخْذِ عن بعضِ الصَّحابةِ فقطْ؛ جَعَلَ الجَميعَ طبقةً واحِدَةً كما صَنَعَ ابنُ حِبَّانَ ـ أيضاً ـ.

ومَنْ نَظَرَ إليهِم باعتبارِ اللِّقاءِ قسَّمَهُم؛ كما فعَلَ محمَّدُ بنُ سعدٍ.

ولكلٍّ منهُما وجْهٌ.

(و) مِن المُهمِّ ـ أَيضاً ـ معرِفةُ (مَواليدِهِم، ووفَياتِهِم)؛ لأنَّ بمَعْرِفَتِهِما يحصُلُ الأمْنُ مِن دَعْوى المُدَّعي للقاءِ بعضِهِم وهُو في نَفْسِ الأمرِ ليسَ كذٰلكَ.

(و) مِن المهمِّ ـ أَيضاً ـ معرفةُ (بُلْدانِهِم) وأَوطانِهِم، وفائدتُه الأمنُ مِن تداخُلِ الاسمَيْنِ إذا اتَّفقا نُطْقاً، لكنْ افْتَرَقا بالنَّسَبِ[2].

(و) مِن المُهِمِّ ـ أَيضاً ـ معرفةُ (أَحْوالِهِم: تَعْديلاً وتَجْريحاً وجَهالةً)؛ لأنَّ الرَّاويَ إمَّا أَنْ تُعْرَفَ عدالَتُه، أَو يُعْرَفَ فِسْقُه، أَو لا يُعْرَفَ فيهِ شيءٌ مِن ذٰلك.

---

(١) وهو «الطَّبقات الكُبرى»، مطبوعٌ متداوَل.

(٢) وفي نسخة: «بالنِّسبة».

٦٨ ـ ومَراتِبِ الجَرْحِ:

ـ وأسْوَؤها: الوَصْفُ بأفْعَلَ؛ كـ: أكْذَبِ النَّاسِ.

ـ ثمَّ: دجَّالٌ، أو: وَضَّاعٌ، أو: كَذَّابٌ.

ـ وأسْهَلُها: ليِّنٌ، أو: سيِّئ الحِفْظِ، أو: فيهِ مقالٌ.

(و) مِن أهمِّ ذٰلك ـ بعدَ الاطِّلاع[1] ـ معرِفةُ (مَراتِبِ الجَرْحِ) والتَّعديلِ؛ لأنَّهُم قد يُجَرِّحونَ الشَّخصَ لما لا يستَلْزِمُ ردَّ حديثِه كلِّهِ.

وقد بيَّنَّا أَسبابَ ذٰلك فيما مَضى، وحَصَرْناها في عَشَرةٍ، وتقدَّم شرحُها مفصَّلاً.

والغَرَضُ ـ هُنا ـ ذِكْرُ الألفاظِ الدَّالَّةِ في اصطِلاحِهِم على تِلكَ المراتِبِ.

وللجَرْحِ مراتِبُ[2]:

(وأَسْوَؤها الوَصْفُ) بما دلَّ على المُبالَغَةِ فيهِ.

وأَصرحُ ذٰلك التَّعبيرُ (بأَفْعَلَ؛ كأَكْذَبِ النَّاسِ)، وكذا قولُهم: إليهِ المُنْتَهى في الوضعِ، أَو: هُو ركنُ الكذبِ، ونحوُ ذٰلك.

(ثمَّ: دَجَّالٌ، أَو: وضَّاعٌ، أَو: كذَّابٌ)؛ لأَنَّها وإِنْ كانَ فيها نوعُ مُبالغةٍ، لكنَّها دونَ الَّتي قبلَها.

(وأَسْهَلُها)؛ أَي: الألفاظِ الدَّالَّةِ على الجَرْحِ: قولُهم: فُلانٌ (ليِّنٌ، أَو: سيِّئُ الحِفظِ، أَو: فيهِ) أَدنى (مقالٍ).

وبينَ أَسوإِ الجَرْحِ وأَسهَلِهِ مراتِبُ لا تَخْفى.

---

(١) «أي: الوقوف على الحالات، ومنها الاطِّلاع على نفس الجَرْح». «شرح علي القاري» (ص٢٣٢).

(٢) انظر: «مباحث في علم الجرح والتعديل» (ص٥٠)، و«الرفع والتكميل» (ص١٢٥)، و«شفاء العليل» (١/ ١٥١)، و«دراسات في الجرح والتعديل» (ص٢٥٠)

٦٩ ـ ومراتِبِ التَّعديلِ:
ـ وأرْفَعُها: الوَصْفُ بأفْعَلَ؛ كـ: أوثَقِ النَّاسِ.
ـ ثمَّ ما تَأكَّدَ بِصِفَةٍ أو صِفَتَيْنِ؛ كـ: ثقةٌ ثقةٌ، أو: ثقةٌ حافظٌ.
ـ وأدْناها: ما أشْعَرَ بالقُرْبِ مِنْ أسْهَلِ التَّجْرِيحِ؛ كـ: شيخٌ.

فقولُهُم: متروكٌ، أَو: ساقِطٌ، أَو: فاحِشُ الغَلَطِ[1]، أَو: مُنْكَرُ الحَديثِ؛ أَشدُّ مِن قولِهم: ضعيفٌ، أَو: ليسَ بالقويِّ، أَو: فيهِ مقالٌ.

(و) مِن المهمِّ ـ أيضاً ـ معرِفةُ (مراتِبِ التَّعديلِ):

(وأَرْفَعُها الوَصْفُ) ـ أَيضاً ـ بما دلَّ على المُبالغَةِ فيهِ.

وأَصْرَحُ ذٰلك: التَّعبيرُ (بأَفْعَلَ؛ كـ:أَوثَقِ النَّاسِ)، أَو: أَثْبَتِ النَّاس، أَو: إِليهِ المُنْتَهى في التَّثَبُّتِ[2].

(ثمَّ ما تأَكَّدَ بصِفَةٍ) مِن الصِّفاتِ الدَّالَّةِ على التَّعديلِ، (أَو صِفَتَيْنِ؛ كـ: ثقةٌ ثقةٌ)، أَو: ثبتٌ ثبتٌ، (أَو: ثقةٌ حافِظٌ)، أَو: عدلٌ ضابِطٌ[3] أَو نحوُ ذٰلك.

(وأَدْناها مَا أَشْعَرَ بالقُرْبِ مِن أَسهَلِ التَّجريحِ؛ كـ: شيخٌ)، و: يُرْوى حديثُه، و: يُعْتَبَرُ بهِ، ونحوُ ذٰلك.

---

(١) في طبعة العتر (ص٧١): «للغلط»!

(٢) قال السخاوي في «الغاية شرح الهداية» (١/ ٢٠٤): «إن ابن حجر كان تبعاً لغيره في هذا».
وانظر: «مباحث في الجرح والتعديل» (ص٢٨).

(٣) قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣٣٨): «ثم إن ما تقدَّم في أن الوصف بالضبط والحفظ وكذا الإتقان لا بدَّ أن يكون في عدل، هو حيث لم يصَرِّح ذاك الإمام به؛ إذ لو صرَّح به؛ كان أعلى، ولذا أدرج شيخُنا [ابن حجر]: «عدلاً ضابطاً»؛ في التي قبلها».

٧٠ ـ وتُقْبَلُ التَّزكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بأسْبابِها، ولو مِن واحِدٍ ـ عَلى الأصَحِّ ـ.

وبينَ ذٰلك مراتِبُ لا تَخْفى.

(وَ) هٰذهِ أَحكامٌ تتعلَّقُ بذٰلك، ذكَرْتُها هُنا لتَكْمِلَةِ الفائدةِ، فأَقولُ:

(تُقْبَلُ التَّزكِيَةُ مِن عارِفٍ بأَسبابِها)، لا مِنْ غيرِ عارِفٍ؛ لئلَّا يُزكِّيَ بمجرَّدِ ما يظهَرُ لهُ ابْتِداءً مِن غيرِ ممارسةٍ واخْتِيارٍ.

(ولَوْ) كانتِ التَّزكيةُ صادِرةً (مِن) مُزَكٍّ (واحِدٍ ـ على الأصحِّ ـ)؛ خلافاً لِمَن شَرَطَ أَنها لا تُقْبَلُ إِلَّا مِنَ اثْنَيْنِ؛ إِلْحاقاً لها بالشَّهادَةِ ـ في الأصحِّ ـ أَيضاً!

والفَرْقُ بينَهُما أَنَّ (التَّزكيَةَ) تُنَزَّلُ منزِلَةَ الحُكْمِ، فلا يُشْتَرَطُ فيها العددُ، و(الشَّهادةُ) تقعُ مِن الشَّاهِدِ عندَ الحاكِمِ، فافْتَرقا.

ولو قيلَ: يُفَصَّلُ بينَ ما إِذا كانتِ التَّزكيةُ في الرَّاوي مُستَنِدَةً مِن المُزكِّي إِلى اجْتِهادِهِ، أَو إِلى النَّقْلِ عنْ غيرِه؛ لكانَ مُتَّجِهاً:

لأَنَّهُ إِنْ كانَ الأوَّلَ؛ فلا يُشْتَرَطُ العددُ أَصلاً؛ لأَنَّهُ حينئذٍ يكونُ بمنزلةِ الحاكمِ.

وإِنْ كانَ الثَّانيَ؛ فيُجْرى فيهِ الخِلافُ، ويَتَبَيَّنُ أَنّه ـ أَيضاً ـ لا يُشْتَرَطُ العددُ؛ لأَنَّ أَصلَ النَّقلِ لا يُشْتَرَطُ فيهِ العددُ، فكَذا ما تفرَّعَ عنهُ، واللهُ أَعلمُ.

ويَنْبَغي أَنْ لا يُقْبَلَ الجَرْحُ والتَّعْديلُ إِلَّا مِن عدلٍ مُتَيَقِّظٍ[1]؛ فلا يُقْبَلُ

---

(١) قال الذهبي في «الميزان» (٣/٤٦): «والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتامِّ المعرفة تامِّ الورع».
وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الموقظة» (ص٨٢): «والكلام في الرُّواة يحتاج إلى ورع تامٍّ، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله».
ولا يخفى أنَّ (التَّمامَ) و(الكمالَ) ـ هنا ـ أمرانِ نسبيَّانِ؛ فإيَّاك والتعنُّتَ!!
وانظر: «شرح جمع الجوامع» (٢/١١٢ ـ للمَحلِّي) للسُّبكي، و«الرفع والتكميل» (ص٦٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٤).

. . . .

جَرْحُ مَنْ أَفْرَطَ فيهِ[١]؛ فجَرَّحَ بما لا يقْتَضي رَدَّ حديثِ المُحَدِّثِ.

كما لا تُقْبَلُ تزكِيَةُ مَن أَخَذَ بمجرَّدِ الظَّاهِرِ، فأَطلَقَ التَّزكيةَ.

وقالَ الذَّهبيُّ ـ **وهُو مِن أَهْلِ الاستِقراءِ التَّامِّ[٢] في نَقْدِ الرِّجالِ[٣]** ـ: «لَمْ يجْتَمِع اثْنانِ مِن عُلماءِ هٰذا الشَّأْنِ قطُّ على تَوثيقِ ضَعيفٍ، ولا على تَضعيفِ ثِقةٍ»[٤]. اهـ.

---

(١) وفي كتابي: «منهج السلَف الصالح في ترجيح (المصالح)، وتطويح المفاسد و(القبائح) في أصول النقد والنصائح» ـ **وبخاصَّةٍ طبعتَه الثانيةَ** ـ بيانٌ مطوَّلٌ في نقد بعض أهل الغلو والإفراط ـ أمثال هؤلاء ـ.

(٢) إذ كان نهجُه رَحِمَهُ اللهُ قائماً على ذٰلك؛ فكثيراً ما يذكُر هو عن نفسه هٰذه الكلمة في صدر تقرير القواعد والأصول.

قال في «السِّير» (٦/ ٣٦٠): «قد علمتُ **بالاستقراء التام** أن أبا حاتم...» إلخ.

وقال في «الموقظة» (ص٨٢): «... ثم أهمُّ من ذٰلك أن نعلم **بالاستقراء التام**: عُرْفَ ذٰلك الإمام الجِهْبِذ، واصطلاحه...» إلخ. وهٰكذا...

(٣) هٰذا الوصف من المصنِّف للإمام الذهبي ـ رحمهما الله تعالى ـ أخذه عنه غير واحد من أهل العلم، منهم:

السخاوي في «فتح المغيث» (ص٤٨٢)، و«الإعلان بالتوبيخ» (ص١٦٧)، والسُّيوطي في «المصابيح في صلاة التراويح» (ص٢٠ ـ بتحقيقي)، واللكنوي في «الرفع والتكميل» (ص٢٨٤)، والتهانوي في «قواعد في علوم الحديث» (ص٧٣).

وانظر تعليقي على: «المصابيح» (ص٢٠ ـ ٢١).

قلت: وكلام الإمام الذهبي المنقول عنه في «الموقظة» (ص٨٤).

(٤) ومراده رَحِمَهُ اللهُ إثبات العصمة لمجموع الأمة، وبخاصَّة أهلَ الحديث منهم، الذين لم يقع اتِّفاق منهم ـ قطُّ ـ على توثيق من هو في حقيقته ضعيف، أو تضعيف من هو في حقيقته ثقة.

ويؤيِّده ـ زيادة على ظاهر كلامه ـ ما جاء في حاشية الطبعة المصرية من «الإعلان بالتوبيخ» (ص١٦٧ ـ ١٦٨)؛ نقلاً عن العلَّامة الشاوي الجزائري؛ قوله: «المُراد: لم يجتمع اثنان من غير مخالف، ونظير ذٰلك قولهم: «لم يختلف فيه اثنان»؛ بأن المراد به الاتِّفاق لا العدد».

=

. . . .

ولهٰذا كانَ مذهَبُ النَّسائيِّ أَنْ لا يُتْرَكَ حَديثُ الرَّجُلِ حتَّى يجتَمِعَ الجَميعُ على تَرْكِه(١).

ولْيَحْذَرِ المتكلِّمُ في هٰذا الفنِّ مِن التَّساهُلِ في الجَرْحِ والتَّعديلِ؛ فإنَّهُ إنْ عدَّلَ أَحداً بغيرِ تثبُّتٍ؛ كانَ كالمُثْبِتِ حُكْماً ليسَ بثابتٍ، فيُخْشى عليهِ أَنْ يدْخُلَ في زُمرةِ **«مَن روى حَديثاً وهُو يظنُّ أَنَّهُ كَذِبٌ»**(٢).

= وبه تعرفُ خطأَ السخاوي رَحِمَهُ اللهُ لمَّا حَمَلَ قول الذهبي: «... لم يجتمع اثنان...» على ظاهره، حيث قال ـ بعد ـ شارحاً موضحاً: «... من طبقة واحدة»!
وردَّه العلَّامة الشاوي بقوله: «لا حاجة إلى هٰذا التكلُّف».
قلت: وقد توفي الشاوي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١٠٩٦هـ)، وترجم له عدد من أهل العلم، فانظر: «خلاصة الأثر» (٤/٤٨٦)، و«فهرس الفهارس» (٢/٤٤٦)، و«شجرة النور الزكية» (٣١٦)، و«تعريف الخلف» (٢/١٨٧)، و«هداية العارفين» (٢/٥٣٣).
وانظر لزيادة الفائدة: «ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص١٥٨، ١٥٩/ ضمن «أربع رسائل في علوم الحديث») ـ للذهبي ـ.

(١) المقصودُ: لا يُترك لُزوماً وإلزاماً؛ وإلا: فَلِكُلٍّ رأيُهُ وحُجَّتُهُ.
وقد نقل المصنِّف كلمة النسائي هٰذه في «النكت الصلاحيَّة» (١/٤٨٢)، وعقَّب بقوله: «وإذا تقرَّر ذٰلك؛ ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي في الرجال مذهب متَّسع: ليس كذٰلك، فكم من رجل أحوج له أبو داود والترمذي؛ تجنَّب النسائي إخراج حديثه».
يشير بهٰذا التبادُر في اتِّساع مذهب النسائي إلى قول العراقي فيه: «هٰذا مذهبٌ متَّسع»؛ كما في «زهر الربى» (١/١٠) للسيوطي.
ثم نقل عن الإمام سعد بن علي الزَّنجاني قولَه: «إن لأبي عبد الرحمٰن [النَّسائي] شرطاً في الرِّجال أشدَّ من شرط البخاري ومسلم».
ثم ختم ذٰلك ـ بعد كلام كثير ـ بقوله (١/٤٨٤): «وفي الجملة؛ فكتاب النسائي أقل الكتب بعد «الصحيحين» حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً».
وكلمة الزَّنجاني هٰذه نقلها ابن طاهر في «شروط الأئمة الستة» (ص١٨).
وهي متعقَّبة بما تراه في «الباعث الحثيث» (١/١١٦ ـ بتحقيقي).
وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤/١٣١ و١٣٣)، و«زهر الربى» (١/١٠).

(٢) هٰذا لفظ حديث نبوي صحيح، فانظر تخريجه، وشيئاً من بيان معناه في «التحذيرات =

٧١ ـ والجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلى التَّعْديلِ ـ إنْ صَدَرَ مُبَيَّناً مِن عَارِفٍ بأَسْبابِهِ ـ.

فإنْ خَلا عَنِ التَّعديلِ؛ قُبِلَ مُجْمَلاً ـ عَلى المُخْتارِ ـ.

وإنْ جَرَّحَ بغيرِ تَحرُّزٍ؛ فإنَّه أَقْدَمَ على الطَّعنِ في[1] مُسلمٍ بَريءٍ مِن ذٰلك، ووسَمَهُ بمِيْسَمِ سُوءٍ يَبْقى عليهِ عارُهُ أبداً.

والآفةُ تدخُلُ[2] في هٰذا: تارةً مِنَ الهَوى والغَرَضِ الفاسِدِ ـ وكلامُ المتقدِّمينَ سالِمٌ مِن هٰذا غالباً ـ، وتارةً مِن المُخالفةِ في العَقائدِ ـ وهُو موجودٌ كثيراً؛ قديماً وحَديثاً ـ، ولا ينْبَغي إطلاقُ الجَرْحِ بذٰلك؛ فقد قدَّمْنا تحقيقَ الحالِ في العملِ بروايةِ المُبتَدِعةِ.

(والجَرْحُ مقدَّمٌ على التَّعديلِ)، وأَطلقَ ذٰلك جماعةٌ، ولكنَّ محلَّهُ (إنْ صدَرَ مُبَيَّناً[3] **مِن عارِفٍ بأَسبابِهِ)**؛ لأنَّهُ إنْ كانَ غيرَ مفسَّرٍ؛ لم يَقْدَحْ فيمَنْ ثَبَتتْ عدالَتُه[4].

وإنْ صدَرَ مِن غيرِ عارفٍ بالأسبابِ؛ لم يُعْتَبَرْ بهِ ـ أيضاً ـ.

(فإنْ خَلا) المَجروحُ (عَنِ التَّعديلِ؛ قُبِلَ) الجَرْحُ فيهِ (مُجْملاً) غيرَ مبيَّنِ السَّببِ، إذا صدَرَ مِن عارفٍ (على المُختارِ)؛ لأنَّهُ إذا لَمْ يكُنْ فيهِ

= من الفتن العاصفات» (ص١١ ـ بقلمي)، و«جزء طرق حديث: من كذب عليَّ...» (رقم ١٣٣ ـ بتحقيقي)، وانظر ما سبق (ص١١٢).
وللمصنِّف في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٨٣٩) كلمة جامعة في بيان معناه.

(١) في طبعة الخافقين (ص٧٣): «من»!
(٢) انظر: «الاقتراح» (ص٣٣٠) لابن دقيق العيد.
(٣) وقد يُرَدُّ التفسير ولا يُقْبَل؛ لعدم اعتباره، أو القناعة به.
والأمثلةُ على هذا ـ في كتب تراجم الرواة ـ أكثر من أن تُحْصَرَ.
(٤) انظر: «هدي الساري» (٣٨٤)، و«تهذيب التهذيب» (١/ ٣١٤)، و«فتح الباري» (١/ ١٨٩، ١٣/ ٤٥٧) للمصنِّف، و«علوم الحديث» (ص٥٢) لابن الصَّلاح، و«الإحكام» (٢/ ٨٧) للآمدي، و«مقدمة شرح مسلم» (١/ ٢٤ ـ ٢٥) للنووي، و«الكفاية» (ص١٠٧) للخطيب.

* فصلٌ:

٧٢ ـ ومِنَ المُهِمِّ مَعْرِفَةُ: كُنَى المُسَمَّيْنَ، وأسْمَاءِ المُكَنَّيْنَ، ومَن اسمُهُ كُنْيَتُهُ، ومَنِ اختُلِفَ فِي كُنيتِهِ، ومَنْ كَثُرَتْ كُناهُ أوْ نُعوتُهُ، ومَن وافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسمَ أبيه، ....

تعديلٌ، فهو في حيِّزِ المَجهولِ، وإِعمالُ قولِ المُجَرِّحِ[1] أَولى مِن إِهمالِه[2].

ومالَ ابنُ الصَّلاحِ[3] في مثلِ هٰذا إِلى التوقُّفِ فيهِ.

(فصلٌ):

(ومِنَ المُهمِّ) في هٰذا الفنِّ (معرِفَةُ كُنى المُسَمَّيْنَ) ممَّن اشتُهِرَ باسمِهِ ولهُ كُنيةٌ لا يُؤمَنُ أَنْ يأْتِيَ في بعضِ الرِّواياتِ مُكَنَّياً؛ لئلَّا يُظَنَّ أَنَّه آخرُ.

(وَ) معرفةُ (أَسماءِ المُكَنَّيْنِ)، وهو عكسُ الَّذي قبلَهُ.

(وَ) معرِفةُ (مَن اسمُهُ كُنيَتُهُ)، وهُم قليلٌ.

(وَ) معرِفةُ (مَن اخْتُلِفَ في كُنيَتِه)، وهُم كثيرٌ.

(وَ) معرِفةُ (مَن كَثُرَتْ كُناهُ)؛ كابنِ جُريجٍ؛ لهُ كُنيتانِ: أَبو الوليدِ، وأَبو خالدٍ.

(أَوْ) كَثُرتْ (نُعوتُه) وأَلقابُه.

(وَ) معرِفةُ (مَن وافَقَتْ كُنيَتُه اسمَ أَبيهِ)؛ كأَبي إِسحاقَ إِبراهيمَ بنِ إِسحاقَ المَدنيِّ ـ أَحدِ أَتباعِ التَّابِعينَ ـ.

---

(١) في طبعة الخافقين (ص٧٣): «المجروح»!!

(٢) انظر: «الكفاية» (ص١٠٩)، و«المستصفى» (١/ ١٦٢) للغزالي، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٣٢) للذهبي، و«تهذيب التهذيب» (٢/ ٣٢٣)، و«اللسان» (١/ ١٦) كلاهما للمصنِّف.

(٣) في «علوم الحديث» (ص٥١) له.

أو بالعَكْسِ، أو كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ.

٧٣ ـ ومَنْ نُسِبَ إلى غَيْرِ أبيهِ، أو إلى أُمِّهِ، ....

وفائدةُ معرِفَتِه: نفيُ الغَلَطِ عمَّنْ نَسَبَهُ[1] إلى أَبيهِ، فقالَ: أَخْبَرنا ابنُ إِسحاقَ، فنُسِبَ إلى التَّصحيفِ، وأَنَّ الصَّوابَ: أَخْبَرنا أَبو إِسحاقَ.

(أَو بالعكسِ)؛ كإِسحاقَ بنِ أَبي إسحاقَ السَّبيعيِّ.

(أَو) وافقتْ (كُنْيَتُه كُنْيَةَ زوجَتِه)؛ كأَبي أَيُّوبَ الأنصاريِّ وأُمِّ أَيُّوبَ؛ صحابيَّانِ مشهورانِ.

أَو وافقَ اسمُ شيخِه اسمَ أَبيهِ؛ كالرَّبيعِ بنِ أَنسٍ عن أَنسٍ؛ هٰكذا يأْتي في الرِّوايات، فيُظَنُّ أَنّه يَروي عن أَبيهِ؛ كما وقعَ في «الصَّحيح»[2]: عن عامِرِ بنِ سعدٍ عن سعدٍ، وهو أَبوهُ، وليسَ أَنسٌ ـ شيخُ الرَّبيعِ ـ والِدَهُ، بل أَبوهُ بَكْرِيٌّ وشيخُهُ أَنصاريٌّ، وهُو أَنسُ بنُ مالكٍ ـ الصَّحابيُّ المشهورُ ـ، وليسَ الرَّبيعُ المذكورُ مِن أَولادِه.

(وَ) معرِفةُ (مَنْ نُسِبَ إلى غيرِ أَبيهِ)؛ كالمِقدادِ بنِ الأَسودِ؛ نُسِبَ إلى الأَسودِ الزُّهْرِيِّ لكونِه تبنَّاهُ، وإِنَّما هُو مِقدادُ بنُ عَمْرٍو[3].

(أَو) نُسِبَ (إلى أُمِّهِ)؛ كابنِ عُلَيَّةَ، هُو إِسماعيلُ بنُ إِبراهيمَ بنِ مِقْسَمٍ، أَحدُ الثِّقاتِ، و(عُلَيَّةُ) اسمُ أُمِّهِ، اشتُهِرَ بها، وكانَ لا يحبُّ أَنْ يُقالَ لهُ: ابنُ عُلَيَّةَ[4].

---

(١) أي: راوي الحديث.

(٢) انظر: «تحفة الأشراف» (٣/ ٢٨٩) للمزِّي، و«مسند سعد» (ص٣٠) للدَّورقي.

(٣) في طبعة العتر (ص٧٦): «عمر»!
وانظر: «الإصابة» (٦/ ١٣٣) للمصنِّف.

(٤) روى الخطيب في «تاريخه» (٦/ ٢٣٠) عنه: أنه قال: «من قال: ابن عُليَّة؛ فقد اغتابني!».

أو إلى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إلى الفَهْمِ.

٧٤ ـ ومَنِ اتَّفَقَ اسمُهُ واسمُ أبيهِ وجَدِّهِ، ....

ولهذا كانَ يَقولُ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنا إِسْماعِيلُ الَّذي يُقالُ لَهُ: ابنُ عُلَيَّةَ[١].

(أَو) نُسِبَ (إلى غيرِ ما يَسْبِقُ إلى الفَهْمِ)؛ كالحَذَّاءِ، ظاهِرُه أَنّه منسوبٌ إِلى صناعتِها، أَو بيعِها، وليس كذٰلك، وإِنما كانَ يجالِسُهم؛ فنُسِبَ إِليهِم.

وكسُليمانَ التَّيميِّ؛ لم يكنْ مِن بَني التَّيْم، ولكنْ نزلَ فيهِم.

وكَذا مَن نُسِبَ إِلى جدِّهِ، فلا يؤمَنُ التِباسُه بمَن وافقَ اسمُه اسمَه، واسمُ أَبيهِ اسمَ الجدِّ المذكورِ.

(وَ) معرِفةُ (مَنِ اتَّفقَ اسمُهُ واسمُ أَبيهِ وجَدِّهِ)؛ كالحسنِ بنِ الحسنِ بنِ الحسنِ بنِ عليِّ بنِ أَبي طالبٍ رضي الله عنه.

وقد يقعُ أَكثرُ مِن ذٰلك، وهُو مِن فُروعِ المُسَلْسَلِ[٢].

---

(١) لم يذكر المصنِّف هٰذه الكلمة في ترجمة إسماعيل من «تهذيب التهذيب» (١/ ١٢١)، ولم يذكر المزِّي الشافعي في تلاميذ إسماعيل في «تهذيب الكمال» (٣/ ٢٧).
وقد روى عنه الشافعي أحاديث في «مسنده»؛ منها: رقم (١٢ و٥٩) وغيرهما.
وانظر: «مناقب الشافعي» (٢/ ٣١٤ و٣١٦ و٣٥٨).

(٢) وقد ذكر بعض الشرَّاح ـ هنا ـ مثالاً على ذٰلك؛ ساكتين عليه ـ مثل: علي القاري في «شرحه» (ص٢٤٥)، والعدوي في «لقط الدُّرر» (ص١٤٠) ـ، وهو ما روي عن الحسن عن الحسن عن الحسن بن أبي الحسن عن الحسن: أن جدَّ الحسن ﷺ قال: «إن أحسن الحسن الخُلق الحسن».
رواه: أبو بكر الطُّريثيثي في «مسلسلاته» (١/ ٢) ـ كما في «الضعيفة» (٢/ ١٨٧) ـ، ومن طريقه الغماري في «فتح الوهَّاب» (١/ ١٦١)، وابن الجوزي في «مسلسلاته» رقم (٣٦)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٩) ـ ومن طريقه (مُجيزُنا) الشيخُ الفاداني في «العجالة» (ص٧٩) ـ، وأبو العباس المستغفري في «مسلسلاته» ـ كما في «الجامع الصغير» (٢١٨٣) ـ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ق٤٦٠)، وأبو حفص ابن اللَّمِش في «تاريخ دُنَيْسَر» (ص١٠٤)، وأورده ـ ساكتاً ـ عليه السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٧٦)!! =

أو اسمُ شيخِهِ وشَيْخِ شَيْخِهِ فصاعِداً، ومَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ والرَّاوِي عَنْهُ.

وقد يتَّفِقُ الاسمُ واسمُ الأبِ مع اسمِ الجَدِّ واسمِ أَبيهِ فصاعِداً؛ كـ: أَبي اليُمْنِ الكِنْديِّ[1]، هُو زيدُ بنُ الحسنِ بنِ زيدِ بنِ الحسنِ بنِ زيدِ بنِ الحسنِ.

(أَو) يتَّفَقَ اسمُ الرَّاوي و(اسمُ شيخِهِ وشيخِ شيخِه فصاعِداً)؛ كـ: عِمْرانَ عن عِمْرانَ عن عِمْرانَ؛ الأوَّل: يُعْرَف بالقَصِيرِ، والثَّاني: أَبو رَجاءٍ العُطارِديُّ، والثَّالثُ: ابنُ حُصينٍ الصَّحابيُّ ﷺ.

وكـ: سُليمانَ عن سُليمانَ عن سُليمان: الأَوَّلُ: ابنُ أَحمدَ بنِ أَيوبَ الطَّبرانيُّ، والثَّاني: ابنُ أَحمدَ الواسطيُّ، والثَّالثُ: ابنُ عبد الرحمٰنِ الدِّمشقيُّ المعروفُ بابنِ بنتِ شُرَحْبيلَ.

وقد يقعُ ذٰلك للرَّاوي ولشيخِهِ ـ معاً ـ؛ كأَبي العلاءِ الهَمْدانيِّ العطَّارِ المَشْهورِ بالرِّوايةِ عن أَبي عليٍّ الأصبهانيِّ الحدَّادِ، وكلٌّ منهُما اسمُه الحسنُ بنُ أَحمدَ بنِ الحَسنِ بنِ أَحمد[2]؛ فاتَّفقا في ذٰلك، وافْتَرقا في الكُنيةِ، والنِّسبةِ إِلى البلدِ والصِّناعةِ.

وصنَّفَ فيهِ أَبو موسى المَدينيُّ جُزءاً حافِلاً.

(وَ) معرفةُ (مَنِ اتَّفقَ اسمُ شيخِه والرَّاوي عنهُ)، وهو نوعٌ لطيفٌ، لم يتعرَّضْ لهُ ابنُ الصَّلاحِ.

= وهو حديث موضوع (غيرُ حَسَنٍ!)؛ نقل ابن الجوزي عن ابن طاهر قوله فيه: «هٰذا حديث مصنوع لا أصل له، والحسن بن دينار قد كذَّبه أحمد ويحيى»، وفيه الغَلَابي ـ أيضاً ـ، وهو وضَّاع.

(١) مترجم في «السير» (٢٢/ ٣٤)، وسائر المذكورين بعده مشهورون.

(٢) وفي أكثر من نسخة: زيادة (الحسن بن أحمد) مرةً ثالثةً!!
و(أحمد) ـ هٰذا ـ جدُّ (الحدَّاد): مختَلَفٌ في إثباته، فانظر: «السير» (١٩/ ٣٠٣)، و«التَّحْبير» (١/ ١٧٧) للسمعاني.

....

وفائدتُه: رفعُ اللَّبْسِ عمَّن يُظنُّ أنّ فيهِ تكراراً، أو انقلاباً.

فمِن أَمثلتِه: البُخاريُّ؛ روى عَن (مُسْلم، وروى عنهُ مُسلمٌ، فشيخُهُ)[1]: مسلمُ بنُ إبراهيمَ الفَراهيديُّ[2] البَصريُّ، والرَّاوي عنهُ: مُسلمُ بنُ الحجَّاجِ القُشيريُّ ـ صاحِبُ «الصَّحيحِ» ـ.

وكذا وقعَ ذٰلك لعبدِ بنِ حُميدٍ ـ أيضاً ـ: روى عن مُسلمِ بنِ إبراهيمَ، وروى عنهُ مُسلمُ بنُ الحجَّاجِ في «صحيحِه» حديثاً بهٰذه التَّرجمةِ بعينِها.

ومنها: يحيى بنُ أَبي كَثيرٍ، روى عن هِشامٍ، وروى عنهُ هِشامٌ، فشيخُه: هشامُ بنُ عُروةَ ـ وهو مِن أقرانِه ـ، والرَّاوي عنهُ: هشامُ بنُ أَبي عبدِ اللهِ الدَّسْتُوائِيُّ.

---

(١) ما بين القوسين ساقط من نقل أبي غدَّة عن «النزهة» في تعليقه على «قفو الأثر» (ص٢٠٤)!

(٢) وقع في نسخة «شرح علي القاري» (ص٢٤٦) و«لقط الدُّرر» (ص١٤٠)، و«اليواقيت والدرر» (ق١٧٩/أ)، و«نزهة النظر» (ص١٤٠ ـ طبع الهند)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٣٩٣) ـ وله فيه أوهامٌ أُخَرُ ـ، و«شرح ألفية السيوطي» (ص٢٦٢) وغيرها: «الفِراديسيّ»!! وبكسر الفاء!! كما ضبطها علي القاري والعدوي!!
وضبطها المُناوي بالفتح.
ولم أقف في كتب الأنساب على كسر الفاء من (الفراديسي)!! وإنما الفتح هو المشهور؛ كما في «الأنساب» (٩/ ٢٥٢) للسَّمعاني.
ثم لم أر من نَسَب مسلم بن إبراهيم فراديسيّاً، وإنما هو فراهيديٌّ؛ كما في «الأنساب» (٩/ ٢٥٧).
وفي حاشيةٍ بعض النُّسَخ: (ويُقال: الفراديسي)!!
ووقع ـ خطأً ـ في «فتح الباري» (١/ ٢٣٩ ـ الطبعة السلفيّة)، و(١/ ٢٤٥ ـ طبع دار المعرفة)، ومسلم بن إبراهيم «الفراديسيّ»!!
وهو على الصواب في نُسخ أخرى.
وانظر: «تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٢١) للمصنِّف.

٧٥ ـ ومَعْرِفَةُ الأَسْمَاءِ المُجَرَّدَةِ..........

ومنها: ابنُ جُريْجٍ، روى عن هشامٍ، وروى عنهُ هِشامٌ، فالأعْلى: ابنُ عُروةَ، والأدْنى: ابنُ يوسُفَ الصَّنعانيُّ.

ومنها: الحكمُ بنُ عُتَيْبَةَ، روى عن ابنِ أَبي ليلى، وروى عنهُ ابنُ أَبي لَيْلى، فالأعْلى: عبدُ الرَّحمٰنِ، والأدْنى: محمد بنُ عبدِ الرَّحمٰنِ ـ المذكورِ ـ.

وأَمثلَتُه كثيرةٌ.

(وَ) مِن المهمِّ في هٰذا الفنِّ (**معرِفَةُ الأسماءِ المُجَرَّدَةِ**)، وقد جَمَعَها جماعةٌ مِن الأئمَّةِ: فمنهُم مَنْ جَمَعَها بغيرِ قَيدٍ؛ كابنِ سعدٍ في «الطَّبقاتِ»، وابنِ أَبي خَيْثَمة، والبُخاريِّ في «تاريخَيْهِما[1]»[2]، وابنِ أَبي حاتمٍ في «الجَرْحِ والتَّعديلِ».

ومنهُم مَن أَفردَ الثِّقاتِ بالذِّكرِ؛ كالعِجْلِيِّ، وابنِ حِبَّانَ، وابنِ شاهينَ[3].

ومنهُم مَن أَفْرَدَ المَجْروحينَ؛ كابنِ عديٍّ، وابنِ حبّانَ ـ أَيضاً ـ[4].

ومنهُم مَنْ تقيَّدَ بكتابٍ مَخصوصٍ: كـ: «رجال البُخاري» لأبي نصرٍ الكَلَاباذيِّ، و«رجالِ مسلم» لأبي بكرِ ابنِ مَنْجَوَيْهِ، ورجالِهما ـ معاً ـ لأبي الفضلِ بنِ طاهرٍ، و«رجالِ أَبي داودَ» لأبي عليٍّ الجَيَّانِيِّ[5]، وكذا «رِجال

---

(١) وقع في أكثر من نسخة: «تاريخهما»!

(٢) **قلت**: و«تاريخ البخاري» مطبوع ـ قديماً ـ.
أما «تاريخ ابن أبي خيثمة»؛ فقد طُبع ـ بعدُ ـ طبعتَيْن.

(٣) وقد طُبعت كتبهم جميعاً ـ والحمد لله ـ.

(٤) طُبع كتاب ابن عدي ـ وهو «الكامل في ضعفاء الرجال» ـ في سبع مجلَّدات في لبنان، ولكنها طبعة رديئة!
وطبع كتاب ابن حبان ـ وهو «المجروحون» ـ عدّة مرّات، في مجلَّدين.

(٥) تصحَّفت في طبعة العتر (ص٧٨) إلى: «الجبَّائي»!! وانظر: «وفيات الأعيان» (٢/ ١٨٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٣٣).

وَالمُفْرَدَةِ.

التِّرمذيِّ» و«رجال النَّسائيِّ» لجماعةٍ مِن المَغاربةِ[١]، ورجالِ السِّتَّةِ: «الصَّحيحينِ»، و«أَبي داودَ»، و«التِّرمذيِّ»، و«النَّسائيِّ»، و«ابنِ ماجه»؛ لعبدِ الغنيِّ المقدِسيِّ في كتابِه «الكمالِ»[٢]، ثمَّ هذَّبَهُ المِزِّيُّ في «تهذيبِ الكَمالِ»[٣].

قد لخَّصْتُهُ، وزدتُ عليهِ أَشياءَ كثيرةً، وسمَّيْتُه: «تهذيب التَّهذيب»[٤]، وجاءَ معَ ما اشتَمَلَ عليهِ مِن الزِّياداتِ قدْرَ ثُلُثِ الأصلِ[٥].

(وَ) مِن المُهِمِّ ـ أَيضاً ـ معرِفةُ الأسماءِ (المُفْرَدَةِ)، وقد صنَّفَ فيها الحافظُ أَبو بكرٍ أَحمدُ بنُ هارونَ البَرديجيُّ[٦]، فذكرَ أَشياءَ تَعَقَّبوا عليهِ بعضَها، مِن ذٰلكَ قولُه[٧]: «صُغْديُّ بنُ سِنانٍ»، أَحدُ الضُّعفاءِ[٨]، وهو بضمِّ الصَّادِ المُهملةِ ـ وقد تُبْدَلُ سيناً مُهملةً ـ، وسكونِ الغينِ المُعجمةِ، بعدها دالٌ مُهملةٌ، ثمَّ ياءٌ كياءِ النَّسبِ، وهو اسمُ علمٍ بلفظِ النَّسبِ، وليسَ هُو فرداً.

---

(١) «ومن هٰذه الجماعة الحافظ الدَّورقي، له لكلٍّ منهما كتاب مفرَد مستقلّ». «اليواقيت والدرر» (ق١٨٠/أ).

(٢) في طبعة العتر (ص٧٨): «الإكمال»!
ولا يزال «الكمال» مخطوطاً، منه نسخة في (ظاهرية دمشق)، وأخرى في (خدابخش) في الهند.

(٣) وقد طُبع كاملاً في بضعةٍ وثلاثين مجلداً.
وصُوِّرَتْ مخطوطة دار الكتب المصريَّة منه ـ كاملةً ـ، في ثلاث مجلَّدات كبار.

(٤) وهو مطبوع بالهند في اثني عشر مجلَّداً.

(٥) ثم اختصر المصنِّف منه «تقريب التهذيب» في مجلَّد واحد لطيف.

(٦) وقد طُبع في جزء صغير بتحقيق سُكينة الشهابي في دمشق.
وقد ترجَّح عندي ـ بعد نوع تتبُّع ـ أنَّ المطبوع منه مختصر له، وليس الأصل!!

(٧) رقم (٣٧٢).

(٨) راجع له: «الكامل» (٤/ ١٤٠٩) لابن عديٍّ.

. . . .

ففي «الجَرحِ والتَّعديلِ»[١] لابنِ أبي حاتمٍ: «صُغْديٌّ الكوفيُّ»، وثَّقَهُ ابنُ مَعينٍ[٢]، وفرَّقَ بينَه وبينَ الَّذي قبلَه فضعَّفَهُ.

وفي «تاريخِ العُقيليِّ»[٣]: «صُغْديٌّ بنُ عبدِ اللهِ؛ يروي عن قَتادةَ»، قالَ العُقيليُّ: «حَديثُهُ غيرُ محفوظٍ». اهـ.

وأَظنُّهُ هُو الَّذي ذكرَهُ ابنُ أَبي حاتمٍ، وأَمّا كونُ العُقَيْليِّ ذكرَه في «الضُّعفاءِ»؛ فإِنما هُو للحديثِ[٤] الذي ذكَرَهُ، وليستِ الآفةُ منهُ، بل هِيَ مِن الرَّاوي عنهُ: عنبَسَةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ[٥]، واللهُ أَعلمُ.

ومِن ذٰلك: «سَنْدَر»[٦] بالمُهْمَلَةِ والنُّون، بوزنِ (جَعْفرٍ)، وهو مولى زِنْباعٍ الجُذاميِّ[٧]، له صُحبةٌ وروايةٌ، والمشهورُ أنّه يُكْنَى: أَبا عبدِ اللهِ، وهُو اسمٌ فردٌ لم يتسمَّ بهِ غيرُه فيما نعلمُ، لكنْ ذكرَ أَبو موسى في «الذَّيل على معرفةِ الصَّحابةِ» لابنِ منده: «سَنْدَرٌ أَبو الأسودِ»، وروى لهُ حديثاً، وتُعُقِّبَ عليهِ ذٰلك؛ فإِنّه هُو الذي ذكَرهُ ابنُ منده.

---

(١) (٤/ ٤٥٣).
(٢) «تاريخ يحيى بن معين» (٢/ ٢٧٠ ـ رواية العباس الدُّوري).
(٣) هو «الضعفاء» رقم (٧٥٤) له.
(٤) ونصُّه: «الشاة بركة».
ورواه: الخطيب في «تاريخه» (٨/ ٤٩٦)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٠٣)، وقد صُرِّح باسمه؛ فهو صُغديٌّ بن سنان نفسه، لا صُغدي الكوفي.
وقال ابن الجوزي: «هٰذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ، قد اجتمع فيه صغديّ، قال يحيى: ليس بشيء، و. . .» إلخ، وانظر: «اللسان» (٣/ ١٩٠ ـ ١٩١).
(٥) «وهٰذا متروك، رماه أبو حاتم بالوضع»؛ كذا قال المصنِّف في «التقريب» (٥٢٠٦).
وانظر: «الجرح والتعديل» (٦/ ٤٠٢) لابن أبي حاتم.
(٦) «طبقات الأسماء المفردة» رقم (٦٤).
(٧) في طبعة العتر (ص٦٢): «الجزامي»!
وانظر: «الإصابة» (٣/ ١٢) للمصنِّف.

٧٦ ـ والكُنَى والألْقابِ.

٧٧ ـ والأنْسابِ:

وتَقَعُ إلى القَبائِلِ والأوْطانِ: بلاداً، أو ضِياعاً، أو سِكَكاً، أو مُجاوَرَةً.

وإلى الصَّنائِعِ، والحِرَفِ، ويَقَعُ فيها الاتِّفاقُ والاشتباهُ ـ كالأسماءِ ـ.

وقد ذكرَ الحديثَ المذكورَ محمَّدُ بنُ الرَّبيعِ الجِيزيُّ في «تاريخِ الصَّحابةِ الَّذينَ نَزلوا مِصرَ»[١] في ترجمةِ سَنْدَرٍ ـ مولى زِنْباع ـ.

وقد حرَّرتُ ذٰلك في كتابي في «الصَّحابة»[٢].

(وَ) كذا معرِفَةُ (الكُنى) المُجرَّدَةِ والمُفْرَدَةِ.

(و) كذا مَعرِفَةُ (الألقابِ)، وهي تارةً تكونُ بلفظِ الاسمِ، وتارةً بلفظِ الكُنيةِ، وتقعُ نِسبةً إلى عاهَةٍ[٣] أو حِرفةٍ.

(وَ) كذا مَعْرِفَةُ (الأنْسابِ):

(و) هِيَ ـ تارةً ـ (تقَعُ إلى القَبائلِ)، وهي في المتقدِّمينَ أكثرُ ـ أي: بالنِّسبةِ إلى المتأخِّرينَ ـ.

(وَ) تارةً إلى (الأوْطانِ)، وهٰذا في المتأخِّرينَ أكثرُ ـ بالنِّسبةِ إلى المتقدِّمين ـ.

والنِّسبةُ[٤] إلى الوطنِ أَعمُّ مِن أَنْ يكونَ (بِلاداً، أَو ضِياعاً، أَو سِكَكاً، أَو مُجاوَرَةً، و) تقعُ (إلى الصَّنائعِ) كـ:الخَيَّاطِ، (والحِرَفِ) كـ: البَزَّازِ.

ويقعُ فيها الاتِّفاقُ والاشتباهُ؛ كالأسماءِ.

---

(١) انظر: «در السحابة فيمن نزل مصر من الصحابة» رقم (١٢٥) للسيوطي.

(٢) «الإصابة» (٣/١٣٦).

(٣) في نسخة: «بسبب عاهة».

(٤) في طبعة العتر (ص٧٨): «وبالنسبة»!

وقد تقعُ ألقاباً.

ومعرفةُ أسبابِ ذٰلك.

٧٨ ـ ومَعْرِفَةُ المَوالي مِنْ أعْلى ومِنْ أسْفَلَ؛ بالرِّقِّ، أو بالحِلْفِ.

٧٩ ـ ومَعْرِفَةُ الإخْوَةِ والأخَواتِ.

(**وقد تَقعُ**) الأنْسابُ (**أَلقاباً**)؛ كـ: خالِدِ بنِ مَخلَدٍ القَطوانيِّ، كانَ كوفيّاً، ويلقَّبُ بـ(القَطَوانيِّ)، وكانَ يغضَبُ منها[1]!

(وَ) مِن المُهمِّ ـ أيضاً ـ (**مَعْرِفةُ أسبابِ ذٰلك**)؛ أي: الألقابِ والنِّسبِ الَّتي باطِنُها على خِلافِ ظاهِرِها.

(و) كَذا (**مَعْرِفَةُ المَوالي مِنْ أَعْلى ومِن أَسفَلَ**[2]؛ **بالرِّقِّ، أَو بالحِلْفِ**) أو بالإِسلامِ؛ لأنّ كلَّ ذٰلك يُطْلَقُ عليهِ: مولى، ولا يُعْرَفُ تمييزُ ذٰلك إِلَّا بالتَّنصيصِ عليهِ.

(**ومَعْرِفَةُ الإخوةِ والأخواتِ**)، وقد صنَّفَ فيهِ القُدماءُ؛ كعليِّ بنِ المَدينيِّ[3].

---

(١) لم يذكر هٰذه الفائدةَ المصنِّفُ في «نزهة الألباب في الألقاب»، وليست من زيادات السندي عليه، ولم يستدركها محقِّقه عبد العزيز السديري!
بينما ذكرها هُنا، وفي «فتح الباري» (١/ ٢٢٠ ـ السلفية).
وذكرها شيخنا العلَّامة حمَّاد الأنصاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتح الوهَّاب فيمن اشتهر من المحدِّثين بالألقاب» رقم (٣٧٨).

(٢) من أعلى: كالمُعْتِق، والمُحالَف، ومِن أسفل: كالمُعْتَق والمُحالِف، وهُما: (السيِّد)، و(العبد).
والحِلْف: هو المعاقَدة على التناصر.

(٣) وقد طبع كتابه، بتحقيق الأخ الدكتور باسم فيصل الجوابرة، في دار الراية، الرياض، سنة (١٩٨٨م)، ولأبي داود السجستاني كتاب في ذٰلك، وهو مطبوع مع سابقه.

٨٠ ـ ومَعْرِفَةُ آداب الشَّيْخِ والطَّالِبِ.

(وَ) مِن المهمِّ ـ أيضاً ـ (**مَعْرِفةُ آدابِ الشَّيخِ والطَّالبِ**):

* ويشتَرِكانِ في: تصحيحِ النِّيَّةِ، والتَّطهيرِ مِن أَعراضِ الدُّنْيا، وتَحسينِ الخُلُق[1].

* وينفَرِدُ الشَّيخُ بأَنْ يُسمعَ إذا احْتيجَ إِليهِ.

ولا يُحدِّثُ ببلدٍ فيهِ [مَن هُو][2] أَولى منهُ، بل يُرْشِدُ إِليهِ.

ولا يَتْرُكُ إِسماعَ أَحدٍ لنيَّةٍ فاسدةٍ.

وأَنْ يتطهَّرَ ويجْلِسَ بوَقارٍ.

ولا يُحَدِّثَ قائماً ولا عَجِلاً، ولا في الطَّريقِ؛ إِلَّا إِنِ اضطُرَّ إِلى ذٰلك.

وأَنْ يُمْسِكَ عنِ التَّحديثِ إِذا خَشِيَ التَّغَيُّرَ أَو النِّسيانَ لمَرَضٍ أَو هَرَمٍ.

وإِذا اتَّخَذَ مَجْلِسَ الإِملاءِ؛ أَنْ يكونَ لهُ مُسْتَملٍ يقِظٌ.

* وينفَرِدُ الطَّالِبُ بأَنْ يوقِّرَ الشَّيخَ ولا يُضْجِرَهُ.

ويُرشِدَ غيرَهُ لما سَمِعَهُ.

ولا يَدَعَ الاستفادَةَ لحَياءٍ أَو تكبُّرٍ[3].

ويكتُبَ ما سمِعَهُ تامّاً.

---

(١) وفي بعض النسخ: «الحال».

(٢) زيادة من بعض النسخ، وهي ساقطة من طبعة العتر (ص٧٩)!

(٣) علَّق البخاري في «صحيحه» (١/ ٢٢٨) مجزوماً به عن مجاهد قوله: «لا يتعلَّم العلم مستحيٍ ولا مستكبرٌ».
وقال المصنِّف في «الفتح»: «وصله أبو نُعيم في «الحلية» من طريق علي بن المديني عن ابن عُيينة عن منصور عنه، وهو إسناد صحيح على شرط البخاري».
وانظر: «تغليق التعليق» (٢/ ٩٣) له.
وهو في: «سنن الدارمي» رقم (٥٥١)، و«الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ١٤٤) للخطيب، و«المدخل» (٤١٠) للبيهقي؛ من طرق أخرى.
وروى نحو هٰذا الخبر أبو نُعيم (٢/ ٢٢٠) عن أبي العالية.

٨١ ـ وسِنِّ التَّحَمُّلِ والأداءِ.

ويعتَنِيَ بالتَّقييدِ والضَّبطِ.

ويُذاكِرَ بمحفوظِهِ لِيَرْسَخَ في ذهْنِه[١].

(و) مِن المهمِّ ـ أيضاً ـ معرِفةُ (سنِّ التَّحمُّلِ والأداءِ)، والأصحُّ اعتبارُ سنِّ التَّحمُّلِ بالتَّمييزِ؛ هٰذا في السَّماعِ[٢].

وقد جَرَتْ عادةُ المحدِّثينَ بإحضارِهِمُ الأطفالَ مجالِسَ الحَديثِ، ويكتُبونَ لهُم أنّهم حَضَروا.

ولا بدَّ في مثلِ ذٰلك مِن إجازةِ المُسْمِعِ.

والأصحُّ في سنِّ الطَّالبِ بنفسِه[٣] أنْ يتأَهَّلَ لذٰلك.

ويَصِحُّ تحمُّلُ الكافِرِ ـ أَيضاً ـ إذا أَدَّاهُ بعدَ إسلامِه.

وكذا الفاسِقِ ـ مِن بابِ أَوْلى ـ إذا أَدَّاهُ بعدَ توبتِه وثُبوتِ عدالَتِه.

وأمّا الأداءُ؛ فقد تقدَّمَ أنّه لا اختصاصَ لهُ بزَمنٍ معيَّنٍ، بل يُقيَّدُ بالاحتياجِ والتأَهُّلِ لذٰلك.

وهُو مُختَلِفٌ باخْتِلافِ الأشخاصِ.

---

(١) روى الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٢٤) عن علقمة قوله: «إحياء العلم المذاكرة، وآفته النسيان».

(٢) انظر كلام المصنِّف في «الفتح» (١/ ١٧١) في شرح تبويب البخاري في (كتاب العلم): (متى يصحُّ سماع الصغير؟).

(٣) «قال الشيخ قاسم: أشار بقوله: «بنفسه»؛ إلى أن الطالب تارة يكون بنفسه، وتارة يكون بغيره؛ كالأطفال يحضِرونَهم المجالس». «اليواقيت والدرر» (ق١٨٣/ ب).

وقوله: «يكون بنفسه»؛ أي: يأتي ويحضر بنفسه.

٨٢ ـ وصِفَةِ كِتابَةِ الحَديثِ وعَرْضِهِ........................

وقال ابنُ خَلَّادٍ[(١)]: إذا بلَغَ الخمسينَ[(٢)]، ولا يُنْكَرُ[(٣)] عندَ الأربعينَ.

وتُعُقِّبَ[(٤)] بمَن حدَّثَ قبلَها؛ كمالكٍ.

(وَ) مِن المهمِّ معرفَةُ (صِفَةِ كتابةِ الحَديثِ)، وهو أَنْ يكتُبَهُ مُبيَّناً مفسَّراً، ويَشْكُلَ المُشْكِلَ منهُ ويَنْقُطَهُ، ويكتُبَ السَّاقِطَ في الحاشيةِ اليُمنى، ما دامَ في السَّطرِ بقيَّةٌ، وإلَّا ففي اليُسرى.

(وَ) صفةِ (عَرضِهِ)، وهو مُقابَلَتُهُ معَ الشَّيخِ المُسمِعِ، أَو معَ ثقةٍ غيرِه، أَو معَ نفسِه شيئاً فشيئاً.

---

(١) هو: الحسن بن عبد الرحمٰن الرامهرمزي المتوفى سنة (٣٦٠هـ)، ترجمته في: «السير» (١٦/٧٣)، ومدح الذهبيُّ كتابَه بقوله: «ما أحسنَه من كتاب!».

(٢) أي: إن بلوغه الخمسين هو السنُّ الذي يؤدِّي فيه العلم الذي عنده.

(٣) «أي: ولا يُنْكَرُ عليه الأداء عند تمامها؛ لأنها حدُّ الاستواء، ومنتهى الكمال، وعندها ينتهي عزم الإنسان، ويتوفَّر عقله». «لقط الدُّرر» (ص١٥٢).

قلت: والمراد بذٰلك قبل الخمسين آنفة الذكر.

ولتمام الإيضاح أنقل قول الرامهرمزي في ذٰلك:

قال في «المحدث الفاصل» (ص٣٥٢ ـ ٣٥٣): «الذي يصحُّ ـ عندي ـ من طريق الأثر والنظر في الحدِّ الذي إذا بلغه الناقل حَسُنَ به أن يحدِّث: هو أن يستَوْفِي الخمسين؛ لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشدِّ... وليس بمستَنْكَرٍ أن يحدِّث عند استيفاء الأربعين؛ لأنها حدُّ الاستواء، ومنتهى الكمال...».

(٤) تعقَّبه القاضي عِيَاض في «الإلماع» (ص٢٠٠) بعد نقله، حيث قال:

«... واستحسانه هٰذا لا يقوم له حجَّة بما قال، وكم من السَّلف المتقدمين ومَن بعدهم من المحدِّثين مَن لم ينتَهِ إلى هٰذا السن، ولا استوفى هٰذا العمر، ومات قبلَه، وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يُحْصَر...».

ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أمثلةً على ذٰلك.

وانظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/٣٢٣) للخطيب، و«علوم الحديث» (ص٢١٤) لابن الصلاح، و«تدريب الراوي» (٢/١٢٨) للسيوطي.

وسَماعِهِ وإسْماعِهِ والرِّحْلَةِ فيهِ.

٨٣ ـ وتَصْنِيفِهِ: إمَّا عَلى المَسانِيدِ، أو الأبْوابِ، أو العِلَلِ، أو الأطْرافِ.

(و) صفةِ (سَماعِه) بأنْ لا يتشاغلَ بما يُخِلُّ به: مِن نَسْخٍ، أو حديثٍ، أو نُعاسٍ.

(وَ) صفةِ (إسماعِهِ) كذلك، وأنْ يكونَ ذلك مِن أَصلِهِ الَّذي سمِعَ فيهِ كِتابَهُ، أو مِن فرْعٍ قُوبِلَ على أَصلهِ، فإنْ تعذَّرَ؛ فليَجْبُرْهُ بالإجازةِ لما خالَفَ ـ إنْ خالَفَ ـ.

(وَ) صفةِ (الرِّحلةِ فيهِ)، حيثُ يَبْتَدِئُ بحديثِ أَهلِ بلدهِ فيستوْعِبُهُ، ثمَّ يرحلُ فيُحَصِّلُ في الرِّحلةِ ما ليسَ عندَه، ويكونُ اعتناؤهُ في أَسفارِهِ بتكثيرِ المَسموعِ أَولى مِن اعتنائِهِ بتكثيرِ الشُّيوخِ.

(وَ) صفةِ (تَصنيفِهِ).

وذلك: (إمّا على المسانيدِ)؛ بأَنْ يجْمَعَ مُسنَدَ كلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ، فإنْ شاءَ رتَّبَهُ على سوابِقِهِم[1]، وإنْ شاءَ رتَّبَهُ على حُروفِ المُعْجَمِ، وهو أَسهَلُ تناوُلاً.

(أَوْ) تصنيفِه على (الأبوابِ) الفِقهيَّةِ أَو غيرِها، بأَنْ يَجمَعَ في كلِّ بابٍ ما ورَدَ فيهِ ممَّا يدلُّ على حُكمِه إثْباتاً أَو نفياً، والأوْلى أَنْ يقتَصِرَ على ما صحَّ أَو حَسُنَ، فإنْ جَمَعَ الجَميعَ؛ فَلْيُبَيِّنْ علَّةَ الضَّعْفِ.

(أَو) تصنيفِه على (العِلَلِ)، فيذكُرُ المتنَ وطُرُقَهُ، وبيانَ اختلافِ نَقَلَتِه، والأحْسَنُ أَنْ يرتِّبَها[2] على الأبوابِ ليسهُلَ تناوُلُها.

(أَو) يجمَعُهُ على (الأطرافِ)، فيذكُرُ طرَفَ الحديثِ الدَّالَّ على بقيَّتِه.

---

(١) أي: مَن سبق من الصحابة إلى الإسلام، أو مَن سبق بالفضل؛ كالعشَرة المبشَّرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أُحُد... وهكذا.

(٢) أي: العلل.

٨٤ ـ ومَعْرِفَةُ سَبَبِ الحَدِيثِ، وقَدْ صَنَّفَ فيهِ بَعْضُ شُيوخِ القَاضي أبي يَعْلى ابنِ الفَرَّاءِ.

وصنَّفوا في غالبِ هٰذهِ الأنْواعِ.

وهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ، ظاهِرَةُ التَّعْريفِ، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثيلِ، وحَصْرُها مُتَعَسِّرٌ، فلْتُراجَعْ لَها مَبْسوطاتُها.

ويَجْمَعُ أسانيدَه: إمَّا مستوعِباً، وإمَّا متقيِّداً[1] بكُتُبٍ مخصوصةٍ.

(وَ) مِن المُهِمِّ (**معرِفَةُ سببِ الحَديثِ**):

(**وقدْ صنَّفَ فيهِ بعضُ شيوخِ القاضي أبي يَعْلى ابنِ الفرَّاءِ**) الحنبليِّ، وهو أبو حفصٍ العُكْبَرِيُّ[2].

وقد ذكَرَ الشيخُ تقيُّ الدِّينِ ابنُ دَقِيقِ العيدِ[3] أنَّ بعضَ أهلِ عصرِه شرعَ في جَمْعِ ذٰلك، فكأنَّهُ ما رأى تصنيفَ العُكبَريِّ المذكورَ[4].

(**وصنَّفوا في غالبِ هٰذهِ الأنواعِ**) على ما أشَرْنا إليهِ غالباً.

(**وهِيَ**)؛ أي: هٰذهِ الأنواعُ المذكورةُ في هٰذهِ الخاتمةِ (**نقلٌ محضٌ، ظاهِرَةُ التَّعريفِ، مُستغنيَةٌ عنِ التَّمثيلِ.**

وحَصْرُهُا مُتَعَسِّرٌ، فلتُراجَعْ لها مَبسوطاتُها)؛ لِيَحْصُلَ الوُقوفُ على حقائِقها.

---

(١) في طبعة العتر (ص٨٠): «مقيَّداً»!
(٢) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٣٩٤)، و«محاسن الاصطلاح» (٦٣٢)، و«اللمع في أسباب ورود الحديث» (ص٦٥ ـ ٦٦).
(٣) في «إحكام الأحكام» (١/ ١٠).
(٤) ولي في ذٰلك كتاب كبير محرَّر، اسمه: «الجامع اللطيف لأسباب ورود الحديث الشريف» ـ يسَّر الله إتمامه ـ.

والله المُوَفِّقُ والهَادي، لا إِلٰهَ إِلَّا هُو.

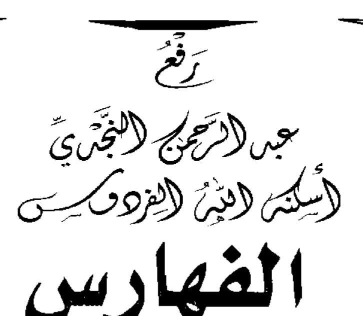
(واللهُ المُوفِّقُ والهادي لا إِلٰهَ إِلَّا هُو)، عليهِ توكَّلْتُ وإليهِ أُنيبُ.

وحسبُنا اللهُ ونِعمَ الوَكيل.

وصلَّى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآلِهِ وصحبِهِ وسلَّمَ(١).

---

(١) كان الفراغ من كَتْب هٰذه «النُّكت» صبيحة يوم الأحد منتصف شهر صفر الخير سنة اثنتي عشرة وأربع مئة وألف للهجرة، نسأل الله التوفيق والهداية والتسديد والإنابة.
قاله بلسانه، وَزَبَرَه ببَنانه: أبو الحارث الحلبيُّ الأثريُّ؛ حامداً لله؛ مصلِّياً ومسلماً على رسولِه ﷺ، عفا الله عنه بمنِّه.
وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.
ثم راجعتُها، ودقّقتُ النظرَ فيها ـ بعد نحوٍ من عشرين عاماً ـ؛ وذلك قُبَيْل صلاة عصر يوم الاثنين في السابع من شهر جُمادى الآخرة، سنة ثلاثين بعد الأربع مئة والألف من الهجرة النبوية الشريفة.
والله المستعان، وعليه التُّكلان.



الفهارس

* فهرس أنواع علوم الحديث.
* فهرس الأحاديث والآثار.
* فهرس الأعلام والرواة.
* فهرس أسماء الكتب.
* فهرس الأبحاث والمسائل.
* فهرس فوائد التعليقات.
* فهرس التعقُّبات.
* فهرس المصادر والمراجع.
* فهرس إجمالي.

١ ـ فهرس أنواع علوم الحديث[١]

١ ـ المتواتر
٢ ـ المشهور
٣ ـ العزيز
٤ ـ الغريب
٥ ـ الفَرْد: المطلق والنسبي
٦ ـ الصحيح لذاته
٧ ـ الحسن لذاته
٨ ـ الصحيح لغيره
٩ ـ زيادة الثقة
١٠ ـ المحفوظ
١١ ـ الشاذّ
١٢ ـ المعروف
١٣ ـ المنكَر
١٤ ـ المتابع
١٥ ـ الشاهِد
١٦ ـ الاعتِبار
١٧ ـ المحكَم
١٨ ـ مختلِف الحديث
١٩ ـ الناسِخ والمنسوخ
٢٠ ـ المعلّق
٢١ ـ المرسَل
٢٢ ـ المعضَل
٢٣ ـ المنقطِع
٢٤ ـ المدلَّس
٢٥ ـ المرسَل الخفي
٢٦ ـ الموضوع
٢٧ ـ المتروك
٢٨ ـ المنكَر
٢٩ ـ المعلَّل
٣٠ ـ المدرَج
٣١ ـ المقلوب
٣٢ ـ المَزيد في متَّصل الأسانيد
٣٣ ـ المضطرِب
٣٤ ـ المصحَّف والمحرَّف
٣٥ ـ اختصار الحديث وروايته بالمعنى
٣٦ ـ غريب الحديث وبيان المشكِل
٣٧ ـ الجهالة بالراوي لسبب
٣٨ ـ الوحدان
٣٩ ـ المبهَمات
٤٠ ـ مجهول العين
٤١ ـ مجهول الحال
٤٢ ـ المبتدِعة من الرواة
٤٣ ـ سوء الحفظ
٤٤ ـ المختلِط

---

(١) على وفق ترقيمي لـ«النزهة».

□ □ □

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار[١]

(١) ما كان أمامه (*)؛ فهو من الأحاديث الواردة في التعليقات.

□ □ □

٣ ـ فهرس الأعلام والرواة[١]

(١) الواردين في متن «النزهة» ـ فقط ـ.

❑ ❑ ❑

٤ ـ فهرس أسماء الكتب(١)

(١) الواردة في متن «النزهة».

□ □ □

٥ ـ فهرس الأبحاث والمسائل[١]

(١) لـ«النزهة».

البحث أو المسألة — الصفحة

البحث أو المسألة | الصفحة

البحث أو المسألة | الصفحة

البحث أو المسألة	الصفحة

❑ ❑ ❑

٦ ـ فهرس فوائد التعليقات

الفائدة	الصفحة

الفائدة	الصفحة

❑ ❑ ❑

٧ ـ فهرس التعقُّبات[١]

(١) الواردة في التعليقات.

التعقب	الصفحة

❐ ❐ ❐

٨ ـ فهرس المصادر والمراجع

١ ـ **ابن حجر ودراسة مصنفاته**: شاكر عبد المنعم، بغداد.
٢ ـ **إتحاف النُّبلاء**: صديق حسن خان، الهند.
٣ ـ **الإجازة للمعدوم والمجهول**: الخطيب البغدادي، مصر.
٤ ـ **إحكام الأحكام**: ابن حزم، مصر.
٥ ـ **إحكام الأحكام**: ابن دقيق العيد، مصر.
٦ ـ **الإحكام في أصول الأحكام**: الآمدي، مصر.
٧ ـ **إحكام المباني**: علي بن حسن، السعودية.
٨ ـ **الإخوة والأخوات**: أبو داود، السعودية.
٩ ـ **الإخوة والأخوات**: علي بن المديني، السعودية.
١٠ ـ **الإرشاد**: **الخليلي**: بيروت.
١١ ـ **إرشاد طُلَّاب الحقائق**: النووي، السعودية.
١٢ ـ **إرشاد الفحول**: الشوكاني، مصر.
١٣ ـ **إرواء الغليل**: الألباني، بيروت.
١٤ ـ **أزهار الرياض**: المَقَّري، المغرب.
١٥ ـ **أساس البلاغة**: الزمخشري، مصر.
١٦ ـ **أسباب اختلاف المحدِّثين**: خلدون الأحدب، السعودية.
١٧ ـ **إسبال المطر على قصب السُّكَّر**: الصَّنعاني، الهند.
١٨ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: ابن عبد البرّ، مصر.
١٩ ـ **أسد الغابة**: ابن الأثير، مصر.
٢٠ ـ **الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة**: الخطيب البغدادي، مصر.
٢١ ـ **الأسماء والصفات**: البيهقي، مصر.
٢٢ ـ **الإشارات في بيان المبهمات**: النووي، مصر.
٢٣ ـ **الأشباه والنظائر النَّحوية**: السيوطي، بيروت.
٢٤ ـ **الإصابة في تمييز الصَّحابة**: ابن حجر، السعودية.

٢٥ ـ **إطراف المُسنِد المعتلي**: ابن حجر، السعودية.
٢٦ ـ **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**: الحازمي، مصر.
٢٧ ـ **الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام**: ابن ناصر الدين، السعودية.
٢٨ ـ **أعلام الحديث**: الخطابي، مصر.
٢٩ ـ **الإعلان بالتوبيخ لم ذمَّ أهل التاريخ**: السخاوي، بغداد.
٣٠ ـ **الإفادات والإنشادات**: الشاطبي، بيروت.
٣١ ـ **أفعال الرسول ﷺ**: محمد الأشقر، بيروت.
٣٢ ـ **الاقتراح في بيان الاصطلاح**: ابن دقيق العيد، بغداد.
٣٣ ـ **الإكمال**: ابن ماكولا، الهند.
٣٤ ـ **الإلماع**: القاضي عياض، مصر.
٣٥ ـ **الأم**: الإمام الشافعي، مصر.
٣٦ ـ **الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع**: ابن حجر، الكويت.
٣٧ ـ **الأموال**: ابن زنجويه، السعودية.
٣٨ ـ **الأموال**: أبو عبيد، مصر.
٣٩ ـ **الأنساب**: السَّمعاني، بيروت.
٤٠ ـ **الأنوار الكاشفة**: علي بن حسن، عمَّان.
٤١ ـ **إيضاح الإشكال**: ابن طاهر، السعودية.
٤٢ ـ **إيضاح المكنون**: البغدادي، تركيا.
٤٣ ـ **الباعث الحثيث**: أحمد شاكر، مصر.
٤٤ ـ **البحر الزَّخَّار**: البزَّار، السعودية.
٤٥ ـ **البداية والنهاية**: ابن كثير، مصر.
٤٦ ـ **البدر الطالع**: الشوكاني، مصر.
٤٧ ـ **برنامج التُّجيبي**: القاسم التُّجيبي، تونس.
٤٨ ـ **تاج العروس**: الزَّبيدي، الكويت.
٤٩ ـ **تاريخ الأدب العربي**: كارل بروكلمان، مصر.
٥٠ ـ **تاريخ بغداد**: الخطيب البغدادي، مصر.
٥١ ـ **تاريخ التراث العربي**: فؤاد سزكين، مصر.
٥٢ ـ **تاريخ جرجان**: السَّهمي، الهند.
٥٣ ـ **تاريخ دمشق**: ابن عساكر، مخطوط.
٥٤ ـ **تاريخ دُنَيسر**: أبو حفص ابن اللِّمِش، دمشق.

٥٥ ـ **تاريخ يحيى بن معين**: العباس الدوري، مصر.
٥٦ ـ **التِّبر المسبوك**: السخاوي، مصر.
٥٧ ـ **تبصير المنتبه**: ابن حجر العسقلاني، مصر.
٥٨ ـ **التَّحبير**: السمعاني، بغداد.
٥٩ ـ **التحذيرات من الفتن العاصفات**: علي بن حسن، عمان.
٦٠ ـ **التحرير**: الكمال بن الهمام، مصر.
٦١ ـ **تحفة الأشراف**: المزي، الهند.
٦٢ ـ **تدريب الراوي**: السيوطي، مصر.
٦٣ ـ **تذكرة الحفَّاظ**: الذهبي، الهند.
٦٤ ـ **تذكرة الطالب المعلَّم**: لسبط ابن العجمي، حلب.
٦٥ ـ **تذكرة المؤتسي**: السيوطي، الكويت.
٦٦ ـ **تذكرة الموضوعات**: الفَتَّني، مصر.
٦٧ ـ **تصحيفات المحدِّثين**: العسكري، مصر.
٦٨ ـ **تعريف الخلف**: الحِفْناوي، بيروت.
٦٩ ـ **التعريفات**: الجُرْجاني، بيروت.
٧٠ ـ **التعليقات الأثريَّة**: علي بن حسن، عمَّان.
٧١ ـ **تغليق التعليق**: ابن حجر العسقلاني، عمَّان.
٧٢ ـ **تغليق التعليق على صحيح مسلم**: علي بن حسن، السعودية.
٧٣ ـ **تفسير القرآن العظيم**: ابن كثير، بيروت.
٧٤ ـ **التقريب**: النووي، مصر.
٧٥ ـ **تقريب التهذيب**: ابن حجر العسقلاني، حلب.
٧٦ ـ **التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد**: ابن نقطة، الهند.
٧٧ ـ **التقييد والإيضاح**: الحافظ العراقي، مصر.
٧٨ ـ **تكملة الإكمال**: ابن نُقطة، السعودية.
٧٩ ـ **تكملة إكمال الإكمال**: ابن الصابوني، بغداد.
٨٠ ـ **التكملة**: الحافظ المنذري، بيروت.
٨١ ـ **التلخيص الحبير**: ابن حجر العسقلاني، السعودية.
٨٢ ـ **تلخيص الفكرة**: علي بن حسن، الكويت.
٨٣ ـ **تلخيص المتشابه في الرسم**: الخطيب البغدادي، دمشق.
٨٤ ـ **التلويح على التوضيح**: مصر.

٨٥ ـ **تمام المنة**: ناصر الدين الألباني، السعودية.
٨٦ ـ **التمهيد**: ابن عبد البر، المغرب.
٨٧ ـ **تمهيد الفَرْش**: السيوطي، الأردن.
٨٨ ـ **التمييز**: الإمام مسلم، السعودية.
٨٩ ـ **تنزيه الشريعة**: ابن عِراق، مصر.
٩٠ ـ **التنكيل**: المُعلِّمي، السعودية.
٩١ ـ **تهذيب التهذيب**: ابن حجر العسقلاني، الهند.
٩٢ ـ **تهذيب سنن أبي داود**: ابن قيم الجوزية، مصر.
٩٣ ـ **تهذيب الكمال**: المزِّي، بيروت.
٩٤ ـ **تهذيب مستمرّ الأوهام**: ابن ماكولا، مخطوط.
٩٥ ـ **توضيح الأفكار**: الصَّنعاني، مصر.
٩٦ ـ **توضيح المشتبه**: ابن ناصر الدين الدمشقي، بيروت.
٩٧ ـ **الثقات**: ابن حبَّان، الهند.
٩٨ ـ **الثقافة الإسلامية في الهند**: النَّدوي الكبير، دمشق.
٩٩ ـ **ثلاث رسائل في علوم الحديث**: علي بن حسن، الأردن.
١٠٠ ـ **جامع الأصول**: ابن الأثير، بيروت.
١٠١ ـ **جامع التحصيل**: العلائي، بيروت.
١٠٢ ـ **جامع العلوم والحكم**: ابن رجب الحنبلي، مصر.
١٠٣ ـ **الجامع لأخلاق الراوي**: الخطيب البغدادي، السعودية.
١٠٤ ـ **الجرح والتعديل**: ابن أبي حاتم، الهند.
١٠٥ ـ **جزء طرق حديث من كذب عليَّ**: الطبراني، عمَّان.
١٠٦ ـ **جزء العلو والنزول**: ابن طاهر، الكويت.
١٠٧ ـ **جمع الجوامع**: المحلِّي، مصر.
١٠٨ ـ **جنى الجنَّتين**: المحبِّي، مصر.
١٠٩ ـ **الجواهر والدُّرر**: السخاوي، مصر.
١١٠ ـ **الجوهر النقي**: ابن التركماني، الهند.
١١١ ـ **حاشية السِّندي على سنن النسائي**: السِّندي، مصر.
١١٢ ـ **حاشية لقط الدُّرر**: العدوي، مصر.
١١٣ ـ **حديث الستَّة من التابعين**: الخطيب البغدادي، مخطوط.
١١٤ ـ **حسن المحاضرة**: السيوطي، مصر.

١١٥ ـ **الحطَّة في ذكر الصِّحاح الستَّة**: صديق حسن خان، عمَّان.
١١٦ ـ **حلية الأولياء**: أبو نُعيم، مصر.
١١٧ ـ **الحوادث والبدع**: الطرطوشي، عمان.
١١٨ ـ **خلاصة الأثر**: المحبِّي، مصر.
١١٩ ـ **الدارس في تاريخ المدارس**: النُّعيمي، دمشق.
١٢٠ ـ **دراسات علمية حول صحيح مسلم**: علي بن حسن، السعودية.
١٢١ ـ **دراسات في الجرح والتعديل**: ضياء الرحمٰن الأعظمي، الهند.
١٢٢ ـ **دراسة حديث: نضَّر الله امرءاً**: عبد المحسن العبَّاد، السعودية.
١٢٣ ـ **دَر السحابة فيمن نزل مصر من الصحابة**: السيوطي، مصر.
١٢٤ ـ **الدُّرّ المنثور**: السيوطي، مصر.
١٢٥ ـ **الدُّرر الكامنة**: ابن حجر العسقلاني، الهند.
١٢٦ ـ **الدُّرر المنتثرة**: السيوطي، مصر.
١٢٧ ـ **دقائق التنبيهات في الفصل بين الشذوذ وزيادة الثقات**: علي بن حسن، مخطوط.
١٢٨ ـ **دلائل التحقيق لإبطال قصة الغرانيق**: علي بن حسن، السعودية.
١٢٩ ـ **ذخائر التراث العربي الإسلامي**: عبد الرحمٰن عبد الجبار، بغداد.
١٣٠ ـ **ذكر رواية الأقران**: أبو الشيخ، مخطوط.
١٣١ ـ **ذكر مَن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل**: الذهبي، حلب.
١٣٢ ـ **ذيل الأحاديث الموضوعة**: السيوطي، الهند.
١٣٣ ـ **الردّ البرهاني**: علي بن حسن، الإمارات.
١٣٤ ـ **الردّ على الجهميَّة**: الدارمي، الكويت.
١٣٥ ـ **الرسالة**: الإمام الشافعي، مصر.
١٣٦ ـ **الرسالة المستطرفة**: الكتاني، دمشق.
١٣٧ ـ **رفع الإصر**: ابن حجر العسقلاني، مصر.
١٣٨ ـ **الرَّفع والتكميل**: اللَّكنوي، حلب.
١٣٩ ـ **زهر الرُّبى**: السيوطي، مصر.
١٤٠ ـ **سؤالات السِّلفي**: خميس الحوزي، دمشق.
١٤١ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة**: ناصر الدين الألباني، بيروت.
١٤٢ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة**: ناصر الدين الألباني، بيروت.
١٤٣ ـ **سنن ابن ماجه**: ابن ماجه القزويني، مصر.

١٤٤ - **سنن أبي داود**: أبو داود السجستاني، مصر.
١٤٥ - **السَّنن الأبين**: ابن رُشَيْد، المغرب.
١٤٦ - **سنن البيهقي**: البيهقي، الهند.
١٤٧ - **سنن الترمذي**: عيسى بن سورة الترمذي، مصر.
١٤٨ - **سنن الدَّارمي**: الدارمي، دمشق.
١٤٩ - **سُنن النَّسائي**: النَّسائي، مصر.
١٥٠ - **سير أعلام النبلاء**: الذهبي، بيروت.
١٥١ - **شجرة النور الزكية**: مَخْلوف، مصر.
١٥٢ - **الشَّذا الفيَّاح**: الأبْناسي، مخطوط.
١٥٣ - **شذرات الذهب**: ابن العماد الحنبلي، مصر.
١٥٤ - **شرح ألفيَّة السيوطي**: أحمد شاكر، مصر.
١٥٥ - **شرح ألفية العراقي**: الحافظ العراقي، مصر.
١٥٦ - **شرح جمع الجوامع**: السبكي، مصر.
١٥٧ - **شرح السُّنة**: الإمام البغوي، دمشق.
١٥٨ - **شرح شرح النُّخبة**: علي القاري، تركيا.
١٥٩ - **شرح علل الترمذي**: ابن رجب الحنبلي، دمشق.
١٦٠ - **شرح قصب السكر**: عبد الكريم مراد، السعودية.
١٦١ - **شرح الكوكب المنير**: مصر.
١٦٢ - **شرح ما يقع فيه التصحيف**: أبو أحمد العسكري، مصر.
١٦٣ - **شرح مسلم**: الإمام النووي، مصر.
١٦٤ - **شرح معاني الآثار**: الطحاوي، مصر.
١٦٥ - **شروط الأئمة الخمسة**: الحازمي، مصر.
١٦٦ - **شروط الأئمة الستة**: ابن طاهر، مصر.
١٦٧ - **الشريعة**: الآجُرِّي، مصر.
١٦٨ - **شعب الإيمان**: البيهقي، الهند.
١٦٩ - **شفاء العليل**: مصطفى بن إسماعيل، السعودية.
١٧٠ - **صحيح ابن حبان**: ابن حبان البستي، بيروت.
١٧١ - **صحيح ابن خزيمة**: ابن خزيمة، بيروت.
١٧٢ - **صحيح البخاري**: محمد بن إسماعيل البخاري، مصر.
١٧٣ - **صحيح الجامع الصغير وزيادته**: الألباني، بيروت.

١٧٤ ـ **صحيح مسلم**: مسلم بن الحجاج القشيري، مصر.
١٧٥ ـ **صفة صوم النبي ﷺ**: علي بن حسن وسليم الهلالي، عمَّان.
١٧٦ ـ **الصِّلة**: ابن بَشْكوال، مصر.
١٧٧ ـ **الصَّواعق المرسلة**: ابن قيِّم الجوزية، مصر.
١٧٨ ـ **صيانة صحيح مسلم**: ابن الصلاح، السعودية.
١٧٩ ـ **الضُّعفاء**: العقيلي، بيروت.
١٨٠ ـ **الضوء اللامع**: السخاوي، مصر.
١٨١ ـ **طبقات ابن سعد**: ابن سعد، بيروت.
١٨٢ ـ **طبقات الأسماء المفردة**: البَرْديجي، دمشق.
١٨٣ ـ **طبقات الشافعية**: الإِسنوي، بغداد.
١٨٤ ـ **طبقات الشافعية**: السُّبكي، مصر.
١٨٥ ـ **طبقات فحول الشعراء**: ابن سلّام، مصر.
١٨٦ ـ **عارضة الأحوذي**: ابن العربي، مصر.
١٨٧ ـ **العِبَر في خبر مَن عَبَر**: الذهبي، مصر.
١٨٨ ـ **العدة في أصول الفقه**: القاضي أبو يعلى، بيروت.
١٨٩ ـ **عشرة النِّساء**: النَّسائي، مصر.
١٩٠ ـ **العقد الثمين**: الفاسي، مصر.
١٩١ ـ **علل أحاديث مسلم**: ابن عمَّار الشهيد، السعودية.
١٩٢ ـ **علل الحديث**: ابن أبي حاتم، مصر.
١٩٣ ـ **العلل الصغير**: الترمذي، مصر.
١٩٤ ـ **العلل المتناهية**: ابن الجوزي، الباكستان.
١٩٥ ـ **علم أصول البدع**: علي بن حسن، السعودية.
١٩٦ ـ **عمل اليوم والليلة**: النسائي، بيروت.
١٩٧ ـ **غريب الحديث**: أبو عُبيد، الهند.
١٩٨ ـ **الفتاوى الحديثية**: الهيتَمي، مصر.
١٩٩ ـ **فتح الباري**: ابن حجر العسقلاني، مصر.
٢٠٠ ـ **فتح المغيث**: السخاوي، مصر.
٢٠١ ـ **فتح الوهَّاب**: الغُماري، بيروت.
٢٠٢ ـ **فتح الوهَّاب... في الألقاب**: حماد الأنصاري، بيروت.
٢٠٣ ـ **الفروق**: القرافي، مصر.

٢٠٤ ـ **الفصل للوصل**: الخطيب البغدادي، مخطوط.
٢٠٥ ـ **فضائل القرآن**: النسائي، المغرب.
٢٠٦ ـ **الفقيه والمتفقه**: الخطيب البغدادي، السعودية.
٢٠٧ ـ **فهرس دار صدَّام (!) للمخطوطات**: بغداد.
٢٠٨ ـ **فهرس غريب الحديث**: محمود ميرة، بيروت.
٢٠٩ ـ **فهرس الفنون المنوَّعة في الإسكندرية**: مصر.
٢١٠ ـ **فهرس الفهارس**: الكتَّاني، بيروت.
٢١١ ـ **فهرس مخطوطات دار الكتب المصريَّة**: مصر.
٢١٢ ـ **فهرس مخطوطات معهد المخطوطات**: مصر.
٢١٣ ـ **فهرس مخطوطات مكتبة الأوقاف بالموصل**: بغداد.
٢١٤ ـ **فهرست ابن خير**: ابن خير الإشبيلي، بيروت.
٢١٥ ـ **الفوائد المجموعة**: الشوكاني، بيروت.
٢١٦ ـ **القاموس المحيط**: الفيروزآبادي، بيروت.
٢١٧ ـ **قفو الأثر**: صفي الدين ابن الحنبلي، حلب.
٢١٨ ـ **القلائد الجوهريَّة**: ابن طولون، دمشق.
٢١٩ ـ **قواعد في علوم الحديث**: التهانوي، حلب.
٢٢٠ ـ **الكاشف في تصحيح حديث المعازف**: علي بن حسن، السعودية.
٢٢١ ـ **الكامل**: ابن عديّ، بيروت.
٢٢٢ ـ **الكبائر**: الذهبي، الأردن.
٢٢٣ ـ **كتاب الغريبين**: الهروي، مصر.
٢٢٤ ـ **الكشف الحثيث**: سبط ابن العجمي، بغداد.
٢٢٥ ـ **كشف الخفاء**: العجلوني، مصر.
٢٢٦ ـ **كشف الظنون**: حاجي خليفة، تركيا.
٢٢٧ ـ **الكفاية**: الخطيب البغدادي، الهند.
٢٢٨ ـ **الكواكب الدراري**: الكرماني، مصر.
٢٢٩ ـ **الكواكب النيِّرات**: ابن الكيَّال، السعودية.
٢٣٠ ـ **لحظ الألحاظ**: ابن فَهْد، مصر.
٢٣١ ـ **لسان الميزان**: ابنُ حجر العسقلاني، الهند.
٢٣٢ ـ **لقط الأزهار المتناثرة**: الزَّبيدي، بيروت.
٢٣٣ ـ **اللُّمع في أسباب الحديث**: السيوطي، بيروت.

٢٣٤ ـ **ما لا يسع المحدِّث جهله**: الميَّانجي، الأردن.
٢٣٥ ـ **مباحث في علم الجرح والتعديل**: قاسم سعد، بيروت.
٢٣٦ ـ **المجروحون**: ابن حبان، حلب.
٢٣٧ ـ **المجلس الأول من مجالس ابن ناصر الدين الدمشقي**: بيروت.
٢٣٨ ـ **مجمع الزوائد**: الهيثمي، مصر.
٢٣٩ ـ **المجموع**: الإمام النووي، مصر.
٢٤٠ ـ **مجموع الفتاوى**: شيخ الإسلام ابن تيمية، السعودية.
٢٤١ ـ **محاسن الاصطلاح**: البُلقيني، مصر.
٢٤٢ ـ **المحاكمات المِلاح بين مُغُلطاي وابن الصلاح**: أبو إسحاق السَّلامي، الأردن.
٢٤٣ ـ **المحدِّث الفاصل**: الرامهرمزي، دمشق.
٢٤٤ ـ **المحصول**: الرازي، السعودية.
٢٤٥ ـ **المحلَّى**: ابن حزم الظاهري، مصر.
٢٤٦ ـ **مختار الصحاح**: الرازي، مصر.
٢٤٧ ـ **مختصر سنن أبي داود**: الحافظ المنذري، مصر.
٢٤٨ ـ **مختلف الحديث وموقف النقاد منه**: أسامة خياط، السعودية.
٢٤٩ ـ **المخزون في علم الحديث**: أبو الفتح الأزدي، الهند، السعودية.
٢٥٠ ـ **المدخل إلى الإكليل**: الحاكم النيسابوري، مصر.
٢٥١ ـ **المدخل إلى السنن الكبرى**: البيهقي، الكويت.
٢٥٢ ـ **المدخل إلى الصحيح**: الحاكم النيسابوري، بيروت.
٢٥٣ ـ **المَدْرج إلى المُدْرَج**: السيوطي، الكويت.
٢٥٤ ـ **مرقاة المفاتيح**: علي القاري، مصر.
٢٥٥ ـ **مسائل أحمد**: أبو داود، مصر.
٢٥٦ ـ **المستدرك**: الحاكم النيسابوري، الهند.
٢٥٧ ـ **المستصفى**: الغزالي، مصر.
٢٥٨ ـ **المستفاد من ذيل تاريخ بغداد**: الدمياطي، بيروت.
٢٥٩ ـ **المستفاد من مبهمات المتن والإسناد**: الحافظ العراقي، السعودية.
٢٦٠ ـ **مسند أبي يعلى**: أبو يعلى، دمشق.
٢٦١ ـ **المسند الإمام أحمد**: أحمد بن حنبل، مصر.
٢٦٢ ـ **مسند الحميدي**: الحميدي، الهند.
٢٦٣ ـ **مسند سعد**: الدورقي، بيروت.

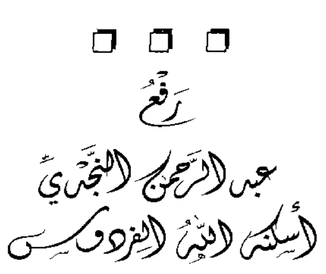
٢٦٤ ـ **مسند الشافعي**: الشافعي، مصر.
٢٦٥ ـ **مسند الشهاب**: القُضاعي، بيروت.
٢٦٦ ـ **المسوَّدة**: آل تيميَّة، مصر.
٢٦٧ ـ **المشتبه**: الذهبي، مصر.
٢٦٨ ـ **مشتبه النسبة**: عبد الغني بن سعيد، الهند.
٢٦٩ ـ **مشكل الآثار**: الطحاوي، الهند.
٢٧٠ ـ **المصابيح في صلاة التراويح**: السيوطي، عمان.
٢٧١ ـ **المصباح المنير**: الفيُّومي، مصر.
٢٧٢ ـ **مصنَّف ابن أبي شيبة**: ابن أبي شيبة، الهند.
٢٧٣ ـ **مصنَّف عبد الرزاق**: عبد الرزاق، بيروت.
٢٧٤ ـ **المطالب العالية**: ابن حجر، بيروت.
٢٧٥ ـ **معارج الألباب**: النُّعمي، السعودية.
٢٧٦ ـ **معالم السنن**: الخطابي، مصر.
٢٧٧ ـ **المعتمد**: أبو الحسين البصري، دمشق.
٢٧٨ ـ **معجم الأدباء**: ياقوت الحموي، مصر.
٢٧٩ ـ **المعجم الأوسط**: الطبراني، السعودية.
٢٨٠ ـ **معجم البلدان**: ياقوت الحموي، بيروت.
٢٨١ ـ **معجم الشيوخ**: الذهبي، السعودية.
٢٨٢ ـ **معجم الطَّبراني الكبير**: الطبراني، بغداد.
٢٨٣ ـ **المعجم الوجيز**: مجمع اللغة العربية، مصر.
٢٨٤ ـ **معرفة الرجال**: الجوزجاني، بيروت.
٢٨٥ ـ **معرفة علوم الحديث**: الحاكم النيسابوري، الهند.
٢٨٦ ـ **المغيث في غريب القرآن والحديث**: أبو موسى المديني، السعودية.
٢٨٧ ـ **المقاصد الحسنة**: السخاوي، مصر.
٢٨٨ ـ **مقالات الإسلاميين**: أبو الحسن الأشعري، بيروت.
٢٨٩ ـ **مقدمة ابن الصلاح**: ابن الصلاح، دمشق.
٢٩٠ ـ **منادمة الأطلال**: عبد القادر بدران، دمشق.
٢٩١ ـ **مناقب الشافعي**: البيهقي، مصر.
٢٩٢ ـ **المنتظم**: ابن الجوزي، الهند.
٢٩٣ ـ **المنتقى**: ابن الجارود، مصر.

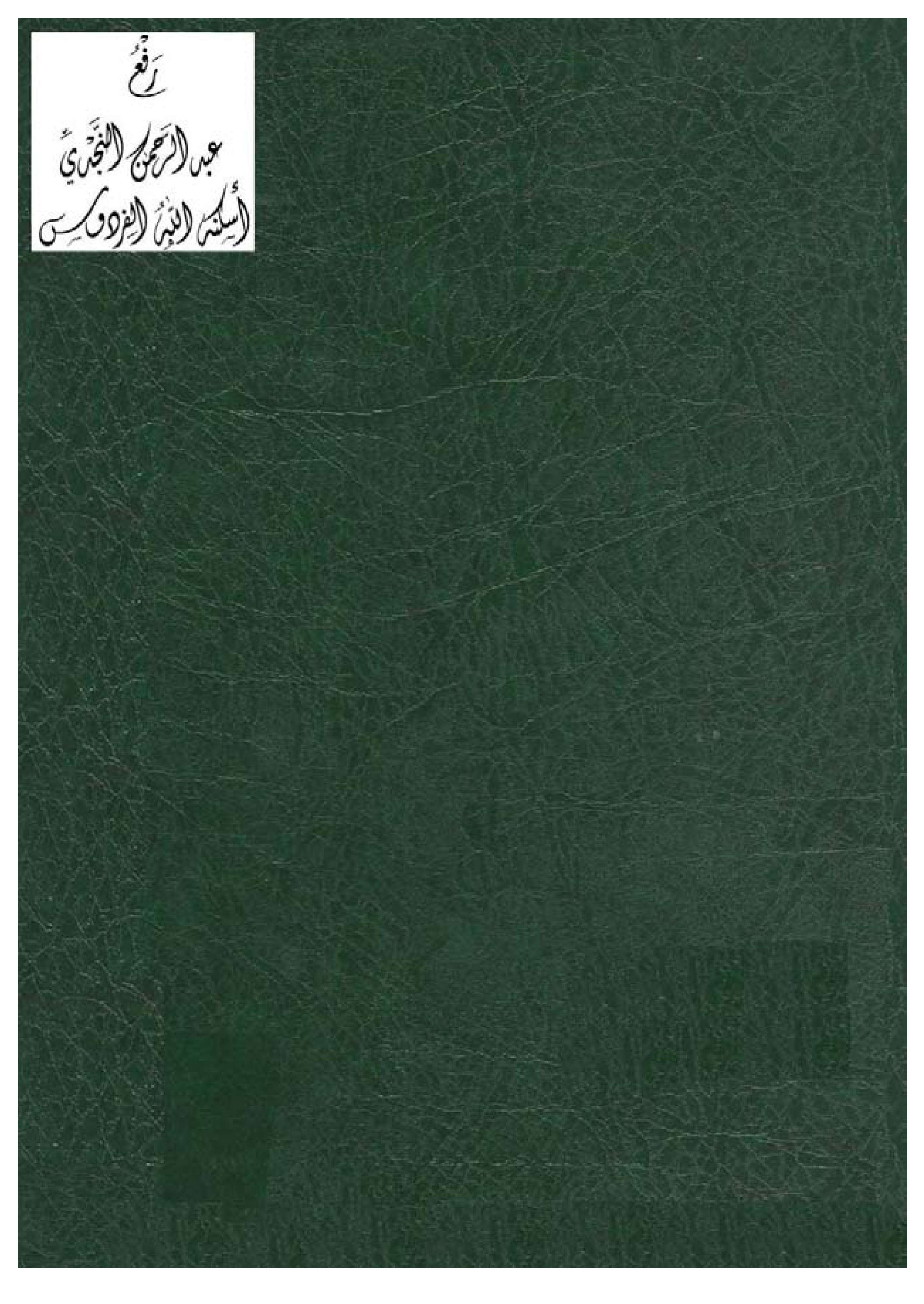
٢٩٤ ـ **من روى عن أبيه عن جده**: ابن قُطلوبغا، السعودية.
٢٩٥ ـ **منهاج السنة**: شيخ الإسلام ابن تيمية، السعودية.
٢٩٦ ـ **منهج ابن حجر في العقيدة**: محمد إسحاق كندو، السعودية.
٢٩٧ ـ **المنهل الرَّوي**: ابن جماعة، دمشق.
٢٩٨ ـ **موارد الأمان**: علي بن حسن، السعودية.
٢٩٩ ـ **موارد الخطيبي في تاريخه**: أكرم ضياء العمري، بيروت.
٣٠٠ ـ **موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول**: ابن تيمية، السعودية.
٣٠١ ـ **المؤتلف والمختلف**: عبد الغني الأزدي، الهند.
٣٠٢ ـ **موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**: السعودية.
٣٠٣ ـ **موسوعة فقه إبراهيم النَّخعي**: محمد رواس قلعجي، السعودية.
٣٠٤ ـ **الموضح لأوهام الجمع والتفريق**: الخطيب البغدادي، الهند.
٣٠٥ ـ **الموضوعات**: ابن الجوزي، مصر.
٣٠٦ ـ **موطأ مالك**: رواية ابن القاسم، السعودية.
٣٠٧ ـ **موطأ مالك**: رواية محمد بن الحسن، مصر.
٣٠٨ ـ **موطأ مالك**: رواية يحيى بن يحيى الليثي، مصر.
٣٠٩ ـ **الموقظة**: الذهبي، حلب.
٣١٠ ـ **ميزان الاعتدال**: الذَّهبي، مصر.
٣١١ ـ **نزهة الألباب في الألقاب**: ابن حجر العسقلاني، السعودية.
٣١٢ ـ **نزهة النظر**: ابن حجر العسقلاني، عدة طبعات.
٣١٣ ـ **نصب الراية**: الزَّيلعي، مصر.
٣١٤ ـ **نصب المجانيق**: ناصر الدين الألباني، دمشق.
٣١٥ ـ **نظم العِقْيان**: السيوطي.
٣١٦ ـ **النكت على ابن الصلاح**: ابن حجر العسقلاني، السعودية.
٣١٧ ـ **نيل الابتهاج**: التُّنْبُكتي، مصر.
٣١٨ ـ **هدي الساري**: ابن حجر العسقلاني، مصر.
٣١٩ ـ **هدية العارفين**: البغدادي، تركيا.
٣٢٠ ـ **الوافي بالوفيات**: الصفدي، بيروت.
٣٢١ ـ **وفيات الأعيان**: ابن خَلِّكان، بيروت.
٣٢٢ ـ **اليواقيت والدُّرر**: المناوي، مخطوط.

❑ ❑ ❑

٩ ـ الفهرس الإِجمالي

□ □ □





رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس